



## مخطوطة

مختصر الوقاية (النقاية مختصر الوقاية وثلاثة رسائل)

## المؤلف

عبيدالله بن مسعود بن محمود (صدر الشريعة الأصغر)

مختصر الوقاية

شرح مسائل عوامل في النحو

رسالة زبجاني في التصوف

رسالة نحو ميسر



مع ضبط معانيه ثم اني لما وجدت قصور في بعض

المحصلين عن حفظها فاختارته في المحققين <sup>الذين</sup> <sup>في</sup> <sup>العلم</sup>

على مسائل الهدى لا مندوحة لعل العلم

حفظها فمن حب اختصاصك بالهدى <sup>فعلية</sup>

حفظ الوقاية من عجز الوقت فليصرفها

حفظ في المحققين العناية به ولي <sup>١٢</sup>

الهداية كتاب العظمة فضل الوضوء

وذكرها في مفاتيح الوجه وان كان جمعها شعرا  
بتعدد ما يتا على انما في اصل مصدر وعدم اية  
والمعنى هو فيمن انما في بفتح الهمزة

فان قيل ان الله تعالى فرض الوضوء على اربعة اعضاء فكلما لم يكن فيه ان ادم عليه السلام لما توجه الى بيته  
ومشى اليه بالرجل فغسلها بيديه ووضع يده على راسه قبل النوبة فيغسل غسل وجهك بما توجهت اليها  
ويعمل بيديه بما توجهت اليها ورجلكما وضعت على راسك غسل رجليك كما غسلت اليها  
وقيل ان الذنوب اربعة فلو غسل راسك وغسل رجليك وغسل وجهك وغسل يديك  
فغسلت اربعة اعضاء والاربعه اربعة اعضاء والاربعه اربعة اعضاء والاربعه اربعة اعضاء

وغير الوضوء غسل الوجه من شعرا الى الاذن

في اربعة اعضاء

وغير الذنوب ويديه ورجليه مع رقبته

لغيبه وسبح ربع راسه وكل ما ينبت لبشر من

اللحية وسنته البدر بالشمية وغسل

الامرغية ثلاثا بالستيفيد وسواك وغسل

بمياه كانه وتخليل للحية والاصابع ثلث

لغسل مسح كل الراس مرة والاذنين بما

لان كل الذنوب اربعة اعضاء والاربعه اربعة اعضاء والاربعه اربعة اعضاء والاربعه اربعة اعضاء

قال الله تعالى يا ايها الذين آمنوا اذا قمتم الى الصلاة فاغسلوا وجوهكم وايديكم الى المرافق وارجلكم الى المصبات فانظروا الى كلام الله تعالى وان كان الاصلون يفتنونكم فكلام الله دليل على ان كل الذنوب اربعة اعضاء والاربعه اربعة اعضاء والاربعه اربعة اعضاء والاربعه اربعة اعضاء

شبكة  
الاسلام



ورؤية المستيقظ لمنى اولهذى واقطاع

الجفيف الفاسل وطمى بهيمة بلا انزال و

للجمعة والعبيد والاحرام وعرفة ويؤضا

بالمسا والارض ان تغير بالث او خصلطة

بشيء طاهر الا اذا ارضى عن طبعها او غيره

طبخا وهو مالا يقصد به نطقة وان خصلطة

بشرفان كان جاريا او عشرة او عشرة لا يشترط

قال النبي عليه السلام طلب العلم افضل عند الله ثم يتبعه العلم واليوم والصدق والنجاة وصدق يابره الله

بالعن

بالفوق لا يجلس الا في اخر طهره اوله ذواته او ربه

وان لم يكن من جنس الانسان يموت الى مولده

وما ليس دم سائل ولا يتوضا بما عتق من

بخر او ثمر ولا بما يستعمل لقربة او رفع حدث

وكل باب يقع فقد طهر الا جلد الخنزير والاد

وما طهر جلده باليد يقع طهره بالركوة وكذا

ان لم يؤكل مالا فلا وشعره ميتة وعظمها وعصها





أو يزاد أو عدو أو عطين أو عدم الله أو  
خوف وقت ما يقون إلى خلف كصلوة العبد  
ابتداء أو بناؤه وجزارة لغير الولي وهو منته  
المسح وجهه وقرته اليد به مع منقبته على كل  
ظاهر من حبس الأرض لو بلا تفتح وعليه مع  
القدرة على الصعود نيتاً أو الصلوة ويصح  
قبل الوقت والطلب الرفيق أيضاً يجوز

مان

ماناً وينقضه ما قصل لوضوء و قدرته على  
ما كاف الظاهر لا رده وندب ربه صلوة  
في آخر الوقت ويجب طلبه قدر علوة إلى  
طنه قريباً وإذا ذراه في الرجل لا يعيد الصلوة  
فصل المسح على الخفين جائز للمحدث وهو  
من عليه الغسل في منه خطوط قد ثبتت  
اليد في غسل من كف أو يجوز على الجموع





وكل ما يشد الكعب يمكن به السفر وكما شرطت  
بليوسين على طه نام وقت الحداث لاني  
الجيرة ولا يابس بقوطها الا عن بر ولا  
بمسح شاشير الرجل الابى ومدته للمقيم  
يوم وليلة ولان ثلثة ايام وليالها  
وقت الحداث وناقصة ما قضا لوضووفى  
المدة وضوح اكثر لعقب المرفق وبعد صدق

بدين

بدين يجب غسله فقط ويمتد حتى  
بدين

الرجل بيد وامنه قدر ثلث اصابع صغر ما وكبح

خوق خف لا خفين وفرس المقيم

قبل تمام يوم وليلة يعتبر الاخر وبعدهما

ينزع **فصل** الحيف وم يقضه يوم بالقة

لا واهما ولا يابس واقلة ثلثة ايام وليالها

والثمة عشرة وقل لطله عشر يوما



حد لاكثره ولا يكثر المتخالف بين الدين في تده

وماء من لون فيها هو في البيضا صفي

يمنع الصلوة والجمعة <sup>خول</sup> وتفسر هو لاهي وود

المسجد والطوف يستمتع ما تحت الازار

تقر كينف <sup>بعضها</sup> نجف <sup>بعضها</sup> الجلاف <sup>بعضها</sup> المحدث <sup>بعضها</sup> ولا <sup>بعضها</sup>

الانجلاف متجاف <sup>بعضها</sup> كرو <sup>بعضها</sup> بالكم <sup>بعضها</sup> ولاد <sup>بعضها</sup> درهما <sup>بعضها</sup> فيه <sup>بعضها</sup>

الابرة <sup>بعضها</sup> وجل <sup>بعضها</sup> وطني <sup>بعضها</sup> من قطع <sup>بعضها</sup> ومنها لاكثر <sup>بعضها</sup> ابر

والنفاس

والنفاس مثل الغسل وون من قطع ومهالا قتل

منه الا اذا مضى وقت بيع الغسل والتجريد

الثالث نفاس دم يعقب له ولا حد لاقدم

اكثره اربعون يوما وبولام التوبان من

الاول خلافا لجملة <sup>بعضها</sup> وانقضا <sup>بعضها</sup> العدة <sup>بعضها</sup> من

الاخر اجماعا <sup>بعضها</sup> وسقط <sup>بعضها</sup> يري <sup>بعضها</sup> بعض <sup>بعضها</sup> خلقة <sup>بعضها</sup>

فتصير <sup>بعضها</sup> نفيا <sup>بعضها</sup> والام <sup>بعضها</sup> ام <sup>بعضها</sup> الولد <sup>بعضها</sup> ويقع <sup>بعضها</sup> لعلق <sup>بعضها</sup>



بالولادة ونقص العدة به وما نقص عن  
 الحين فزاد على المبتدئة وهو عشرة اوقات <sup>عليها</sup>  
 وهو اربعون يوما وعلى العادة فيهما ما <sup>وز</sup>  
 اكثرهما ومارات حامل استجابت لا يمنع صوته  
 وهو ما وطها ومن لم يمض عليه وقت فرض  
 الا وهو حدث من استجابت او عاوان <sup>بنيها</sup>  
 لو كل فرض يصيبه ما شاء فرضا ونفلا

حيض

ويقطف

ويقطفه خروج الوقت كطلوع الشمس لا وقت  
 كالزوال فصل يقطفه الشيء عن حيس مني  
 بزوال عينه وان بقي اثره يشق زواله  
 بانما وكل مانع فزيل طاهر وعالم <sup>بغيره</sup>  
 وعمره ثلاثان امكن الا يغسل ويترك  
 عدم لقطران ثم ونم عن مني بقفلا  
 فزاد بالحق عن ذي جرم جف بالحق <sup>اليدن</sup> <sup>فخر</sup> <sup>مجهز</sup> <sup>مكذوب</sup>



بالارض عن غيره بالفل فقط وسيف  
 جود بالمسح والبسط بحري الماء عليه  
 ولبنة والارض ما اتصل بها كالخشب <sup>للخشب</sup>  
 باليوس في باب الاثر للسنة للايم <sup>بعض ما</sup>  
 دون ربع الثوب من خرف قبول <sup>فيس</sup>  
 وما اكل لحمه <sup>بغير</sup> طير لا يؤكل <sup>اما</sup> ما خرمه  
 يؤكل <sup>فقط</sup> الا الدجاجة <sup>فانه</sup> غليظة  
<sup>بعض من هذا</sup>

الخرجين ٢  
 كذا ما خرج من وخر والدم فيعقر منه قدر  
 الدم وهو متقال في الكيف قدر عرض  
 الكف في الرقيق وبولك تفسخ مثل <sup>اللايم</sup>  
 ليسش وما ورد على نجس كعكورما <sup>شعره لوزن</sup>  
 القدر طاهر كجار <sup>سركون</sup> صا <sup>فقد</sup> يصا <sup>معه</sup> على ثوبا  
 بطانة نجس على طرف <sup>بعض</sup> طرف آخر  
 من نجس في ثوب طاهر من نجس <sup>بعض</sup>





رواية مثله لعمره الى الغروب والمعرب  
تتمت

منه ما غيبه الشفق وهو الحجرة وبقي  
البرهان

ولما نزل الوتر بعده الى فجرها  
البرهان

بستجب للفجر البداية مسفرا حيث يكن  
البرهان

تزال ربعين اية ثم الاعادة الى ظهر

فشا وضوءه وانظر ظهر الصيف والعصر ما لم  
البرهان

يتغير ولما اتمت الليل والوتر الى  
تتمت

آخره لمن وثق بالانساب تعجيل ظهر شتا

والغروب يوم غنم يعجل العصر ولما يوتر فيها  
البرهان

ولا يجوز صلوة وسجدة تلاوة و صلوة جنازة

عند طلوعها قبا وما غروبها عصر يومه وكره  
البرهان

اذا خرج الامم للخطبة لنقل فقط وبعث  
البرهان

الاستسنة وبعث ادا العصر الى ادا المعرب  
البرهان

من هو اهل فرض في اخر الوقت تقصيه  
البرهان



لا من حاجت فصل الاذان <sup>الفرقة</sup>

فقط فرقتها وبعاد لواذن قبله <sup>بموت</sup> <sup>اراد ميتو</sup> <sup>كفتو</sup>

سقبلا واصبعا <sup>بفتا</sup> <sup>بفضل</sup> <sup>در حال برزخ</sup> <sup>لا يبرح الا</sup>

ويجوز جهة <sup>بفضل</sup> <sup>بفضل</sup> <sup>بفضل</sup> <sup>بفضل</sup>

ان لم يتم الاعلام <sup>بفضل</sup> <sup>بفضل</sup> <sup>بفضل</sup> <sup>بفضل</sup>

مثلا <sup>بفضل</sup> <sup>بفضل</sup> <sup>بفضل</sup> <sup>بفضل</sup>

ولا تكلم فيها <sup>بفضل</sup> <sup>بفضل</sup> <sup>بفضل</sup> <sup>بفضل</sup>

بينها

بينها الا في المغرب <sup>بفضل</sup> <sup>بفضل</sup> <sup>بفضل</sup> <sup>بفضل</sup>

وكذا الا في الفوات <sup>بفضل</sup> <sup>بفضل</sup> <sup>بفضل</sup> <sup>بفضل</sup>

يا في سبها <sup>بفضل</sup> <sup>بفضل</sup> <sup>بفضل</sup> <sup>بفضل</sup>

ولم يعادوا <sup>بفضل</sup> <sup>بفضل</sup> <sup>بفضل</sup> <sup>بفضل</sup>

كاذان <sup>بفضل</sup> <sup>بفضل</sup> <sup>بفضل</sup> <sup>بفضل</sup>

في سفر وجماعة <sup>بفضل</sup> <sup>بفضل</sup> <sup>بفضل</sup> <sup>بفضل</sup>

الامم <sup>بفضل</sup> <sup>بفضل</sup> <sup>بفضل</sup> <sup>بفضل</sup>

بلا

بفضل

بفضل



عند قد قامت الصلوة <sup>بمصلح</sup> شروط الصلوة

ظهر بدن المصلي من حدث وحيث نوبه  
بمصر وشروط

مكانه ويستريحه واستقبال القبلة والنية

والوقت وعودة الرجل من تحت سريره

تحت ركبته الالة بدم ظهرها وظهرها

الرجل كل بدننا الا الوجه والكف والقدم

كشفت برع العنق يمنع الصلوة وقت النسخة عضو

والذرا

والذرا

والذرا منفردا والاشياء وشعر نزل عام

نزول الخبث معه ولم يعد ولم يجز عاريا

ربع نوبه طاهر وفرأقل منه الا فضل معه

عادم التوبخ ز صلوة قابا وبند قاعدا

مومنا و قبلة خالف الاستقبال جهة قد

وان عدم من يعلم تحرى ولم يقيد نظري

مصيب لم يتجر وان تحول رايه مصلينا استله

شبكة

الأمانة

www.alukah.net



ولا يفر حبله خيبة امامه اذا علم انه خلف

بل تقدمه او علم مخالفة ويقصد صلوته و

اقدمه انك اقدمي مصدر بالتحريك ومع

اللفظ فصل وكيفي لغير الفروع والوجوب

مطلق الصلوة وتشرط تعيين الاعد <sup>لعمارة</sup> فصل

في صفة الصلوة وفيها التحريم والقيام و

قراءة آية قرآن من كعتي الفرض والسنن <sup>الفضل</sup>

والمكفر

والمكفر بها مسمى وعندهما آية طويلة او ثلث

قضا والركوع والسجود بالجملة الانف وبه

بفتى ولقعدة الاخرة قد استشهد <sup>بدره</sup> بخروج

بصنعه وواجبها قراءة الفاتحة وفيه السورة

ورعاية الترتيب لقعدة الاول <sup>درقعدة بين</sup> والاشهاد <sup>صلوة</sup>

ولفظ اسلام وقنوت الوتر <sup>بالتعيين</sup> والقبلة

وتعيين الاوليين للقراءة ولقد بل لا ركن



كبيرات لعبدن ثم شئى ولا يوجب ويتعود  
 للقراءة لا للشا فيقول له مسبوق لا لمؤتم و هو  
 عن كبيرات لعبدن وكفى لا بلن الفاتحة  
 وسورة ونسب <sup>بها</sup> ثم يقرأ ويوسر <sup>بها</sup> الكافي  
 ثم يكبر للركوع <sup>اي يركع</sup> حافظا فيعتمد بيده على كتفه  
 معوجا اصابعه باسطة ظهره غير انفع ولا  
 مثل ذلك وسبح ثلثا و هو امانة ثم يسبح فقا

ولغيره والا خفا بما يجبر ويخفى وس غيرهما  
 او نذبا ذاللا وشروع كبير بلا مد العثرة والبناء  
 ما سا باها مية شحمتى اذ ينه و طرة ترفع بها  
 هذا منكبهها يجوز لكل ما اول على التعليم ولا يشو  
 به عاد ولو بالفارسية القراءة بها لا بعد روي  
 يفي ويضع يديه على شماله تحريكه في كل قيام  
 فيه ذكر مسنون وغيره في قوة الركوع و بين



رأسه ويكفي به الأمام وبالجملة الموقوف ويحج

المغفروينها ويقوم مستويا ثم يسجد فيضع

ركبتيه ثم يديه ضامًا أصابعه ثم وجهه مسدودًا <sup>المغفرو</sup>

صنعية مجافيا البطن عن فخذه موجبا أصابع <sup>المستوية</sup>

رجليه نحو القبلة ويسبح ثلاثا ويجوز على كل شيء يجذب <sup>وجازية تسجد في سجدة واحدة ثم يركع ثم يسجد</sup>

بحجم ويستقر جبهة على ظهره يصلي صلوة في <sup>مساكنه في سجدة واحدة ثم يركع ثم يسجد</sup>

الزحام والمرة تحفظ وتلزم بطنها بفردتها

بكرة

و يرفع كبر أو جليسا بسجدة طمينا وكبر و

يرفع رأسه ثم يديه ثم ركبتيه ويقوم بلا عناية

على الأرض ولا تقعد والركعة الثانية كما

الأولى لكن لا تثنى ولا تقعد ولا ترفع فيها

وإذا انما قرئ عليه ليس وجب عليها <sup>رحش ما كبر است</sup>

نصبها مينا موجبا أصابعه نحو القبلة <sup>در حاله</sup> وضعا <sup>وضعا كنده</sup>

يديه على فخذه موجبا أصابعه نحو القبلة <sup>بكرة</sup>



والمرة تجلس على اليتماء <sup>البربر</sup> من حرة جلديا

من جانب اليمين ويشهد كل من سعود

ومرشد عنه ولا يبريد عليه يقر فيما بعد <sup>الدين</sup> الكا

الفاحة فقط وان سج او سكن حاز ثم يقيد

كالاولى وبعد تشهد النبي صلى الله عليه وسلم

ويده عوا بالاولى عن الناس ثم يسلم عن

بينه وبين من <sup>الدين</sup> الملك ثم اذنه كذا وكذا

الموع

الموع بنوى امانه في جانبها وفيها ان حاداً

وليفر والملك فقط **فضل** كجهد الامم <sup>الدين</sup> حجة

والعبدية والفرج واولى <sup>الدين</sup> كذا وكذا

وقفا لا غير <sup>الدين</sup> كذا وكذا

كمان قفر واولى <sup>الدين</sup> كذا وكذا

لمخاف <sup>الدين</sup> كذا وكذا

كالطلاق <sup>الدين</sup> كذا وكذا



وستة اقرأة في السفر جملة الفاتحة مع اى سورة  
غاية من غير البر بغير الحرف استحسنوا طول  
المفصل في العجز والظهر او طحا في العصر و  
وقطاه في المغرب من اجرت طول الى البر  
ثم او طحا الى لم يكن ثم قضاة الى الاخرى  
اضروزة بقدر الحال وكرة تعيين سورة  
للصلوة وينصب ثم وكذا في الخطبة اذا قرا

صلوا

صلوا عليه وسلموا تسليما فيصلى مع اى  
جماعة سنة مؤكدة والاولى بالامانة العلم  
بالسنة ثم الاقرب ثم الاورع ثم الاكبر فان  
ام عبدا او اعرا بجد او فاسق او اعشى او  
او ولد الزنى كره جماعة من  
فان فعلت تقف امامه وطمس كحضور  
اشتيا في كل جماعة والعجز والظهر والعصر

شبكة

الألمنة

www.alukah.net

لمتنوفى باليمين والفاسل بالماح والقائم با  
لقا

والمومى بالمومى والمنفعل بالمنفعل <sup>قد يفتقد</sup>

ادوى وطاهر بعدد ووقار يابى ولا يابى <sup>بعار</sup>

وغير موم بموم ومنفعل بمنفعل <sup>منفعل</sup>

اخرو الام لا يطيب الا قراءة الا واما الا <sup>وقراءة كسرة اهل كسرة تية</sup>

يقوم بمونم الوهت على يمينه والراية خلفه <sup>كسرة</sup>

الرجال ثم السبب ثم الحنى ثم نبت فان خاذ <sup>شبه</sup>

مفضلة

فصلوة مشتركة تحريرية وادانت صلوة من

نوى امامتها والاصولها <sup>الام</sup> فضل مصل سبعة

توفنا واتم ولو بعد التثنية والاسين <sup>فضل</sup>

الام <sup>الام</sup> كماله الى مكانة ثم توفنا وتيممة اذ <sup>الملك والامانة</sup>

كالمسعودان فرغ امامه والاعاد وكلمة <sup>الام</sup> الما تقوم <sup>الام</sup> خلفه <sup>خليفة</sup> سبعة

ولو حن او غنى عليه او نام <sup>الام</sup> او متفقا <sup>الام</sup>

او احدث محمد او اصابه بول <sup>الام</sup> او جاب <sup>الام</sup>

الوقد الام <sup>الام</sup> سوا <sup>الام</sup> القادر <sup>الام</sup> اذ <sup>الام</sup>

شبكة

الأشجار

www.diaar.net

قال اول من انه اجده فخرج من المسجد

او جاوز الصفوف خارجة ثم طالت

صلوة ولم يخرج او لم تجاوزني وبعد

صلوة انت تدرك عملنا فيها تمت وقت صلوة

مسبوق وان وجد بنا روية اجمع

صلوة وخروجك عند خروجه لفرصته لخروج الصلوة

عند ما حصل لينا الكلام مطلقا واصل عمدا

علا لانه اولنا

ورد

بوتقناه

وردة والايين ونحوه مما له صوت

اللام الاخرة والفتح بالالف وتسمى الهمزة

وجواب كلام ولو بالذكرة والفتح الالام

انما يكون في الصلاة ان يركن الى الناس

باركنا من الناس الاكل وشبهه العمل

الكثيرا كما يجب الى اليمين او يسارته

المصلي او يظن ان نظرا ان عامله غير مصلو

شبكة

الأمل

www.ajkhal.net

كره كل بيته فيما ترك الخشوع وقلب الحيز المسجد  
مكرهون كماله كونه

الامرة وسج جبهته من انراب بنبا ورجوعا  
بالكرهون

كوالعامة وانقر في رعيه وعقوس شعوه  
الكرهون

التوب كفه وخصيص الام بكان لان قام في  
لان

المسجد وسجد في الطاق والقيام خلف صفة  
موجودا

فرضه وصورة حيوان في توبه مسجد جبهته

غير خلق تحت لان صفت جده او محي  
موجودا بصورة جده او محي

الاسما

راسها في ثياب البتة وسهره الا تلالا  
مكرهون

وعند ما يتم وعلق باب المسجد ويوحى او  
مكرهون

فوقه لان فوق بيت فيه مسجد ولا تنزيه  
مكرهون

الاطلس من اليعاصلة ومن طينة واعتم بهما

وياتي بالبرام المصلي في مسجد صغير اعظمه  
موجودا

ففي ما ينتهي اليه بغيره فاطرافه في مسجده وحاو  
مكرهون

الاعضاء الاعضاء ان صلى على وكان لها  
مكرهون

شبكة

الأبواب

www.alukah.net



لم يكن فيه سنة اخرى بقدر ذراع وعطفاً <sup>صعب</sup>

بغير هذا احد حاجب فيه ويكفي سقراً <sup>قلوبه يزد</sup>

وجازر كما عند عدم المور والظن ويد

بالتسليم الاشارة ان عدم سنة او مرتبة <sup>كندا</sup>

وبينها **فصل** الوتر ثلث ركعات <sup>وهي الوتر التي هي في</sup>

وهي قبل ركوع التامة تكبيراً فاعادته ثم تقويتها <sup>افضل من ادائه منفرداً في</sup>

دون غيره ويقع في كل ركعة من افتتاحها <sup>او الليل في خشيته في</sup>

ويتبع

ويتبع اعانت بعد ركوع الوتر <sup>في صلاة</sup>

في فجر بل يكت قايما <sup>في صلاة</sup>

ولم يركبها كعبان <sup>في صلاة</sup>

اربع تسليماً <sup>في صلاة</sup>

وبعد وكرة من يد نقل على اربع تسليماً <sup>في صلاة</sup>

وعلى ثمان <sup>في صلاة</sup>

انقل بالسر <sup>في صلاة</sup>

بلسبب شرح كل مكان <sup>في صلاة</sup>

شبكة

الألكان

www.alukah.net



سنة ثمانين  
لكل نفوس ولا يتورج جماعة فخرج منها

نفس عند الكسوف يصلي ما اجمعته كعبان

باناس نفل لا تحقبا مطولا فتره فيها عوا

صحة تجلي اس ان لم يحضر صلوات اولى كذا

والاستقارعا واستغفار مستقبلا صلوات

فراواي جازول انقلاب واولا كغير ذمى

فصل من شيع في فرفرفا قيت ان لم يحضر

الاول

الاول او سجد هو في غير رباعي قطع في

وكذا فيه بعد خم خمرى ونه صائل ثمانية ثم

يقصد في شغل الا في نعم وكره خروج من

لم يصل ان سجدا من فيه لا المقوم جماعة اخرى

ولا المصلح الظاهر بعث الا عند الاقامة

في غير ما يخرج ونه قيت ويمن كل سنة في نفوس

من لم يذكر جماعة ان اداها كون في ركعتي

بغير  
سنة  
ويعلم انه اذا صلح بينه وبين غيره لم يدرك  
في الحلة ان يقول اذ نسيه في ركعتي  
ويصل مع ادم يقوم ويصلي سنة  
ويحسن منها وهو ان يقول سنة اوله وكبر  
ثم يقول الغرض بقلب ثم كبر بينه وبين غيره  
مع الاما وهو لم يصلي  
فاذا اتم الامامة في ركعتي  
ولا فاذ صلح بينه وبين غيره  
الغرض وكذا الحديث

منه صلى الله عليه وآله تبعاً لفرقة غيره

الظاهر في الحالين يقتضي ثم يقضيها

قبل شفو وغيرهما لا يقضي **فصل** فرض

التنبيه بين الفروض حيث التوفيقاً لها  
فوقه

او بعضها لا اذا ضاق الوقت او شئ

ذات مسكوكه  
بده فانه

اوقات سنة **فصل** تحت بعد سلام واد

سجدة واحدة **فصل** سلام اذا قدم كذا او خم

او كثر

او كثر او غير وجهها او تركها هيباً كركوع

قبل القراءة وما خيرا لها لثب بالثب <sup>تشهد</sup> <sub>رؤيه</sub>

وركوعين او ظهر منها نجاسة او ركعتين

الاولى في قولك انك اترك الركوعين <sup>تسبوا</sup>  
راجعاً بقرينة بين المذكورة

لمن لم يركعوا ان سجدة او يسجدوا

ثم يقضي وادلم يقعدوا او هو ليس <sup>سجدوا</sup> <sub>اي سجدا</sub>

ولها ما وسجدوا ان لم يقعدوا <sup>سجدوا</sup>

والله اعلم بالحق والصدق والبر والتقوى في سجدة واحدة



وسجدوا لهن سجدتين <sup>تسجد</sup> في كل ركعة <sup>تسجد</sup>  
 كانتا من شأون فعل الخير ثم قام  
 سهوا عا والم بسجد لم <sup>تسجد</sup> وان سجد ثم <sup>تسجد</sup> فقام  
 سائدا وسجد لله والكرهان <sup>تسجد</sup> فقال <sup>تسجد</sup> تنوبان  
 عن <sup>تسجد</sup> الظلم ومن <sup>تسجد</sup> قنري <sup>تسجد</sup> به <sup>تسجد</sup> فيها <sup>تسجد</sup> صلوات <sup>تسجد</sup> وان  
 في قصاها واذا <sup>تسجد</sup> سجدة <sup>تسجد</sup> لله <sup>تسجد</sup> في <sup>تسجد</sup> حال <sup>تسجد</sup> ابني <sup>تسجد</sup>  
 ان <sup>تسجد</sup> بني <sup>تسجد</sup> كجوان <sup>تسجد</sup> اسم <sup>تسجد</sup> من <sup>تسجد</sup> عليه <sup>تسجد</sup> اسرو <sup>تسجد</sup> فهو  
 في

في <sup>تسجد</sup> سجدة <sup>تسجد</sup> ان <sup>تسجد</sup> سجدا <sup>تسجد</sup> والاول <sup>تسجد</sup> شك <sup>تسجد</sup> اول <sup>تسجد</sup> ركعة  
 لم <sup>تسجد</sup> صلى <sup>تسجد</sup> استأنف <sup>تسجد</sup> وان <sup>تسجد</sup> كثر <sup>تسجد</sup> خذ <sup>تسجد</sup> عا <sup>تسجد</sup> ان  
 لم <sup>تسجد</sup> يعجب <sup>تسجد</sup> بال <sup>تسجد</sup> اقل <sup>تسجد</sup> لكن <sup>تسجد</sup> القعد <sup>تسجد</sup> حيث <sup>تسجد</sup> تو <sup>تسجد</sup> صلوة  
**فصل** <sup>تسجد</sup> في <sup>تسجد</sup> سجدة <sup>تسجد</sup> بين <sup>تسجد</sup> تكبير <sup>تسجد</sup> تيس <sup>تسجد</sup> في <sup>تسجد</sup> ركعة <sup>تسجد</sup> واحدة  
 بل <sup>تسجد</sup> في <sup>تسجد</sup> يد <sup>تسجد</sup> وث <sup>تسجد</sup> تسلم <sup>تسجد</sup> او <sup>تسجد</sup> ما <sup>تسجد</sup> سجد <sup>تسجد</sup> على  
 من <sup>تسجد</sup> ثلثة <sup>تسجد</sup> من <sup>تسجد</sup> اربع <sup>تسجد</sup> عشرة <sup>تسجد</sup> كفي <sup>تسجد</sup> في <sup>تسجد</sup> حال <sup>تسجد</sup> ان  
 وال <sup>تسجد</sup> كعد <sup>تسجد</sup> ونحو <sup>تسجد</sup> ان <sup>تسجد</sup> بني <sup>تسجد</sup> اسلم <sup>تسجد</sup> و <sup>تسجد</sup> يوم <sup>تسجد</sup> واول <sup>تسجد</sup> لي <sup>تسجد</sup>

لو ثبت ان السجدة اثنتان  
 فتبعت الحجت الكعبة فالتسجد كما



والفرقان وهم السجدة ومن ثم استعملوا

والتفتوا فمرا أو سمعوا أو ذكرا أو ما

فمن سمع فالتفت في ركعة أخرى بسجدة

الصلوة كمن سمع من بين يديه أو

في تلك الركعة بعد سجود الإمام لا يسجد

وقبل سجدة وإن لم يسمع أن تلك الركعة

لا يسجد إلا سماع خارجي أو السجدة لا تقضى

خارجيا

خارجيا أو الكوع بلا توقف بنوعيه <sup>سركيا</sup>

في مجالس صلوة يكفي سجدة واحدة <sup>باعتبار</sup>

بما استدلوا به إلا فقال من غصن <sup>آخر</sup>

بديل ويكره تركه بسجدة واحدة <sup>عكس</sup>

وذهب ضم غيرهما واستحسن <sup>تأويل</sup>

**فصل** ان تغذر بغير الموضع حدث قبل الصلوة

او فيها صلى فاعذر بركعة وسجدة

شبكة

الأمانة

www.alukah.net

تعذر مع الفهم اومى برأس قاعدة

ان قدر على الفهم ولا يفرح به حتى يحسنه

خفف من ركوعه ولا يرفع يديه سجدة

وان تعذر فعود اومى برأسه تلقياً

وجعل جلالة الى قبل او مضطجعا وجوه

اليمين الاول والى وان تعذر الى باعاً

اخترت ومومض في الصلوة استأنف

وقاعد

والا فاعلى حبه متوجهها  
ان القبلة او ظهره كذا  
وذا الذي واجه الارض  
في سجدة  
والا فاعلى حبه متوجهها  
في سجدة  
والا فاعلى حبه متوجهها  
في سجدة  
والا فاعلى حبه متوجهها  
في سجدة

وقاعد ركع وسجد صح فيها بنى قداماً صلى

قاعاً في فلكك باربع اعد ركع ومولى لم يزل

بعذر ولو بن او غير عليه باو ليدقضي ما فات

وان زل وساعتاً لا فصل لمن من فان

بئس بلبدة فاصداً مساناً ثلثة باو ليدقضي ما فات

بئس بلبدة فاصداً مساناً ثلثة باو ليدقضي ما فات

عندك ارحم وما يلبس باو ليدقضي ما فات

لو

صحة  
جاءت تحت فاعله

زاد في قوله

تخصر

تخصر

تخصر

تخصر

شبكة

الألمانية

www.alaqab.net

الى ان يدخل لبلده او ينوي قاته نصف

شهر بلده او قريته احدية او يخرج او انا

وهو جنائي لا يدخل الحرب ومعنى محاصر

الطال مكتبة بلانية ولو اتم وقتها ولو

ثم فرضه اساو ما زاد ونقل ان لم يقعد

بطل فرضه في اربعة ايام في وقت يومه

لا يومه وفي عكس اتم لم يقعد وقصر في اقل

ندبا

ندبا اتمو حملوكم فانى في بطل طون

الاصلى مثل الاسف وطون الاقاة مثل الاسف

والاضلى اسف وضده الغمير ان افاية

وسم لم يصير في ارضه فصل شرطه ابو

اجتمع الاقاة بمصر والحق والجزية والذكوة

والبلوغ وسلامة العين والجرل وقع ضان

صليها فاقدا وشيلا او هما لم يقعد





والاربع اكبر مسجده اهل بيته وما فيها

معدن المصالح فيناه واستطاعنا اوتانا  
اكانه اوده

وومها وقت الظهر وخطبة يحيى بن ابي  
في وقت

والجماعة اى ثلثة رجال سوى الامام فان  
اكثر من ثلثة رجال

يذوقوا بعد سجوده انتمنا وقبله ابا  
بما كانتم قوم بعد اجد كروا انتم يكتمنا وارا انتم كتمنا قوم

والاذون اجام وكره في ظهر المعذو

وعنبره جماعة وظهر غير المعذو قبل الجمعة  
بطريق

وسبعه

وسبعه اليها الامام فيها يطأون في كل ركعة  
عشر مائة

ومدر كمان في التمسك بسجود اهل بيته  
ظهور يوم من بعد نور في رجب

اذن الاذن كوا الشيع وسعوا ورا  
كفتمه ثور

الامام للخطبة في المصلوة واكل اربع خطبة  
مكتمه ايس

واذا جلس على المنبر اذن ثانيا بين يديه  
ام

واستقبلوه مستمعين وخطبتين بينهما  
ام ورجال ايشان وخطبتين خطبتين

وقد قايما طابرا واذنتم فيهم وصلى الامام  
نور

باجرا



لغنيين فصل ب يوم افطار ان ياكل و يشا

و يغسل و يتناول و يلبس احسن ثياب و يروي

فطرته ثم يخرج الى المصلي و لا يتقبل قبل

صلوة و منه تلا الماشه و ط الحجة و جوبا

و ادرا الا الخطية و وقتها من ارتفاع الشمس

الى زوالها و يكتب ثلاثا رافعا يد بعد التشاء

و في الركعة الثانية بعد القراءة و يصلي غدا

بعذر

بعذر و اف صلى الامام القضي من غاشه و اشج

كالفطر لكن بديك لا مكسا الا ان يصلي و يوم

جهد في النظرين و يصلي ثلثة ايام بعذر

غيره و يعلم في الخطية بكنهه من تون و الا حجة

و نعت احكام افطرو و اجتمع يوم عرفة فيها

بالواقفين و يوجب له فهدا كه فهدا كه الاله

الا تهد و تهدا كه فهدا كه و تهدا كه فهدا كه

ازجسته من بهت

شبكة

الألمة

www.dawab.net











فلا تحب علي كاتبه لا بجا لو لم يكن اباه

فلا تضره الكفوف ومجود لا تحب له عليه وهو

موصاه وشه الشهية وقت الالف او غير الالف

بالكل في كل خمس سن لابل في كل خمس

وعشرين بنت مخاض وفي ست وثلاثين بنت

المنى وفي ست اربعين حقة وفي احدى وستين

خدي وفي ست وستين لبون وفي ثمانين

فانزل  
زاي

فاضل



حفتها الائمة عشرين ثم في كل عشرة سنة  
 وعشرين من خاص وفي ما ذكره من ثلث حفتان  
 ثم ثلثا كمالا وفي كل سنة اربعين حفتان  
 وفي ثلثين من اربعين وبعين وفي اربعين  
 او ثلثين وفي ما ذكره من ثلثين حفتان  
 او ثلثين وفي كل اربعين سنة او ثلثين  
 ثلثا او ثلثا وفي ما ذكره من ثلثين حفتان  
 وفي ثلثين

وفي ما بين موهبة ثلث شيئا واربعة  
 اربع شيئا ثم في كل سنة ثلثا وفي كل سنة  
 الائمة او الحفظ وبار او ربع عشر فتمتها  
 نصبا ولا يجب الا في ثلثها في كل سنة  
 الطول والاربعين الائمة الكبار والائمة  
 الوسطا لم يوجد في حال لا في فضل  
 او الائمة وفضل نصبا في كل سنة



ونقصه ما زادهم كل عشرة منها ببعده  
في ربع بعثه نحو او ثمة او كل خمس او ثمة  
يخرج بعثه بخارج ان على نفس نفوس في غير  
الابنية التجارة عند ملكها اياها او بلغ في  
نما احد في دفع للفقير في يوم كركوة  
بصان في يوم في يوم في يوم في يوم  
ونفقه في الكفاية في ثمة في يوم في يوم  
بخصته كركوة في اباها او في ثمة في ثمة في ثمة

بعد طول

بعد طول خمسة عشر من اربعين يوم  
لستما وسط طول الى انصاب من جنبة  
لذمها الى النفقة وبعوض الهماليات  
لانام انصاب في ثمة في طول في يوم  
نقدتها طول وكثرة ولتصا في ثمة  
**فصل** في ثمة بعاشرة على لطون اخذ  
الركوة التجارة في ثمة من اربع بعثه

نقصة  
صحة



ومن الذي ضعف وصعد فامع لسانه  
دانتون  
مؤخر

ان نكر لحوال وبقراغ من الدين

او اوعيا او انة الى عاشر خراج  
اربعون  
مطلع  
ميدان

وجوده او الى فقير في غير اسوام

ومن اجر بي اعشر ان لم يعلم ما  
خواتم  
الشرارة جبريلك اعد

مشاوان علم خذ مشلا ان كان  
اربعون

بعضا ولم ياخذ منه ان لم ياخذوا  
مشا

عشر

وعشر حم الدمى لا تختم برة ولا  
الذات البقم

امانة وعشر اجر بي ثانيا قبل طول

جانبا من واره وخمس مقدر  
وزحال نند

الذهب نحوه وجد في ارض خراج

او عشر وباوية للوحيد ان لم ملك

الارض والافلام الكما ولا شئ

ان وجد في واره وفي ارضه ويات  
ن

شبكة

الأبواب

www.alukah.net

ولا في لؤلؤة وغنم وبنين وزوج

يوجد في جبل وكنية فيه ستة <sup>الاسماء</sup> اسلما

كاللقطة وما فيه ستة <sup>الاسماء</sup> كقشم

وباقيه للواجد ان لم تملك الارض

والا فلتخرج طالما اى مالك فراو

الفتح وركاز صحرا وارايطر بي كلة

لمسا من وجده وان وجده

في ورا

في دار منهار رده على مالكمها

وان وجد ركاز مساعهم في ارض <sup>منها</sup>

لم تملك خمس وباقيه <sup>والرؤوبه يابون</sup> ارضي

ارض عشره او جبل او ثمره وما

خرج من الارض وان قل

عشره ان سقاها سيج ومطر الا

في نحو حطب نصف عشره ان سقى



بغرب او واليه بلار رفع مؤن لرفع

وما استما وبعين ولبه عشرى و

انما حفر بالبحر حاجى وكذا انما

الاربعة عند يوسف ام لا عند محمد و

العرب ما ساء له اوفتح عنوه وبعين

ابعد عنوه ولسو وقرآن ويا فتح عنوه و

على او ساءم خريه وبعين وبعين و

واما

سجده در اين خفته چون در اجازت  
بعد در اين خفته در اجازت

اما حرام معاشه كما وضع ربيع او نحوه و

عنا الطاو وهاه يوف كما وضع ربيع فهدى

الاولى كل جيل ينجبه الى انما من جيل او

ورحم وجرى لربطه تحت فرام وجرى لربطه

وتنجل متصل ضعف ولسو اما الطبق و

لوقطع لما عن ارضه وعلاب عليه او

اوقه وبعين جملها ما لربطه بقى ان ام



اوتوا بها سلمون ثم انكافوا عشرين سنة من السلم

وضريح **فصل** مفروق الرقبة الفقير الى

مال دون انصاف المسكين من ثمنه او مال

الرقبة فيعطى بقدر عمله والكتاب ويحاق في <sup>اليدان</sup> قلب

الرقبة ومد يده لا يملك انصافاً فاضلاً عن

دينه وفي سبيل ابي منقطع نفعه عند <sup>سقوط</sup>

وسقط علاج عند محمد و ابن ابي بكر

مال

مال لامعة فتصرف في الكفايل وبعض تلكا

لا الى من منيها ولا اولاد او زوجته ومملوكه <sup>عليه</sup>

عشق بعضه وغنى ومملوكه وطفله ونبي <sup>سليم</sup>

ومولاهم ولا الى اقربه وجار غير مال فيه ان <sup>يرفع</sup>

الى من ظلمت منه فاقطع رقبته مملوكه اجابوا

ظلموا نوح اخرا لا يعيد وندب نوح ما يشبه <sup>رسول</sup>

يوما وكرهه نوح انصافا الى فقير غير مذيون



وَقَالَ ابْنُ عَبْدِ خَيْرٍ الْإِسْرَائِيلِيُّ وَابْنُ أَبِي بَرَكَةَ  
الْمَدِينِيُّ

**فصل** في فطره من سب و ما يخرج منه من سب

صا ومن سبهم مع ما جاز من سبهم

بجسارته في الكوفة وان لم ينجس فيه فمقتل

وجاء في النجوى ونفقة نفقة وطفله فقرا

ملكاً واولاده من اوتاه ولداه واولاده من اوتاه

وولده كبير الفل نفى بل من مال له وعبده

للتجارة

للتجارة وعبدة البق الا بعد عوده وعبدة شرك  
الرافقين

وكذا بعد الميثم كمن خلفه في التماجد بطلوع

البحر بقطر و جاز في قوله لا تسقط من

**كتاب القوم** هو ترك الاكل والشرب وطهي

من الصبح الى المغرب مع ائمة ووصح او

بئس قبل نصف النهار لشرعي وبيته نقل

بيته مطلقاً ووجه خبره ان في سبهم او



وكذا فضل وينذر لعين الأذى الأخيرة <sup>بالتفصيل</sup>

وكفارة وينذر لطلوع بيت وعين

والصوم <sup>بالتفصيل</sup> وفضل يوم اشك وفضل لمن وفق في عبادته

والصوم <sup>بالتفصيل</sup> وفضل يوم اشك وفضل لمن وفق في عبادته

وجباؤه وصوم يوم نوى ان كان الغد من رمضان

فانما صامه والاشكر او كرهه ان رد يومين صوم

ومساومه فان كان من رمضان يقع عنه

والا

والا فضل من سئى اهل صوم او طرده

بصوم من رد قوله ان يطفئ في كنفه <sup>بالتفصيل</sup>

وقيل خير عبدك لوقفا او مراه للصوم عن

شرايع عظيم لفظ نصيبات فيها ولفظ ما و

لا يجوز بل عظيم عظيم ونهاه بعد صوم

كثيرون يقول عدلين جعل لفظه يقول عبد

لا والاشكرى كان لفظه فصل من جات

كالمفصلة



او چون فصل سیدین و کمال و شرب غذا  
یا

او در عمد اقصی کفر کالمظاهر و کربا

او در مصال غیر و قهر فقط ان قط خطا

او تکربا او بطن ان لیل او وصل و در آن  
یا

او با غیر من غیر لوم ساج حصار و قی نیا

لان غلبه او فطر سبب او تمام نظر فائز

او خول و خان او غبار او و با بی حلقه و لوط  
طی

بیته

بیته اوسینه او من غیر فوج اول و سنی از منی و الافلا

و فی کمال مافی سنا قبل من جسمه ان اذنا

اخرج من فمهم کل اول با کل شم تفرغ و یقوی

یقل اکثر عند محمد ان عید فی ان اول و ک  
از او

الرق و مضع شعی لاطعام صبی و قبل

ان خال اسوک الحجل شیخ فان عجم عن

لهم فطر و هم کل یوم سببنا کالقطر

شبكة

الألوکالی

www.alukah.net

ويقتضي قدر وجامل وموضع خائف على نفسها  
او ولد باوم من خائف زيادة مرضه وامه فطره  
وقصوا بل افدية وصوم سنه في يومين صح  
او فماتت فدية وارثه بما قال تعالى عاها  
بعدد ولها بقدر بها ونه طها ايضا ونقدن  
اشتت فدية لكل صلوة كصوم يوم وعيادة  
التي فيه ويترك لغيره والاولى الايام المنسية

اي يوم افطره الا في مع ثلث بعده وصح فدية  
لكن افطره في ان صام صح وبقطر بعد قضاء  
ثم يقضي ويسك بقية يومه في تمامه وبقطر  
وصح في بلع وكما في ان يقضي في ان كان  
في يومه في تمامه وبقطر ان كان في تمامه  
لا يقضي ان يحرم عليه ما يقضاه الا في تمامه  
**فصل** الاضحاك سنة مؤكدة وهو بيت صيام



في مسجد جماعة بنيت في كل يوم فقف في صلاة

والا يخرج منه الا الحاجة اليه او الحاجة بغيره  
التي تطلب

ومن بعد منة لا يوقها يدركها ويصلي السن

والا يفتك به كمن منة فان خرجت بلا عذر  
للجنة

واكل ويشرب وينام ويشتري فيه بلا عذر

الشيء غيره ولا يصير من كلام الابحار وطلبه  
مما عداها

والويل لمن اساء وطلبه في غير وجهه وقيل

ان نزل

ان انزل وكان اول من جرم ولمرة تعكف

بمنه كما لو نزل عن كفاف يا امة بليها لها اول  
الامر

ولها لمت طومى يومين بليها لها اول

بمنه لها خاصة كتاب الحج فوض على كل من

صح يصير له زاد وحل في فضل اعماله بدنه وعن

نقته عينا الى حين عوده مع ابن بطريق

ولهم وجه طومى لامة بن كعب بن مالك بن

الحج اولت فضلته دورا صلوات عليه  
ازمنة بدهم زوال واربع



في يومه على نغور لوجوم مني وبلغ ارضه  
نفسى لم يورثه لو بعد لى ابره للقرن  
لا بعد وقره للاجرم او توفى بقره وطون  
ووجوه توفى جمع وسمى بين لهفاه لمره  
البحر وطون لهفاه لافانى وخلق وتغير  
وادب اشهره سوال وقره وقره  
ولقره لمره قبلها وقره سنه وقره  
تومات

وجازت

وجازت في كل سنة وكرهت يوم عرفة وارت  
بعد ما وبيقات لمدنى ووليفة وقره  
ولها في حرفة ونبجدى من لومنى لمره  
ما خير الاجرم عندها من خول لمره  
وخلها خول لمره من خول لمره  
المره لمره من خول لمره  
وراو ظاهرين تطرب سلمى شفعاً وقل



يا حي اللّهم اني اريد ارجو فيسره وتقبل مني

عزبي نوي برالاج وهي لسبك اللّهم لسبك

لا شريك لك لسبك ان حمدك ونعمتك ولكل

لا شريك لك لا ينقص منها وان زاد جباراً

مجرماً قبيحاً ترفق ونفوس الجاهل وتصلين

والناسرة اليه الدلائل عليه وتطير بظلم

وسمعه ووجهه الحسن وغسل رأسه ورجليه بملح

وخلق

وخلق ربه شعر بدنه ولبس مخيطاً وعمامة وحنين

ولم يصبوه يد الا بعد زوال الاله استجاب له

بيتاً ومجمل وشده بيانياً في خصره واكرم النبي

من صلى او على شرفاً او يظلمه او ياتوا كساً

او اسحر واذا دخل مكة بدأ بالسلام وحسين

را البت كبر وبهليل ووعانم استقبله بخراب

وكبر وبهليل ويرفع يديه كالصلوة ويستلمان قد



عزموذوالايسين في هذه قوله ان عجزه

وكبره مثل وحده قد نعم وصلى على النبي عليه

وطاف طوفان قدوم وسن بل افاني

اخذ من يمينه محاملي اياورا <sup>ط</sup> لعلهم

يرفع الكفة الاولى من طبخاى جاعلا

حج الطهيمنى ملقبيا طره على كفة اية كلفها

باجر فعل ما ذكره اسلام الكرس البجاني حسن

وختم

وختم بطوفه باستلام باجر ثم صاع شفا بج بغير

عند المقام او غيره من مسجد ثم عادوا واستلموا

وبلوا وخرج فصعد الصفا واستقبل النبي

وبلوا وصلى على النبي عليه ورفع يديه <sup>نما</sup>

ثم مشى نحو ليرة سابعيا بين السيلين

وصعد فيها وفعل ما فعل على الصفا ثم سعى

الصفا وصاعا ثم سعى بفعل يكذا سباعا كان

وقد سرت وعا ان هذا اللفظ  
انفرد به في هذا الكتاب  
الاصول رقم ٢



بركة حرم وطاف نفل امامنا خطيب الامام <sup>عليه السلام</sup>  
 وعلم لنا سكتهم انا مع بعرفات ثم جاورى ثم بنا  
 وخرج غداة ثم روي لنا وكنة في الزمان  
 ثم منها في عرفات وكلها سوقف الابل من عرفات  
 زالت الشمس خطيب الامام كالبقرة وجمع بين الظلم <sup>بعم</sup>  
 باذن وقاسين وشتر الجاهة والاحرام في حجاب  
 العلم قد اهدى امامنا في اوقف بغسل كفي  
 حضور

عرفات

حضور عتاس من زوال عرفات في يوم النحر  
 او نفي عليه اهل عنده في وقت او قبل انتهاء  
 وفي غرب الشمس لم يفر وقف وكلها سوقف الابل  
 حرم صلى بعث اهل من في وقت بعث اهل  
 واقامة وان ادى المغرب عا واما اطلع في حرم  
 صلى في حجر بعث ثم وقف ووعادوا في سفل الامام  
 وروي حجرة بعثت من بطن الابل في سبيلها

٧  
 ادراك



وكبر كل حصاة وقطع التلبينة بأركان ثم دمج ان شأ  
 ثم خلق اوقه وعلقه بفضل حل الالبان ثم طه بالان  
 يوم اهل يوم النحر سبعة بلازل وسعي ان كان سعي  
 قبل واول وقتة بعد فجر يوم النحر ووقتة بفضل  
 انشاقان خرج عند ما كره ووجب عليه ثم وبعد ذلك  
 نأذ النحر على طهارته ببدن اعمالي المسبب  
 ثم تعقبه سبعة اكل ووقف بعد كل من  
 اللين

ودعا

ودعا ثم غدا كذلك ثم بعده كذلك  
 ان مكث بنا ووجهت برسفة بقره وطلوع  
 فجر الربيع واذا انقرا الى مكة نزل بالان ثم الى الصدر  
 بلازل وسعي ثم شرب من ماء زمزم قبل ان  
 وجهه صدقه على الملتزم وشرب ما كان او وجد  
 وبسبب من خمسة اربعه فقه في حرم المسجد  
 لا تكشف راسها بل وجهها لو استندت على





جافيا عن جازوا لا يلبس بها او تسمى ابن الحسين  
 ولا تخلون بل تقصرون من يطوفون بها في الحج  
 وفيه بيان لك ان يطوف وفات الحراف  
 وسعي وقرن من قابل **فصل** ابن فضل مطلقا  
 وبلون بين الحج وقرن من ميعات يقول اللهم  
 اريد الحج والعمرة والآخره وطاق للعمرة بسعة  
 للعمرة الاول وسعي الحج كما ترون في نسخة  
 بعد ذلك

بعد ذلك يوم يخرجون عن حرم مكة  
 وسبعة بعد ما يصح من شافان في مكة  
 الدم وتنتفع فضل من الاضحية وسبعون  
 من الميعات في شهر الحج ويطوف وسعي بحلق  
 او بقصر وقطع التلبية في اول طواف ثم الحج  
 يوم التروية وقبل فضل الحج كما لم يرد في  
 حرم مكة كما ترون وان حرم فسوي

فان  
 تعين  
 مطلقا  
 الحج  
 الحج



وهو فضل تجليل كبره بالبحر كما هو ملكي <sup>فقط</sup>  
**فصل** في طبخ عصفور او اديهن اول <sup>في طبخه</sup>  
 ريشه او حلق ربع شمس وعصفور اول <sup>تصغف فريد</sup>  
 او حلال واكل في مجلس طاق للفرس محذرا و  
 غير جنبنا وان رض قبل الامام او ترك وصيا و  
 الكفره او قدمت كما على آخره او طوفان <sup>بفرض</sup>  
 عن ايام الخراج او ترك فعله ومم تركه <sup>سنة</sup>

بقي

بقى محرما حتى يطوف ان كان جنباً فعليه <sup>سنة</sup>  
 وان فعل اقل مما ذكر او طاف بغيره <sup>فرض</sup>  
 او ترك القليل من الواجب وحلق رأسه  
 تصدق بنصف صاع من بره وان تطيبه  
 حلق بعنه فنج او تصدق بثلثة اصع  
 طعام على ستة مساكين او صام ثلثة ايام  
 ووطبه في قبل ودر قبل ووقوف عرفه



بسم الله الرحمن الرحيم  
الحمد لله رب العالمين  
والصلاة والسلام على سيدنا محمد  
الطيب الطاهر

انفجرت من مضى وزج شاة وقضى من قابل ولم  
يغفر

وهدا من يمشي في الاودية

وبعض تجديته وبعد شاة وان قتل محرم صيدا

اول عليه يد يجب خراجه من قوته عدل في مقبله او اقر بان

منه شترى ما يندرج كلكه او طعا وينصد كاحظره امر

عن طما كل مسكين يوا فضل عن نصه به موسم ما نقصه

بجب ما نقص وان خرج عن خيرا الامتناع او كثر

فيتمه وكذا ان زج لمرال صيد الحرم او حلاله

قطع

قطع خشية او شجرة الاملوكا او منبتا او عافا ولا

لا يرزق الجشيش ولا يقطع الا ذخره يقتل قلمه و

جراوه صفتها وان قتل لا شئ يقتل غرابه

وهو عقرب حبة وفارة وكل عقور وبعوض وخر

وقراد وحقاوس صبايل وحلله زج الجوان

الابليح الكل ما صاده جلال في حبه بلاد الحرم

وهرة من دخل الحرم بغيره يسلطه وكونه يوان



والاجز كسب الحرم من قبله  
ارسل في سنة ابي بكر من ان  
حرم من الحرم فكل من رجع فذبحه على قاتله وما به  
على المفرد في القمار وما الايجاز الوقت  
حرم وشي خوار في سنة حرمه  
جلا الاباء الحرم من قبله  
منه عن غيره من الحرم لم يبيح في سنة حرمه

وما نغمها وان ادى اجزاها ثم ولدت لم يجز  
مصل ان حرم الحرم بعد واو من بعث المفرد  
والقارن بين عينين بوما يذبح فيه ولو قبل يوم  
الحج وفجلا لا يذبح في كل من حج وعمره  
وبن عمرة من قران حج وعمره وان اذنا  
حجتها وكنه اذراك الحج بكنهها فان كان  
يجل ومنه عن ركني الحج بكنهها عن غيرها





بلا يم بعد داء و غيره في كسبه وشر الأقبولها

عند لشمومان و غيره في كسبه وشر الأقبولها

ترقيبه و ما وضع لتعليق العين جارا و شرط

ع كمال منها لفظ الاخره و حو حرين او حرو

حرين مكلفين و حرين مكلفين

وهي من حرين و حرين عند الدعوى

عند لشمومان و ما وضع لتعليق العين جارا و شرط

مسلم ذمته عن صبيان ولا تقبل على مسلم

عند حو حرين و ما وضع لتعليق العين جارا و شرط

و فرغ صلة القريب و صلبية صلة العبد و هم زوجة

و بنتها موطوءة و زوجة صالة و فرع و كل من ه و رضا

و فرع و فرقة و مستور و ما وضع لتعليق العين جارا و شرط

شهوة و صالين و ما وضع لتعليق العين جارا و شرط

اشتمت و حرم كناية مرة و عند ثمانية مرة



انها فرضت في كل حال اذا ضرروا وطبها

وكذا وطبها ملكا وطبها نكاحا وملكها نكاحا

نكاحا يطأه حدة حتى يحرم الاضرب ويصح نكاحه

ولو تزوج طول الحرة والحرم وطهره وجب من رخصته

والامة

ولا توطأ حتى تقع ومن نكح الحرة لا نكح امة

وما كثر وكثرة نكاحها واغفر عدة رقة

والاشهاد على من نكحها او في عدتها

وعلق

وجازت نكاحها ونكاح امة ولو وقت فصل

نكحها نكاح حرة مكافئ ولو من غير كفولها ولو

له الا عمر من هنا ورد بطلانها لا كفولها

ولو بالعدة ولو بكر او صمها ونكحها نكاحا

اذن ومعدود وجب استبراءه ولو نكحها

بشرط تسمية الزوج لا المهر ولو نكحها

نكاحا باهتول كالنكاح الا نكحها



او غير جماع كالبيكر وقولها قد نزلت في اولي من قوله

كنت وقيل بنيت على سكونها والاختلاف في ان

لم يتم ولاولى الكايم الصغير والصغيرة ولو قيل ان

ان زوجهما الاب وجد رضم وفي غيرهما فتح في الصغير

حين بلغا او علما بالانكاح بعينه وسكوت

البيكر والناهن او لا يكرهه خوار الى اخرها <sup>لمجلس</sup>

فان لم يمتدحها في سنة وخيار لغيره لا يشب

لا يطل

لا يطل بل ارضاء مخرج او دلالة ولا يقيا مباحين

لمجلس شرط يقفنا يفسخ من بلغ لاس غنقت

والولى العصبية على ترتيبهم بشرط حجرية وتكليف

وسلام في ولد مسلم ثم الام ثم ذوالرحم الاقرب

فلا اقرب قريب ثم مولى لموات ثم قاضي فمنا

ششوره ذلك الا بعد يزداد في العصبية الاقرب

ثم ينظر الكفو الى اوطحها ووجهه بعضه <sup>شفر</sup>

شبكة

الألوكة

www.alukah.net



الكفوة <sup>نسباً</sup>  
وتعتبر في النكاح ففرش بعضهم كفوة بعضه والعرب بعضهم

كفو بعضه في العجم اسلام افندو بجزن في الاسلام كفو

لذرا بابنه لا ذوا لبا والاسلم بنفلسه وجرية

هي كالاسلام فما ذكرناه واية فليس في كفو

لنت صاحب وانا لانا لبا من لم لمع الجاهل والنفقة

غير كفو للمفقير في القادر عليها كفو لغنية وجرية

فجائك وجمام او كاسل ودر با ليس للعلما

دخوة

ووجهه وان نكحت با قبل مهر فلولي الا عرض

حتى يتم او يفرق ووقف نكاح انفسه على الالة

ويتولى طرفي النكاح وجرية فنتوا فصل قبل مهر

عشرة درهم فتحي ان هي دونها وان سمي

غيره فالعشرة موت لجهدها او فلولي صححت

وهي ان يوجد مانع وطلي من او شرطا

طبعاً كرض منوه وصوم من نكاحه <sup>رض</sup> وجرية



وحيف في نفاس بخلاف الحقة والخصا  
نصفه بطلا في قبلا والاسم والتمتع قلبا  
وهو مثل الهد باو صرح بالاصح الا ذكره ومع نفسه  
وذي غير ما متقوم بمجهول يجب المشكك امر  
صفه في الوسط او تحتة ونجدة الزوج لعبد  
تجب في ابدته انما المشكك ان كان بينها  
والاسم منه في الاخر في قوله ان طلق قبلا

الوطى

الوطى طنوة فنصف الاخر ان يحالف على  
ان لا يخرجها او بالفان اقام وبالفين ان  
انصح فان وفي واقم فالق الا فم المشكك لا  
يزاد على الفين ولا ينقص عن لف ان يحك  
بتهدين لعبد من واحدتها جردا لاجد فم المشكك  
شاي عشرة درهم والى في الجارة ووجبت  
بها ازم المولى في المنكاح الا فم المشكك لا



شي وان وطى مثبت ان من وقت الوطى  
وهو مثل لا يزداد على السهل في وقتها من قوم  
ابن سنان اجمالا والادوية وبنوا وحقها  
بلد او عصر او لغة واثباته فان لم يوجد  
من الاجانب الامم و قومها ان لم يكن  
قوامها من جنسها ان يولد لها ولو صغيرة  
والاجل ان يولد لها في الاقاليم

دني

وقبل اخذ العجل لما منع من الوطى وكفر بها  
لو بعد وطى برضا بلا سقوط النفقة بالسفر  
الخروج للصحة بلا اذنه وبعده اخذه ويقال او  
قيل لا يرضى بها به يفتي وان بعثت اليها شيئا  
فقالته هو هدية وقال مهرها لقول ابن الاثير  
شي لا كل فصل نكاحه يرضى ويكفر قبل التبرؤ  
الامة وام الولد بلا اذن المصغر قوله ان



نفذ وان رد بطلان في الزمان مع لقن للمهد  
 ويسمى الخزان والادب الكلداني ثم جارة  
 وفاسدة ومن زوجه بنت لايجب الشبهة ولا  
 الابنما يطأ الزوجه ان ظفر بها الكاح عبدة  
 ومهنة كرا وخبراق ومكاتبه عتقت من صحابو عبدة  
 فان لم ينج بلا اذنه فعتقت انفذ بلا خيارها  
 وكان السيد ولد من نكته ان عتقت

اولاً ثم

ثم وطئت  
 اولافلها وزوجه الالة ليعزل باذن سيد باو  
 باو باذنهما وان وطئته ابنه فولد في عام  
 بنيت نسبة هي م ولده ووجب قيمتها لا مهاد  
 ولا قيمة ولد باو اجد كالا بعد مونة وان نكحها  
 صح ولم تقرم ولده ولا يجزى الا قيمتها والولد  
 حر لقرابته والطفل يتبع حر الابوين ودينه  
 عندهما يتبع له او لم يجرى من كتمانى و...



اسم المتزوج بالاشهر والى عدة كذا مقتدين ذلك

اقر عليه فزواني من الامام في سلام

نوبت خود را در حضوره الكافرا عرض السلام على الآ

فان اسم نفي اول الافرق بينهما وهو طلاق

ان ابى ولا امران ايت الالمولوة و

ثقت حقيقين  
در تمام كتابين من قبل سلام الاخر و

بني اسرائيل و الله اعلم بالصواب و اردت او كل

پيل  
تباين

نما

منها نسخ حبل للمولوة كل مهرها وغيرها نصف

لو اردت ولا شئ لو اردت و نفي الكافة

اردها و اهلها معا و فسدن اسم حديتا

قبل الاخر و كل الزوجاني انفسهم و الا

المملوكة و لهما نصف الحرة و لاسم في الشرف

القرعة اولى ببيع ترك القسمة الرجوع

كتاب الرضا تثبت بمقتضى في قولين و



ونصف فقط مودة الرضعة الزوجة لبنها

الرضيع في حرمان مع توها على كالتب وفروع

رضاعاً حقة  
والزوج عاها بحال خف خسة كما في النسب

ولبن الرجل وما خلط بطعم الا يحرم وغيره

يعتبر لقلبه ويحرم الا يطا سقا ولبن الكبد

الاستسقاء الرضعة في ثها رضعة حرمان

من الكبد الى لم تظا والرضيع نصف وزن

بيت  
از جانب شيرده هر خوشي  
وز جانب شير خواره زو جافوق

على الرضعة ان تصد لهن كتاب الطلاق

يقع من حجر مكف فقط ولو سكران او

عبد الامن سبعة ايام وحب طلقه فقط في

طه لا وطى فيه وسنة هو اسنى طلقه لغيره

وفرض و للموطاة تفرق لثلاث في طه

لا وطى فيها فمن تخيض شهر والرضعة و

الانيسة و اجال لوليد الوطى و يدعيه و

على الرضعة



في طرد طنت فيه او حيص طووه و ما فوقها بلا حية

ينيه في طرد و يرجع الى طلق الحيص فاذا طلت

طلقها ان شاء و طلاق برة ثلثة الامة ثنائيا

و لو زوجهما فلا فها و يحرم ما استعمل فيه و دون

غيره مثل ان طلق و مطلقه و طلقك و تقع

رجعية ابدا و ان ذكر المصدا و قلت ان ٢

لما نادى الا فرج حية و صح انما الطلاق الى كل ما

او ما يعبر به

او ما يعبر به عن الل كر ايسك رقتك و حك

او وجهك و فركك الى جزئ شايح كنفك لا

الى اليد و الرجل و بعض الطارة طارة و انك

و اهلين و اهلهم

في ثنين اثان و يصح بيته و ابدا الفاء

بخلاف انما نادى ما بين كرم بنت طالق في

ما تجزى في وني و هو كذا كذا و يقع

عند الفجر فرائد طالق عند او فرقة و يصح

شبكة  
الأوقية

البعث في التناقض ويقع الآتي في انطلق

من ان تكج بعد <sup>فمنع</sup> ويقع في آخر العمر

انت طالق ان لم طالق و حال في متى لم يطلقك

دكت في اذا بنوي فان لم بنو فكان

عند ايجيفه اليوم للثبات مع فعل ممتد

كالحرك يدك لم يقدم زيد للوقت مع <sup>الطلق</sup>

فعل لا يثبت كانت طالق يوم يقدم زيد

فان

في انت طالق تلاما لغير المدخول يقص <sup>ويطغف</sup>

تبين بالاول كالوعلق وقدم شرط ويقع

الحلان اخو في نطالق وهدية بل وحدة

او بعد با واحدة وحدة <sup>تقع</sup> وفر لم طولة اتنا

وفر قبلنا وبعد ومو مع اتنا وان

بنا بالاصبع يعقبه <sup>بشيرة</sup> مرة ان اش

بظهور بان المضمرة وان وصف الطلاق





بالشدة او الطول في غير ذلك كما يدل على

بأنه فقلت ان لو اياه في النية وكما بينه

ما يتجوز وغيره في خواصه وادبى وقومى تحتل روا

وتو خلية برية تبه بان حرام يصح ويحسبا

عند رسته من حركات وهدية بنت حرة ٣

اختلاف في حركاته في حركاته فارقته لا يحلها

فقرتها في حركاته في حركاته في حركاته

فارقته

الاولان

الاولان وفيه مذكرة لطلاق الاول فقط

فان نوى الثلث يقع والافبانية في

عندى واستبرى حكمك وانت واجدة رجة

ويقع به سنا وليونة وطرة اليه لطلاق فيها

تفويض طلاقها اليها تقيده بحبس علمها الا

ان يقول كلما شئت او متى شئت او اذا شئت بخلاف ان شئت

ولا يرجع عنه والى غير ما يقيد ويرجع عنه



www.afkaf.net

والمحلين يختلفان لقيام اول الذاب او الشرع  
 في قول او عمل لا يتعلق بهما غير فلكهما كبيتها و  
 درتها كغيرها وفي اختيارى بنية لتفويض  
 فقالت اخبرت لا يقع الا بانيته وشرطه  
 انفس من اجدهما او قولها اختيارا فتقول  
 اخبر لو كررنا فاختارت فتكلمت لو قالت  
 طلق نفسي او خسر نفسي بتولية قبانية ونوا

اجدهما

قال

قال امرن سيدك نية تفويض فطلقة قبانية  
 وان نوى التلث يقع في امرن سيدك <sup>تطبيقه</sup>  
 او اختارى تطلقه فاقتارني افرجعية وفي  
 امرن سيدك اليوم وغدا يدخل الليل ان ردت  
 في اليوم لا يبقى بعده وان قال اليوم وبعد غد  
 يختلف الجثمان وفي طلق نفسي ان نوا  
 يقع في افرجعية وفي طلقني ثلاثا فطلقت <sup>حرة</sup>



يقع لاني عدو لو جرتا بين او الرجعي فقلت يقع

ما جرتا شرط في انت طالق ان شئت

منجزة او معلنة باق علم وجوده لا ما يعلم بعد كما

قال شئت ان شئت وفي كلامه تطلق فقال شئت

فلا تامة فقرة لا بعد التحليل وفي الويف شئت يقع

بانية او ثلاث ان نكحت ولم تجز الفها بنية والا

فجيرة وفي من شئت ما شئت ما دونها فصل

فصل شرط صحة النكاح للملك الا اذا اذنت

والفاظ ان واذا واذا ما وتسمى وتما وكل

كلاما وزوال الملك يبطله ففي غير كلاما ان

الشرط في الملك يخل الى جواز وفي غير الملك

الى جواز وفي كلاما يخل بعد ثلث فلا يقع ان

بعد زوج في الا اذا دخلت على الزوج وفي

اختلفا فوجود شرط في القول له الابع مجتبا



في شرط العلم الاصحاح في حضانة فانت

طالق وفلانة صدقت فرجها فقط فحكم

بعد ثلاثة ايام بالطلاق في ولما في ان حضانة

حيضة يقع اذا طردت في ان صمى ما اذا

خربت بخلاف ان صمت ان علق طلقه

بولاودة ذكرا وولدتين بانثى فولدتها ولم

يولد الاول طلقه في حضانة وولدتين ثم باء

ونقضت

ونقضت العدة وان علق بشئين يقع

وجه النكاح في الملك لتجزية بطل التعليق فلو

علق ثم نجز الثلث ثم عادت ليعود التحليل

ثم وجه شرط الايقع وان انشا اقدت

بطل فصل من غايب له الاملاك كغير

عجز عن اقامة مصالحة خارج البيت ومن

بازداد وقت ليقفل القصاص بجم من غير



فلو بان زوجته بغير رضاها ماتت لو بغير

ذلك ولو بقي في العدة ترضى من زوجها في القبال

او حرم او قبل صحيح ولو لقنا قاني مرضه على

طلاقا ومضى عدتها او ابانها بغير ما تم قولها

بين او اوصى لها بشئ فلما الاقل منه ومن

الارث وان علق بيني وتما بشرط ووجد

مرضه ترضى ان علق بفعله وبفعلها ولا بد

منه او بغير ما قد علق في امره من ثمن فصل

تصح الرجعية في العدة وان ابت اذا لم يكن خفيف

او غلبت شجرة حنك بوطها ومساها وطهره الى

فهما بشهوة ونزب شوقها على الرجعة وعلما

بها وان لا يدخل عليها حتى يؤذنها ان لم

يقصد رجعتها ومعدة الرجعي تزني ولو وطئها

ولا يرضى بها حتى يشهد رجعتها ومعدتها



في مضي عدتها ان يكن بقاها وكذا بهما  
خيار  
بالرجوع في لعدة ولا يحل صرة بعد ثلث لا  
بعد ثنين حتى يلا بالبلغ او مر اتي بنكاح ٢  
بصح ومضي عدة طلاق او مودة ونكاح بشرط  
التحليل كبره ونحوه ان قال حلت والدة  
تحتمل وغدت كما قلنا صدقنا حل كما حماد ٣  
الرجوع ان شاء الله ما دون الثلث خلافه

المراد

لمحرمه فصل الايلا حلف بيمينه وطى الزوجة  
اربعة اشهر صرة وشهرين بيمينه فان قربها في  
العدة حفت وتجب الكفارة في الحائض بحد في  
غيره الحزارة وسقط الايلا والابنت بوجوه  
وسقط الحلف الموقت للمؤقتين باقرين  
انقضت خبز بعد نكاحه فان براني ثم تركه  
كذلك بعد ثلث وبقى الحائض بعد ثلث الايلا



فان قريها كقول لا بين بالاجل ولو عجز عن

الغنى بالوطى لم يرض احد هما او غيره ففيه ان يقول

فقت لهما فان قد قبل لمدة نفقة بالوطى و

في بنت عا حرم ان نوى اظهار او يفتلنا

الكل في نوى وان نوى التحريم فبالاول

في نوى الطلاق ولم يوشح شيئا فيه كذا في كل حل على

حرام فبما فيه فصل لا بأس بالجمع عند حجة

بما

بما صح مهر او هو طلاق باين ويحب عليها به

وكره اخذه ان نشذ والفضل ان نشذ

وان طلق بال و عامال وقع باين ان قبلت

ويجز او ختمه ليراجب ووقع باين في طلوع

وخرج في الطلاق وان طلب ثانيا بالالف

فطلقا وجمدة فبما فيه بثلث الالف في على

الف جمعية بلاشي عند تحنقده بالجمع معاد



في حقها يصح جوؤها شرط الخيار لها وتقتصر على

المجلس عين في حقها حتى انعكس الاحكام لعبد بغير ليتها

ويقطع الخلع والبراءة حقوق النكاح عنها وان

خلع الاب سببه بالمال في الاذوقه طلاق

وكذا ان قبلت وعلا انه ضامن فعليه المال

فصل في طهاره النساء في اليه الطلاق من الرجوع

بالحرم اليه نظر من عفو غيره وهو حرم وطهارته

ودون

ودون حتى ينفروا في انت على كامي صبح بركه

وطهاره وطلاق فان لم ينو في حقها انت على حرام

كامل ما نوى من طهاره او طلاق ان لم ينو فبالا عند

ابو يوسف رده طهاره عند مجرده في بيت على كل طرفي

انت سبب لطل كفاة مبري سبب بالعودي بالعرف

على وطهارته حتى عتق رقبته الا ان كانت المنفعة

كامل حتى مقطوع يد او بهاماه ورجل من جانب

١٠٥







صاوه فافهم انما يفرق لقاضي بينهما ٢

فبين بطلان ونفي الرب له عنه وان ابى عن

اللعان حتى يلاعن تصدق فان كان عبدا

او كافرا او مجرما في فهدان صلح شاهدا

دوى او كافرا او مجرما فزقت او صبيا

مجنونا او زينة فلا حد ولا لعان ولا لعان

لا لعان الا ان كان له نفسه حد وحل كما هو كذا

او يكذب نفسه فيحد  
وان ابى حتى يلاعن  
تلاعن

له  
له

ان دن

ان قذف غير ما فجد او زنت فحدت ولا لعان

بقذف الاضراس ونفي الحان بزينة يحد بحل منه ٣

تلاعن ولم ينفق الحان من الولد زمانا لتدنية

او شر الة الولادة صح وبعده ولا عن فيما

ان نفر الى التوبين وقر بالاضرحة ولى

لا عن ثبت بينهما فيما فصل في لعنين

او زنة لم يبل اجد الحاكم سنة فربو رمضان



هيضها منها لانه مرضا جديها فان لم يصل فيها  
 فرق بينهما طلبت وتبين بطلانها وما كل  
 ان فلا بها تجب العدة وان خلتا وكانت  
 ثيبا وبرافقها النسيان فليس جلف فان  
 جلف بطلان حقا وان كان وقتا براجل  
 اجل ثم خلتا فالنسيان منها كما هو بطلان حقا  
 حيث بطلان كالاختار وغيره من حيث جلف

والمفتر

والخمس كالعين فيه في المحبوبة حال البطلان  
 تحريمها بما يملك **فصل العدة لجمعة**  
 للطلاق والنيحة لان جلف كودل كما ولد ما  
 او عتقها وموطوءة بشبهه كالج فاسد في الموت  
 ومن لا تحيض الصغرا وكبرها لم يفت بالسن والمخنة  
 ثلاثة اشهر للموت اربعة اشهر لاشهرين  
 ومن لم تحيض وما عتقها نصف العدة والحامل العدة

نحوها



اللاء وان مات عنها حتى وضع حملها و اجنبت

بعد موت بعضي عدة الموت الالاب في جدي ولا

مزة الفاز للباين البعد الاجلين وللزوي ما

لموت ولم يعمقت في عدة باين او موت

والاستدث الدم بعد عدة الا شهر تساتف

بالخير كل تساتف بالشهون حانفت

فم ايت و عا مفة و طوت شبر عدة اخرى و

في عدة رجعي  
كعدة حرة

مخلقا

تت

مخلقا فاذا تم الاو لم يقضى بعقل الثانية وعدة

النكاح الفاسد عقيب تغريف او غرمه ترك الوطى و

تقضى العدة وان جنبت ان كل مفة تن

باين و طلق قبل الوطى يجب مهر م و عدة مستطاة

لا عدة على ذمته طلقا ذمى ولا حربية غير النساء

مسألة الاجامل و بعد مفة البايين و الموت

لمرة مسلمة ترك الزينة ولبس العفر و العصفرة



الذين ولجنا الطوبى اليك لا بعدد الامعة معتق

والكاتب فاشد لا يخلب معتق الا تعريفه ولا يخرج

معتق الزنى والبيان من بينهما صلوا يخرج معتق

الموت في الملوك وتبين منزلها وتقد في منزلها

وقت الفرقة لموت الا ان يخرج او ماتت ما

اول الا انه لم يولد لم يولد كما لم يولد من ستره <sup>منها</sup>

في البيان وان وقع انزل عليهما في الاولى

خادم

خروج ولا انفسه ومن ان يجعل بينهما قاذر

على الجبل ولو ابا بنا اومات عثمان في سفرهما فان

كان بعد ما عن مبر او مقصد باسيرة سفره

عن الاخر اقل تموم اليه الاخير من مادي

اولا وبعودا وجد وان كانت في معتق

ثم شرح مجرم **فصل** ايضا <sup>طالقت</sup>

اولا ثم لامها وان علت ثم <sup>الشرعية ولا</sup>

باب





ولا قبل منها الا ما يتقونه ولا قبل منها الا لتمامها

الا بوجهة ويحل على ما فيها البسطة والعدة والادراج

ولا اذ زوجة ثبت بشهادة اربعة **فصل في النفقة**

ولا في السنة على الزوج ولا في الاقدار على

الاطل للعرس اذ او كافر او كسرة او صغيرة او طلاق

بقدرها ما في المهر من نفقة ليس اوفى ٢

المهر من نفقة ليس اوفى المهر ولو لم يهر

بين الجالين

بين الجالين ولو لم يهر في بيتها او في بيت

الزوج لان الشرة خرجت من بيتها بغير مهر

بين ورفقة لم تترك مفسومة كراوفا لا اذ

لو كان موظعا نفقة لغيره لا سفر ولا كراهة عليه

نفقة خادم وخدمتها فقط لا معسر الا بالاج ولا

بها مهر عندها ولو بالاسنة ما عليه من نفقة

لو كان غم ايسر ثم نفقة بان ان طلبت فقط



مدة مضت الا اذا سبق فرض قاضٍ ورضياك

فوجب للمضي ما دام من فان تلا واحدا وطلقها

قبل قبض فقط لغرض من الا اذا استندت بها

قاصد الاسترة مجلدة مدة ما احدهما قبلها وبقية

عزل القن عليا في زمانة بعد خروجه من

عمر اربع اونة وحببنا في بيت لم يفسد احد

من اهلها لولد من غير الا ان يرضاه او يبيعه

من داره

من داره غلق كفاهاه لم ينع والديه بما ولد بهن

بخره من الدخول عليها ما من انما الرضا كلهما

شاه او قبل لا ينع من الخروج الى الوالد بن ولا

من ذواتها عليها كل صفة وفي حرم غيرها كل

الصحة ويقرن نفقة عود الفاي وطلبه ولو في مال

من جنس حقيقه فقط عند مواعيد حلاله ولو

ان قرء بالنكاح او علم القاضى بتركه يحلها





انه لم يعطها النفقة كغيرها الا باقتراضه على المال

ولان لم يملكها الا باقتراضه منتهى لغيره عليه

بما بالاسند في ولا يقرب قال في نفقة النفقة

لان الكفاي في النفقة على الزوج المطلقة <sup>الزوج</sup>

والبيان في النفقة <sup>الزوج</sup> كغيرها في النفقة <sup>الزوج</sup>

والنفقة بعد الكفاي نفقة <sup>الموت</sup> وليس لا العدة

وهي نفقة <sup>رودة</sup> كغيرها في النفقة <sup>رودة</sup>

العق

معدة الثلث

الثالث تسقط لا تكفيها منه ونفقة المفضل فقرا

البيان ان كفاي كنفقة الزوج في العدة <sup>الزوج</sup>

الا ان نفقة <sup>الزوج</sup> لا تكفيها <sup>الزوج</sup> من نفقة <sup>الزوج</sup>

منكوبة او معدة من جرة <sup>الزوج</sup> نفقة <sup>الزوج</sup>

رويان ولا زكوا بعد العدة او لابنه من غيرها

وهي حق من <sup>الزوج</sup> الا ان <sup>الزوج</sup> طلبت <sup>الزوج</sup> اذ <sup>الزوج</sup>

نفقة <sup>الزوج</sup> بالنفقة <sup>الزوج</sup> والاول <sup>الزوج</sup> من <sup>الزوج</sup>



ويعني على المسمى الفطرة نفقة وصوله لفقرا

بالسوية على الابن والنتب لغيره القربى

لا الارث فقيرين بنت ابن بن علي بنت في

ولد بنت ابي عماد ولد باونقة كل في رحم محرم

صغير امو بالفقرة او ذكر من ورمي على قدر

الارث بغير اهلها الارث لا حقيقة نفقة من حال

و ابن عم على حال لا نفقة مع الارث بنو الالا

لا نفقة

للزوجة والاصول والفروع ولا على الفقير الا لها

والفروع ولا للغير الا لما با الا بغيره من جهة الالا

عقار نفقة والالدين ليس عليهم ابا والام يسبح

لنقمتها وضم مع وع الابن لو نقمتها على ابويه

فانزل الابوان لو نقمتها له عندهما وادق فقير

بنفقة غير العرس ونفقة بنته بنت الابن يا

القاضي بالاسنة ونفقة المولود على سبعة فان

لا نسخ

ن



ابن كروان نفق وان يخرج من سبعة كتب  
العتا يجمع من جو كلف لغزك لفظ بلانية كانت  
عرا وحق او عتيق او عتيق او عتيق او عتيق او  
بن الولاي او بالولاي او ركب ووجهها  
عبره عن الملك وكنيتان نوى كل ملك  
عليك لا يسيل لارق وخرجت ملك فليت  
والله قد علمت بندي ابني للاصف والاكبر لا سا

ابن

ابن وياضي ولا سلطان لي عليك لفظا  
وكتابة مع نية لعق وانت مثل الخجل ومانت  
الاحرون ملك في ارم مجرم او عتيق لوجهها  
للشيطان او للضم او مكرنا او سكان او صفا  
عنته الى ملك شرطه ووجه عتيق كجهد  
الينا سما وكن يتبع من الملك والرق والعتق  
وفروع الا ان ولد من اولاد ابراهيم فصل  
الامنة



ارعتق بعنق عبد صالح وسعى في حاجتي وهو كالميت

بلاروا الى الرق لو تجردوا قالوا عتق كل واحد عتق

شريك في عتق الاضواء سعى او من المعتق مؤثرا  
نسيب اشرا

في عتق من سعى او الولا لعمالان عتق او سعى و  
نسيب اشرا

للمعتق ان يرضى ويرجع على العتق قالوا لرضاه

غنيا وشرافا فخره انما هو الولا للمعتق ومن ملكه

سعى عتق حصوه وطم ان يرضى قالوا من غنيا ان يرضى

وان قال

سئل  
اعبده

وان قال لعبد به احد كما هو فخرج وجهه وركل

ثالث فاعادوهما بلا بيان عتق من بنت

ثالث ارباعه ومن كل من غيره نصفه وعتق مجرده

بيع من دخل ان قال ذلك فرضه او يخرجوا

جعل كل عبد سبعة وعتق من بنت ثلثه ومن كل

من غيره سمان وعندهما يرضى كل روعتق من

فخرج سمان ومن بنت ثلثه ومن دخل سهم سعي



كل في الباطن والوطى والموت بان في طلاق مبهم ببيع و

موت في نذر و استبدال و بيع و صدقة مسلمات في عتق مبهم

دون و في ذمة استنفا العتق ليسهم بالطلاق البسم

**فصل** و يعق بان و عتق كذا و عتق مملوك الى

بوت من اعيان و من مملوك وقت الجلف بل ابرو <sup>او بعده</sup>

من اعيان و عتق فقط لا طين لكل مملوك في حرو

اعتق على مال و يقبل عتق و مال و ين عليه و العلق

عتق

عتق بالاداء ما دون ان او عتق لامكان

و فرات حر بعد موتى بالفان بعد موت و <sup>قبل</sup> عتق

الوارث عتق و الا الا و ان حره <sup>فصل</sup>

عتق و بخدمه فان ما مولاه قبلها بعتق و

بخدمه بخدمته **فصل** من عتق بعد موته <sup>مطلقا</sup>

موت او ما غلبت به قبلها مدبر لا يباع و الا يورث

يستخرج و يشاء بخدمه ثوبا و ثوبا و ان ما



ما زال  
شبه عتق من ثلث له معنى في ثلثيه ان استغنى

ويزني كل وان قال ان من في هذا او في

بده لسته صح بغيره وان وجد شرط عتق كما

ويزولت من سبها فادعى من زوج <sup>الولد</sup> ٢

فلكلما اولاده حكمها له برة الا انما لعنق عنه

كله لا ولم تسع له بيه ولا يرب <sup>عروة</sup> الاله الاب

ثم الالهة لكن يشتر باللف **فصل** من عتق با عتق

في الولد ٣

او يفر له

او يفر له او يفر له في برفولة لسجد وان شرط عتق

ومن عتق به زوجه من فولد فليح الال اولاد

عتق جوهلي ولمان كان بين عتاق الاله و

ولادتها اكثر من نصف جوهلي لعنق عصبته

البنه عليه هو عتق والرحم فان كان سبها

لعنق فوله لا قرب عصبته <sup>الاب</sup> ولولا ان

اعتق كافر طهيت **كتاب الله** الكفاية عتق



المملوك من اجاله ورقيه مالا فان كانت وصغيرا

يعقل ان حاله ونجم او يوجله وقال جعلت عليك لفا

لو يوجله ما اولها كذا او آخرها كذا فان اوصيه فاق

طرد ان عجزت فحق وتبلى العبد صح وخرج من يده

دون ملكه وحق بجانب ان عتق غلام العتق

وطى كالماتية والاشرك من عتق الماتية ولدها

مالها تحت عتق الماتية كذا فقط ولو في الواسط

او قبة

او قبة وفيت على قبة او غير او غير من الماتية او الماتية

ابن اشرك او سفرو الكاح منه وكنانة قبة ولو له

ان اذ برقه عتقه ولو سله ان ادى قبله لا تزوجوه

هبة ولو بوضو في صدقة الا لا يفسد او يرضى

عبد ولو بالبيع ففسد منه في كفاه الا ان ارضى

فرضيق الصغير كالماتية اذا عجزت عن بيعه ان كان له

في حاله الا لا يوجله اليه كذا ان كان له ايام والاشركوه



فمنها بطريق سيرة سنة عادية وماتى

سنة فان مات في وقت الفجر وقصر الليل

وكم يوتى في اول الاربعاء من سنة ولد واني

او شرايم او كوتب ابد صغير او كبر امة وطا

سنة ان اوى اليه من سنة ولا يفسخ بوج

سنة اوى اليه الى ورثة سنة بوج ان عتق

بعضهم لا يبيع وان عتقوا عتق مجاناً **الاجام**

الاجام هي سنة فحذت على فعل او ترك ما في كتابنا

عمر اعمون يا ثم في طائفة من قوم هو سنة لغوي عتق

ويطارت سنة وكفر في فقط ان حنت ولو سوا

او كرا حلف العتق بقية اسم او باسم من اسم

كالرجل او الرجلين او بصلة من صفة

كقوة او قد تقبل او كبر يانه وخطية وقدره لا

بغير ان تقبل كالي وقدره لا كعتق والعتق لا





يخلف بها عرفا كريمة وعلو وضاه غصية وخط وعذبة

وقوله لعمرك واهم بعدو من شاة ومن حلف <sup>شبه</sup>

وان ايقان فاقه على نذر اوهين او عهدين

لم يصف الى قد تعاد لو فعل كذا فهو كافروان لم

يخلف علفه ما في ان ات سوكتة في حرم بخداي ووصفا

وقيل حرم حرمه سوكتة في حرم بخداي بالجلالون

فعل في حرمه سوكتة في حرم بخداي او انزال او <sup>رق</sup>

وغيره

٥١٠

او شارب

او شارب خمر او كل ابو الاوج ووف الق الواد

والبادان او تفرم كانه لا تقدر كفارة شق قية

او طعم عشرة مسكين كماها في طعمها او كسوم

لكل توب يستر عاتبة فلهم بخرسة او بلقان عجز

عنا ووقا واصام ثلثة ايام ولا يذم بخرسة

ومن حلف على عصبه كعصم الكلاب مع ابو حنيفة وكفرو

لا كفارة في حلف كافروان حيث مسلمون <sup>حرم</sup>

شبكة

الألوكة

www.alkutub.net

ملکه لا یحرم وان استجاب کفر من نذر مطلقا او معلقا

بشرط بریده کان قدم غایب بود فی وجوب کلام برده

زینت و فی او کفر **فصل** من حلف لا یفعل

بیتا یحیت به دخل صفة الکعبه او مسجد بقه او

تنبه او دهنه او کعبه بکافی لایزال در اقل

فرا خورده فی نذر الی الی یحیتان و حکما

محرمانه بعد ما یحیت بر او وقف علی سطحی قبل

عرفنا لا یحیت کما لو جعلت سجده او صاما او برسانا

بیتا او دخلنا بعد بهم لجم و کذب لیسیت و غیره نذرنا

محرمانه او بعد ما بنی بیتا خورده و الی الی یحیتان

طاق یا یحیت کان خارجا او لایسکننا

ساکننا او لایسکننا یسکننا و لایسکننا

فی انفسه نزع بلا مکت او لایسکننا فی غیرها الی الی

یخرج غیر یفعل و لایسکننا الی الی الی الی الی



بأبوابه متناهية حتى يخرج من تحتها بقية بخلاف

والفرقة وخرجت من الأيمن لوجه خروج باهره الأ

أخرج بلامه كرا أو رافينا أو مثله لا يدخل قننا

وهكذا في الأيمن إلا ما جازة أن يخرج اليها <sup>بنيها</sup>

إلى أن يخرج وخرجت في الأيمن إلى مكة فخرج <sup>بنيها</sup>

لأن الأيمن أجمع وخرجها وذبابه كخروج من الأيمن

وخرجت من مكة ولم ياتها إلا بجنات الأيمن فخرجت

هجر

وخرجت في الأيمن هذه أن استطاع أن لم يأت

بلامان كخرجت وسلطان ودين في الحقيقة وشرط

للغير في الأيمن الأباذنة لكل خروج أذن لأن

إلا أن أذن وللحرف في أن خرجت أن <sup>بنيها</sup>

لم يدره خروج أو ضربت بفعالها فورا في أن

تعدت بعد تعال تعدت في تعدت وكنى مطلق

التفرد أن ضم اليوم ومركز الأذن <sup>المولاه</sup>



في حق الجنان لا يؤلم كغيره من مستغرق ونوره

والقييد الاكل من هذه الخلة يجر باوس هذا البر بالكله <sup>قضا</sup>

ومن هذا الدقيق باكل خبره فلا يخفى لو استغف كما هو

الكل شوي بالمال الطين بالبحر من اللحم والاربع اس

يكبر في التثنا وبيع في مصره الحزم والبر والبر

بجز البر والبر لا يجر الا ان يبلد لا يعقاد والفاقة

بالفانج والشمس والطنج لا يغيب الرمان والارطب

وقفا

والفقا والخيارد والنبه من نهر ما كرج منه فلا يخفى

لو شرب بانما بخلاف الجنان من ماء وتجنيد الواسل

ليقله بلح عراقي بحال لانية والفرز والكرواحلام

والدخول عليه حيوة لا الفساح القريب من ان شفي

ليقتضين دية الى قريب الشبه وما صطنع

قادم وكذا الملح لا اشواء ولا يخفى فلا ياكل

البسر هذا كفاكل طبلاوس من هذا الرباط الابن فاكل

2000



تقرا وشير اذا اوسيه افاكل طبلا وحقا فاكل لينة

لا في لايشري رطبنا فاشري كباسته بزقها رطب

حنت اوجلف لا باكل طبلا ولسرا اولابسر افاكل

ذنب اولابكل حقا فاكل كعبه او كرشا او لحم خنزير

او ازلك والغدا الاكل من طلوع الفجر الى الظهر

وليس انزل الى نصف الليل اسجور انزل الى الفجر في

الليلت اذا اكلت وشربت لوى معين لم يصدق

مسلا وونغ

مسلا وونغم توبا او طعانا او شرابا دين و تصور

الهم شرط صحة حلف خلافا لا يبرؤ منه فمن حلف بالله

لا شربن ما هذا الكوز اليوم ولا ما فيه وكان غضب

في يومه لا يحنث وان طلق فحنث في الاول و

الثلث وفي البيعة اسماء او يقبلن هذا الحرف فيهما او

ليقتلن فلانا عالم بجمونه بعد التصور البرؤ حنت

للجرو ان لم يعلم ومهرا وحنثا وعضها كفر بها و قطن



ملكه بعد ان لبست من غزلك فهدى ففعلته <sup>ن</sup>

وليس كما ونام ذهاب الخاتم فضنه وعندنا عقد لؤلؤ

لم يصب على وبنيتي ومن حلف لا ينام على هذا الفراش

فنام على قمر فوفة جنت لاس جعل فوفة فرشتا

انوار حلف لا يجلس على الارض فجلس على رطاب

جصير ولو حال سنيه وبيننا لبا حنت كمن حلف

لا يجلس على هذا الكسرة فجلس على رطاب فوفة بخلا حلو

على سريرة

على سريرة فر فوفة ولا يفعل يقع على الابد <sup>ن</sup>

على مرة وبعلى لشي الى بيت الله او الى

الكعبة يجب او عمرة مشينا وطم ان ركوب لاشي

بنا الخروج او انه بال بيت الله او لشي الى

الحرم او المسجد الحرام او لصفاء وطهارة ولا يعق

عبدل له ان لم ارجع العام فانك حرسنا

بخره كوفه فوفه جنت بصوم عتاني لا بصوم لاقوم

يوثا او صوما حتى يتم يومنا وبركته في الاصل لا بما <sup>ننا</sup>

ولو تم صلوة فبشفق لا باقل منه و بولد بيت في

ان ولدت فانت كذا وعق في ان ولدت فهو

جران ولدت ميتا ثم حيا وفي لها بقضايته

اليوم وقضاه زبوا او غيرها او حقة او باعه <sup>شينا</sup>

وقبضه بزدلوا كان مستورا ورضا صارا ووليه

لا في الا يقضيه بزه ورمادون ورمه حنت

بقبض

بقبض كله متفرقا لا ببعضه وون باقيه وكله <sup>نن</sup>

لم يتخلها الا عمل لوزن ولا في ان كان

الامانة فكذا او لم يملك الا خمسين وفي الا ثم يحيا

ان ثم وردوا او باسميت <sup>نن</sup> والور على الورق

فصل حنت في لا يملك ان كره ما يابنطه <sup>نن</sup>

وفي الا باذنه ان اذن ولم يعلم في كلوه في لا

يعلم صاحب الثوب فباعه فكلوه في لا يملك فيها

والنفس



انما فكرا شخاوفي هذا الجوان بعد او شترية ان

عقد بالجبار وفي ان لم ابع فكندا فان حق او د

ويعمل وكيد في حلف الكالج والطلاق الخلع والعقود

الكتابة والصلح من دم عمد ولينة والصدقة والتفرض

والاستقراض والايدي والاكسبند والاعارة و

الاستعانة والذبح وضرب العبد وقضا الدين

وقبضه البناء والخيالة والاكسة والحل لاني السبع

والنار

والشر او العجارة والاكسجارة والصلح عن مال الخ

والقسمة وضرب لولد ولا في لا يتكلم فقرأ القرآن

او سح او سلال وكبر في صلواته او خارجها ويوم

الكتابة على الملوك وبيع نية النهار وبيدة الكا على

الليل والى ان لغاية كتي ففى ان كلمة

ان يقدم زيد او حتى حلت ان كالم قبل قد و

وفلا يكلم عند او مائة او صدقة او لا يدخل





ان ذالك اضافته وكلمه لا يجتنب في بعد من

البركة اوله وفي غيره ان اشار به اجتناب

فلا وحين وزمان بلانية نصف سنة ثم اوج

ومعنا ماني والدم لم يمشي اوله يعرفه ابا

منكرة ثلثة واياها كثيرة والاباء والاشوا عشرة وفي

عشق

اول عبد شترية جران شترى عبد وان

شترى عشرين ثم في فلا صلا فان ضم وحده

خبره وخبره ابي سحر

عشق الثالث

عشق الثالث في عبد شترى عبد

ومات لم يعشق فان شترى عبد ثم في ثم مات

عشق الاخر يوم شترى من كل ماله وعند ماله

مات من ثلثة لا يبصر الروح فارا لعشق ثلثة

به خلا فالما وكل عبد بشرى بكذا فهو عشق

اول ثلثة بشرى متفرقين وكل ان بشرى

والمعنى بشرى ابيه كفاية في لا بشرى عبد حالف

اشترى بشرى

السيد



ومن سوة بكنح علق عتقها عن كفارة بشرائها  
يقض بان التبرئة في حرة من شراها في ملكها  
حلف لان شراها في كل ملك حرة اولاد  
وهي حرة وولدها كابتوا الالهة وتبذروا  
وهي الحرة منهم وخير اولادهم كالطلاق ولا  
دخل على يقع عن غير كسب شراها جارة و  
خطا وصبا وبقا شراها لنفسه فلم يثبت في بيع

لك

ان باح

لك بافشاء بلا امره ملكه ولا وان دخل على عين  
او على يقع عن غيره كالحق وشرب خول لولده ملكه  
فثبت في ان بعث بالكل بانو بلا امره في كل  
عرب فكذا بعد قول عرب كحمت على وطلقت اي و  
غيره وانه كتاب البيع هو بماله مال باله ينفقه  
باب حجاب قبول بلفظي ما فرغ بعباط مطلقا واذن  
وعد قبل لا يدخل البيع بل التبريد من اولاد ابن

و ضرب

تبرائس



من كل ما لم يقبل العلم بالواجب بعلمه واجب

احد ما اذا وجد الزم ويعرف بالاشارة لا بد من القدر  
بما كان في نفسه

الصفة الا في السام وثمرتها ما وجد ما ولا يعرف الا في

الجزء بالجزء ومطلق الترخيص الا اروج فان استوى

روح الحق وذلك خالف لتمامه وان بع ذواته

كل وجه كذا فان لم يتفاوت صح في وجهه والاول

صلا من با صفة انه ما صفة بانه فان خذ شري  
اشبه

المبيع

نقص

بالحصة

بالحصة او نسخ وان زاد فللبايع وفي الهندوع اخذ

الاول على الثمن او ترك الاكثر وان قال بلغ ربع درهم

في الحصة فيما صح مع البه فرسبناه والباقي في

قشر الاول مع ثمره لم يبد الا احنا او قد بدأ

قطعا شرطه كساعة شريف السبع سنين او

معلوم منها **فصل** صح في شرطه لكل منها ما

ثلثة ايام او اقل الاكثر الا ان يجوز ان اجازة

ونحوه



وكذا ان شرطه ان لم ينفذ من المثلثة ايا او اكثر

فلا يصح ولا يخرج مبيع عن ملكك ببيع خياره فملكه في

المشترى بالقيمة كما يقبض على يوم المشرا ويخرج

مع خياره مشترى فملكه فيه باليمن كغيره لكن لا يملكه

المشترى فلا يثبت اجماع الملك كفتق قريه بوجهه او فسخه لا

بالا لان خياره حيا في اية خلافه لا جازة ولا سقط

المشترى في اية وما يملك على الرضا كما ركوب الوطى

وشره

وشره احد التوبين او احد الثلثة على ان

يعين احد المصالح الا الاكثر وشره عبد بن با

في احدهما صح ان فصل التمزيق عين محل الخيا

وفى الاوجه الباقية وعبد مشترى بن طه كذا

ولم يوجد اخذ بمنه او ترك بوجه خياره عين

واعين الشرط والرؤية **فصل** في خيار المهر

والمشترى بالخيار عند ما الى ان يوجد طه او بن



وكذا ان شرط ان لم ينفذ المثلثة اياك او اكثر

فلا يصح ولا يخرج من ملكك ارض مع خياره فملكه في

بالمشترى بالقبض على ستم المشرا ويخرج

مع خياره المشترى فملكه به بالقبض كغيره لا يملكه

المشترى فلا يثبت اجماع الملك كقولهم في بيعه ولا يخرج

الا ان يملكه بانه لا يملكه الا باجارة وهو

المشترى في الاجارة والمثلث كما لو كان كوكب الرطبي

ومشراجه

ومشراجه القويين او احد الثلثة على ان

يعين احد المثلثة الاكثر ومشراجه عبد بن بونا

في احد المثلثة ان فصل الفرض عينه في خياره

وفي الاوجه الباقية وفي المشترى بشرط ان

ولم يوجد اخذ بمشراجه او تركه بعدت خياره عين

واعين الشرط والرؤية **فصل** في خياره المثلث

ومشراجه الجيار عند ما الى ان يوجد في طارقه



رضي قبلها لا لبا بعد ويطلب وخيار الشرح تعيب تعرف

يوجب حقا لغيره كالبيع بلا خيار قبل اذوية وبعد ما وما

لا يوجب كالباع بخيار ومرة ومرة بل ان لم يطالب

يا فلفظ ويقتصر روية المقصود كوجه الالة ووجه الدابة

والعلم وموضع علم العلم وظاهر غيره في بون مقصود

ونظرا وكما بالشرع بالقبض لانظر رسول الله صلى الله عليه وسلم

وذكره في قوله وسئل انما عنده ومن راي

وجس

لشما

شما ثم شري فله الخيار ان تغير والقول بالبيع

في عدم تغيره للمشتري في عدم روية **نقل** وشراؤه

بشراؤه عينيا انقص منه عند التجار رده او اخذه

بكل ثمنه والباقي البول في الفرض وشراؤه

ليقتل عيب من بالغ عيب آخر وشراؤه

عيب اوله وجزء الذرة التي والنول <sup>فيها</sup>

لاقيه والكفر عيبا والاسمانه وارتفاع

شما ثم شري فله الخيار ان تغير والقول بالبيع  
في عدم تغيره للمشتري في عدم روية **نقل** وشراؤه  
بشراؤه عينيا انقص منه عند التجار رده او اخذه  
بكل ثمنه والباقي البول في الفرض وشراؤه  
ليقتل عيب من بالغ عيب آخر وشراؤه  
عيب اوله وجزء الذرة التي والنول <sup>فيها</sup>



بنت سبع عشرة غنم من ظهر غنم بعد ما

ادعتوه جانا او غيره او ادعتوه بالنقصان

بعد ما حق على مال او قبله او اكل بعضه او كله او

ليرتجق وبعده ما حدث من حجب <sup>بالموت</sup> الا ان ياء <sup>الموت</sup> خذ

البايع كذلك في ملك المتهمة فلا يرجع

بايع قبلا بعد بيعه كالموت ونحوه رجع بالنقصان

في البيع بالملك غيره وان ادعى الا باق <sup>الموت</sup> ثبت

ان باق

ان ابن عمه البائع او جده ان باعه وشكروا

ابن قنط او ماله حق الرد بتمه الدعوى ولا يشترط

عالمه اذا ادعى لو ثبت بينه وبينه <sup>المعيب</sup> عدمه وادعى

وذكره في حاجته رضا لارادة او قبله وشكره

لا بد منه ولو شري عهد من صفة ووجه باعها

عينا رده خاصة ان قبضه ماد الا ان يرد

ردها كافي لطلبه ولو زنى وان قبضه ولو زنى

عنده بالبينة او  
تكون الباع عن  
الحلف على العلم  
ثم برهن انه  
ابق 1



البيضا لم يرد الباني بخلاف التوجه صحيح ان

بزي من كل عين لم يرد ~~بطل~~ بطل مع بها

بال كالمه والتمية والجر والتباعد مع مال غير متقوم

كالمه والتمية والتميم مع قضم الى جرد زلية ضمت

الى مئة وان سى من كل موضع في في تمام الموقف

وتنوع العرفين بالمعروف ولا يجوز مع لها ما قبل

تلك والقدرة على السلب الاجمالية او بغيره ومائة

البيضا لم يرد الباني بخلاف التوجه صحيح ان  
بزي من كل عين لم يرد بطل بطل مع بها  
بال كالمه والتمية والجر والتباعد مع مال غير متقوم  
كالمه والتمية والتميم مع قضم الى جرد زلية ضمت  
الى مئة وان سى من كل موضع في في تمام الموقف  
وتنوع العرفين بالمعروف ولا يجوز مع لها ما قبل  
تلك والقدرة على السلب الاجمالية او بغيره ومائة

عز كل ولبن في ضرت وما يفر جهالة الى المنازعة

ولم يرد بهى مع ترجمه وذنبه على النخل صرنا الام

والقالجح والمنازعة ولا يرد على الاجارة والتميم الا

مع الكوارة واجزاء الادنى والتميم وجها للتميم

ولم يرد دوو والتفر وبغية خلافها والعلو بهى بقرطه

شخص على انه هو وعينه شر ما باع ما قبل ما باع

لقد تم الا اول شر ما باع مع شى لم يرد بهى ال

شبكة





فما بلع وزيت على ان يوزن بطرفه ويخرج للطرف

رطل اشترط طرح وزن الطرف السابع بله طلاق يقينه

العقد ويزن لاجلها اذ السبع يستخرج الى اجل حمل و

ان سقط قبل حلوله ان قبضت اشهر لسبع ميا

قاسه برضاها انه من حيا او دلا لا يقينه في مجلسه

وكل من عوضه ال ملكة لزمه حقيقه اذ منى فان

كان الحق البزازة في المشرطه ونحوه الا فاعلم

فان وقع

فان فرغ من ملك المشتري وبنى فيه فلا يخرج

طاب للبايع ربح منه بعد التقابل للمشتري

سبعة فيصدق وكره الغرر والرم على ايام غيره

اذا رضى بتمتع وتلقى الجلب المنفر ما قبل البلاوع

الحاضر للمباي زمان التحيط والسبع وقت البناء

وتفريق صغير عن ذى رحم محرم من لا يبيع من

يزيد في مال الا قاله في حق المتعاقدين

بخلاف



بعد ولاه لم يمتع في حق ثالث فوجب استيفاء صحته

بمثل الثمن الاول ان شرط غير جزاء الاكثر منه وكذا

الاول الا اذا اتى بغيره لم ينعما به الاك الثمن بل البيع

وهذا كعقبة يمنع بقدره **فصل** التولية ان

يشترط في البيع بانه شري وحر الخبر به مع فضل

شرطه ما يشاء من ارض او ماله او غيره على وجهه

يقول القائل كذا فان لم يرضه فله الرجوع اخذه

بثمن او ردوه في التولية جاز وعنده من موقوف <sup>خط</sup>

فيما وعنده محمودة ضميرها **فصل** الربو فضل خال عن

عوض شرط لاجل المتعاقدين في المهادضة وعلته

القدر اى الكيل والوزن مع الجنس والبرو

اشعر وتمر والملح كبا والذهب الفضة وزي

غيره على عرفان وجه الوضمان وهو الفصل

اشاء وان عدما جلا وان وجد اجرة ما جرم <sup>لشأ</sup>



فقط ولا يجوز مع الكلب مثل الارض ولا كيتلا واول

للارض باوزن ثمانية والرؤس ووجاز مع حفنة

بجفتين فالفلسين باعينها وارجح بالان

والدقيق بجز كيتلا والارطبان رطب بالتمر و<sup>لعنب</sup>

بالزبيب الرطب او منقلا او باليابس التمر و

الذي يتبع بالنتع من امارت ويا لحم حيوان بلحم

حيوان غير شفا فضلا وكذا اللبن وكذا ارض القل

بخل لعنب

بخل لعنب وشم البلخ بالانثه او بالبحر وجز بالبر والريق

وان كان احد هاتين البر بالريق او بالريق

والريق بالريق متفاضلا او في ابا ولام<sup>الرباط</sup>

الا ان يكون بلخ اكثر مما في اسم شيق في الجز و

لا عدد اول او ابوابين وعندهم وسم ورماني

والله **فصل** لا يجوز مع مشتمى منقول في قوله

بخل لعنب في اسم قنبر وخطه وجز في ان يخل



وغير المسع كالمسع يأخذ بالاقبل ويصح تأجيل كل

الاقراض يدخل البتة والمفتاح والعلو والكسيف

بيع الارض لا يظلم الا بذكر كل حق هو لها او بما فيها

او بغير قليل وكثير هو فيها او منها او شجرة لا الذرع في

بيع الارض ولا شجرة في شجرة ولا اعلو في بيت الا

بشروطه الا في بيع منزل الا بذكر ما ذكره كالطابق

الشجرة والاسل في بيع الارض لا يجرى ولا يجرى في بيع الارض

استحققت

استحققت امة بنيت وان اقرها لادولما لا كالمسع

غير ملكة فتمسك وله اجازة ان يقي العاقدان والمسع

وكذا تمن عرضا وهو ملك للمخبر واما عند بايو

له من قبل الاجازة وجاز عنها في الشري من القاص

لا يبيع ان اخبر ببيع القاص **فصل في بيع المسع**

فيما يعلم قدره ووصفه كالكيل والوزون ثمنا و

المسع كاللوة مبيعا طول وعرضه وقصته والحدود

شبكة

الألوكة

www.alukah.net

مفارقة في بعض الملح لاني لحيوان وطير

جلوده والخواهر وبيت او فرج معين لم يدر قدره

ونزوله بيان كبر ونوع كسفة وصفة كبر قدره

اجلة اقلية شهر وقدر راس المال في الكلي الزنة

والعدوى في مكان الزمان طرقة مونة وقبض

المال قبل الافراق شرط بقائه فلو كان وبقائه

عينا بطل في حصة الدين ولا يجوز تصرفه في راس

المال

المال في قبيل القبول الاستصناع باجل سابقا

في اوله ولا يبر اهل فيما يتعامل مع فيجب الصانع علما

العالم لا يبر مع الامر وليس هو العين الاعمال

باصفة غيره او هو قبل العقد فاخذه صحيح ولا

يقين له بل اختياره فصحيح بيعه قبل وية الامر

مع الكلاب السباعية او لا الذي في البيع

كالمسلم الا في طهر والمخزير فيها كالمسلم في

سنة



يقال له ان هذا من وعرفه فله ان يملكه او يملكه من الله

عقدنا ودرهم ثم توقع في توب بل فعمله ان عقد

له او كفه والافلا فخذ وعبر به سائر المباحات

**فصل** الفرق بين المثلين في البيع

جزء شرط التقابل في الالاتق وان وقع

في البعض صح فيه صح فاما ففصة وصامتة كما

وكنه في السيف الحلي ان خلاصته بلا ضرر

ويصرف القبول الى ثمنها وان لم تحل صلها

كتاب الفقه

كتاب البيع

بمثل ثمنه وتثبت بقدره من الشفعة لا الملك

للخليط في نفس المبيع ثم للخليط فرجى لم يمت

كاشرب الطرق خاضعين كشره لا يجرى

في السفن وطريق لا يقصد ثم لجار لا يصح بانه <sup>مستصل</sup>

سكة رخص ويطلبها بمجالس بالبيع وهو طلب

موتته ثم يشهد على طالبه ان يقار او في يده <sup>جهد</sup>



من باع او اشترا فان اخرجها بطلت <sup>الشفعة</sup>

ثم يطالبه القاضى وبتأخيرتها يبطل عند

مخبره وبقبضه فاذا طابسا لا تسمى الحضم فان

اقر بملك الشفع به او نكل عن خلفه على العلم بانه

ما كرهه وبقبضه الشفع كساع من اشترا فان اقر به

او نكل عن خلفه كساع من الشفع قضى له بها فانه

اشفعا للمشتري وليس له الرجوع اليه على البتة

في بطل

حتى يخرج المشتري فبيع بغيره وبقبضه بالشفعة ولو عده

على البائع والشفيع خبار الزوية ولو عيب ان شرط

المشتري البراءة منه والقول للمشتري في ثمن

بينة الشفع حتى من بنية ولو ادعى المشتري ثمننا

وبايه قبل منه اخذ بقوله قبل القبض والقول الذي

بعده واخذ فحيط بعض الثمن او زيادته باقلها

وفرضه المثل بالطل وفراشرا بمن مثلي بغيره

شبكة

الأمانة

www.alukah.net

بقية من فضة عقار بعقار اخذ كل ثمن الاخر في

من موصل بحال او طلب في الحال وخذ بعد الا<sup>جل</sup>

وفي بناء ثمنه وخرسه باليمن وقيمتها مقلوعين  
قال

او كلف ثمنه قلعها وليست الا في بيع وميتة

بموضع الا في شجره ثم يباع قصد الا في البيع

بجبار الابد سقوط ولا في البيع الفاسد

بمقسط فسخه ولا في جبار الا في خياره عيب

لا ايضا

لا ايضا  
والا لمن باع اربع ارضين بالدينك بل من اشترى

او اشترى ارضين بطلها تسليمها بالدينك ليس الا قبله

الصالح مع بطلانه وموت الشفع للاشترى و

بيع ما يرفع به قبل القضاء ويشفع حصته احد الشريكين

لا احد البتة فان سلم شرا زيدا فطهره شرا غيره او

او اشترى ابا الف فطهره باقل او اشترى ابا الف فطهره

طهر بقية قيمته الف والكثر  
في تعيين





الحق الشايك وغلبها الافراز من المشايك والمباو  
 فغيره فياخذ كل شريك حصته بغيب صاجبة لا يبا  
 وذهب نصيب قاسم برزق من بيت المال ليقتسم  
 اجدوان نصيب بصرى وهو على قدر الرزق  
 يجب للاغلامها والايامين وجهه ولا يشترك  
 الفم وتسم اطلب اجماع ان اشفع كل حصته  
 والطلب صاحب الكثرة فقط ان لم يتفجع الاخر تلقا

كوز

حصته

حصته ولم يقسم لا يطلبهم ان تضر كل لاقلة  
 الحان والريق وجواهر وحمام الابيضات  
 وودر مشتركة او دار وصيفة او دار وجان  
 قسم كل واحد ما وصفت بالبر اضر الا عند صفا  
 اجديم وتسم تقا يدعون ان في بينهم وعقارا  
 يدعون شراها او ملكة مطلقا فان ادعوا  
 انهم عن زيد لا حتى يرضوا اعل مودة وعدوا



ورثة ولان برهنوا انه معهم حتى برهنوا انه لهم

ولان كان شيء من مع الوارث الطفل الفيا

ولان فضل الدرهم في القلم برضاهم وان وقع

مسيل تسم او طريقة فرقهم عن غيره ان

الكل والاشجار ان اقر بالاشياء ثم ادعى

ان بعض حصته وقع في يد صاحبه غلطا صدق

بالجور وشهادة القاصدين بحجة ونسخت ان سخطي

بعض

بعض شيء في الكل البعض حصته احد هما بل يرضى

وصحت المماياة فرسكون هذا البعض من داروه

بعضا فصدمة محمد هذا لوما وهذا لوما كسبت

صغير وعبدان هذا هذا او الاخر **الاشياء**

اي تملك عين بلا عوض وتعيج بوجهك وكلفت

ونحوها وتيمم بالقبض فرجلا او بلا اذن **لعمري**

باذن ولا تصح فرسك ايقان تسم وسلم



صح وكذا هبة لابن في ضرب ونحوه لا يقبض

بروان طين وسم هبة ماع لموهولة تامة كد

لينة الاب لطفا وقبضة عاقلا وقبض من يربو

وهو موعه الزوج بعد الزفاف معتبر هبة الا

لوضع هبة الاثنيان دار الوهد وعلا كالتص

عشر عا غنيين وصح على فقيرن ويصح الرجوع

عنهما برفه وحكم قاض ينفذ زيادة متصلة

موت هبة

موت احد هما وعوضا ضيفا لهما لو من حنبي

ومخروجهما عن ملك الموهوب والزوجته وقت

التهبة وقراية المحرمية وهلاك الموهوب ضابطها

حروف مع فخره وهو فسخ من الال الهبة للوا

وهي بشرط العوض هبة ابته افشروط قبضها وتطل

بالسبوع انهما فتره العيب الروية وتثبت

اشفعة وان استت الحلال بشرط ما يفل السبع

موت هبة



بطلا وصحت البتة وان عتق رجل ثم وهبها صحت

وان ويره ثم وهبها لا يصح لعمروى جعل

داره لمدته عمه بشرط ان ترد اذ مات

بطل شرط ولا تصح الرقي وى ان مننت قبلك

فى كوكب لصدقه لا تصح الا بالقبض فى تسعة

بقسم العود فيها **كتاب الاجازة** هى بيع نفع معلوم

بعوض كنه ادين او عين ويعلم نفعه بذكر كنه

وان طالت

وان طالت لكن فى الوقت لا تصح فوق ثلث

سنتين وبذكر العمل كصنع ثوب بشارة

تقل به المنة ولا تجب الاجرة بالعقد بل

بجملها او بشرط او سبب فان نفعه او كمنع

فجيبك ارقبضت ولم يسكنها وترقبها <sup>انفس</sup>

بقدر قوت مكنة وللموجر طلب الاجرة للدار

والارض لكل يوم وللدارية لكل من طهره

شبكة  
الألوكة

www.alukah.net

للقصاة والنجاة اذا تمت للنجاة بعد افرج

من اشد ما فاذ احترق بعد ما افرج فدا الأفرج

قبلا ولا غرم فيها ولا يطبخ بعد الغرق لفرج

اللبن بعد اقامة الجالسين للاجر من ملكه

بها كما تصان فان فضان ولا غرم ولا ارجح

الجمال والاطلاق العمل ان بل غير فان قبيل

ولا الجي بعين ان بعضهم جادين بقى

بن

يجب وحامل كتابك زاد الزيد باجران رده

لمونة لا شئ له مع استجاره او كان بلا ذكر

ما يعمل فيه وله كل عمل سوى موهن البناء

لا استجار ارض حتى يسهى يدين فيه او يعمد

يكون الارض خالية عن الذرعة فان حيا

للبناء او الفرس صح واذا انقضت المدة سلمها

فأرضه الا ان يغرم لموجر فتمت نقلها وتملكه

دار

شبكة

الألوكة

www.alukah.net

بالارض المستحسنة ان تقص القلع الارض واللا

فبرضاها او يرضى بتركه فيكون البناء لغوا

لعمد الارض لعمد او الرطبة كالشجر والحصنة

بالزيادة على ما كان اطاق وكل القيمة ان

يلتق **فصل** تقف الشروط في السبع فيجب

ان لا يتراد على المشيخ اجارة وار كل شرا

بكنه اهل البيان الالهة فردا فقط وفي كل شرا

الان

يكسح اوله وان كسح اول الالهة فذاك

الافوق لعقد فان كان عين بول اعتر

الاجلينة والافال باكالعدة وصح اجارة

والحجم والظن باجموعين ويطماها وكهنا

وللازواج وطبها لا فربيت مستأجرة

فما هي سخمان لم ياذن لهما لان

ولا اهل لصبر سخمان منفتحة وصليت عليها

شبكة

الأمانة

www.dlukah.net

عقل الصبي وقيامه اصلاح طعنه ودهنه وعا

ايضا الاجرة منها فان ارضعت بلبين شاة او

غدة بطون وفضت لمدة فلا اجر لها وفتح

للعبادة كالاذان والامامة وتعليم القرآن

وفي اليوم الصحيح لا النصارى كالفناء والنوح وال

الرسول الاجارة من الامم الشريك لا اجارة

الذي ينفذ ويقدر بخود الاجرة بين الوقت والعمل

الايام

الاجر المستحق كسبحي الاجر بالعمل والان

يعمل للامانة كالقضا ونحوه ولا يفرج ملك في

يده وان شرط عليه الضمان بل يجرى الا اذا

لم يتجاوز لمعاذ والاجر الخامس سبحي مسلم

نفسه وان لم يعمل كالاجر لرب الغنم ولا

يفرض ملك في يده او يعمل وان اردوا الاجرة

العمل كالحج مما عمل ان اردوا فعمل اليوم و



عذرا فلهما يسمى ان عمل اليوم واجر مثله ان عمل

عذرا ولا يجاوز ذلك في العبد استاجر للخدمة

اللا بشره فمن تفسخ بعيب اقل بالنفع

كذبر الدابة فلو اشق بالعبث ازيل العيب سقط

خياره وخبياره بشره والرؤية بالعدو وهو لزم

من استحق بالعقد كسكون وجع فمستحق

لقله الحق بين لا يقدر الا بئس ما اجروا

سنة

مستاجر بعينه مطلقا او فرضا او فلا مستاجر

وكان له حرفة فخط استاجر عليه الخط فمرو به بكثر

الدابة من سفره بخلاف المكاري وترك خياره استاجر

بعينه العمل في الحرف يبيع ما اجده وتفسخ بموت

احد العاقدين ان عقد بالنفس فان عقد بشره

فلا كالكبير الوصي وهو على الوصي لو قال

لما عذب فرغنا والافاجرتا على شريكنا



فكسك لم يفرغ بالسر ومنع الاجالة ومنها  
والزارة والقات او الوكالة والكفالة ومضا  
والقضا والامارة والايضا والوصية و  
الطلاق والعتاق والوقف مضافة  
الى الزمان المستقبل لا يسع واجازته  
وتسوية وقتها ونسبة والدية والنكاح و  
الزوجه ومضاج عن مال ابراهيم

بي

اي تملك بلا عوض وتخرج باعوك ومجرك وطعنك  
الرضى ومملتك على دابتي واخذك عبدى  
وارى لك سني وعمرى لك سني ويرجع لمع  
متى شاء ولا تفسر للاعدان بلك والوجه  
فان اجرها فغضب ضمته لمعير ولا يرجع على احد  
استأجر ويرجع على موجه ان لم يعلم انما  
وبعار ما خلت شمل اولان لم يعين منتفعا



وما لا يختلفان عين وكذا الموصوفين استغناء  
داية او استاخر او مطلقا بحول والعلمه برب  
ربوب ما فعل تعين ضمن غيره وان يطلق  
الاشهاد في الوقت والنوع شفع مانا  
الى وقت وان يتضمن بالخلوف الى غير  
نقطه وكذا القيد لا يجارة بنوع او قدر وروا  
الى اضطرار بالكلية او مع غيره او اجرة مستأجر

ملاحظة

ساهرة او مع اجرة بها او عند يقوم على  
ولا يستلزم كرو مستغنا غير نفس الخ واما ملكه بخلاف  
روا الوديعة والمفجوة الى دار ملكها وعارته  
التقديس والكيل والموزون ولم يعد ورفض  
ومح اعادة الارض للبناء والغرض الخ الخ  
ويكلف قطعها وضمن ما نقص القاع ان وقتها  
ورجع قبله وكره الرجوع قبله ولو اعاد للذبح لا



ياخذ باحتمال يمشي وقت ولا وجهه قد استقام  
والسبب على المستور والموجر والغائب  
تركه للحفظ وضمانها كالعارية وله حفظان منفرد  
على اوان نهي او سفر بها عن عدم نهي وكون  
ولو حفظ الغير من الاذخاف الحرق والفرق  
فوضعا عند جاره او فلك اخرفان جربها  
طلب بها قاولا على تسليم او مجرما

او مجرما

او مجرما او خلط بالحق لا يتميز او تعدد  
او ركب حفظ في دار امر به غير او جهلها  
عند الموت ضمن وان ازال التقدي زال  
ضمنا وان خصلت على فعلا اشتركا ولا يرفع  
احد المودعين بغية الاخره لا احد المودعين  
سقط دفعها الى الاخره فيما لا يقسم دفعها  
فيما يقسم ضمن وادفع لكل الا بقية لا اعتبارا

الذخ الى من لا يدمن حفظه وعن الحفظ في

بيت من دار الا ان يكون له فضل ظاهر ولو

او دأب و ذمكك في الاول فقط ولو ادع

الفاصل انما شئت الله هو اخذ مال منقوم

محرم علينا الا ان مالك يتركه فلا يخصه في

العقاصي لو يتركه به لا يفر و ما نقصه

بقره من اخذ من الغيب لا يملكه على طيب او حرم

الله

الا ثم لمن علم و روي من قايمة والغرم لكته

ويجب المشقة المشا كما يكيل لموزون وكعة

المستقربان لقطع المشقة فقيمة يوم يختصا و

في غير المشقة فقيمة يوم لغصب كالعدي المتفاد

فان ادعى الملاك حسن حتى يعلم انه لوبقى

لغيره ثم قضر عليه بالبدك لقول فيه للفاسد

ان لم يجمع الزيادة فان طهر وقيمة اكثر و



قد تضمنت له اخذ المالك رد بدله او مضي  
 الصاوي ان يضمن بقوله فهو للعاصم ان حرق  
 الموصو او الامانة او يرح بالتصرف فيها تصدق  
 الا ان يكون اذ هم اذ وما يبر لم يبر اليها او  
 اشار له فخرها وان غصب في ال<sup>عظم</sup> كرم  
 من ان يضمنه ملكه بل ان يبل وابد كذبح شاة  
 وليها واصل من ان يخلو في المالك لاشي

دوقن

ولو حرق ثوبا وفوت بعين العين او مضي  
 لقد طرح المالك عليه اخذ قيمته وضمن نقصا  
 وفي الحرق ليس يضمن ما نقص من بني في الا  
 غيره او غرس امر بالقلع والرد ولما كان  
 يضمن له قيمته با او شجر امر بقلعه ان نقصت  
 وان حرق الثوب ضمنه يضمن واخذة او غرم ما  
 زاد البيع وان هو وضمنه يضمن واخذة



لا شيء للفاسق ان باو الحق ثم ضمن لفظ

البيع لا الحق وروايد العصب <sup>منصلا</sup> و منفصلا

لا تضمن ان يكون الا بالتعدي او لمع <sup>الطلب</sup> بعد

و ضم لمسلم و خنزيره و منافع العصب <sup>الضمير</sup>

بخلاف الشراء و المنصف المعروف <sup>فحسب</sup> قسمة

للادوية من كل عيب و فتح قصص طائرا

يفرض من ابي غير حق و قال مع جاك بغرم آه

و جرمالا

و جرمالا فغرم بضمن كتاب الله هو <sup>موت</sup> مال

منقوم بحق يكاف خذ منه كالدین و يعقد

بايجاب قبول و يلزم ان <sup>كلم</sup> محوزا منفردا

متميزا او الخلية تسليم كافي <sup>البيع</sup> من مال

من قسمة و من الدين فلو ملك <sup>عاب</sup> ما هو <sup>سقط</sup>

دبنة وان كانت قسمة اكثر منه فالفضل

امانة و من اقل سقط من دبنة بقدره و حيا

براه



المثلين بالفضل والخيطة كالوديعه وان  
 تقدي من كالفصل والاصح فيهما من اجابة  
 واعارة وادباع و الموجه الاول في  
 لغار الاول لا تبطل الهمزة ولو فعل  
 لكن يفسر كما مر وجعل الخاتم في الخفض  
 في صبح اخرى حفظ واد اطلب من  
 الهمزة الا اذا وضع عند عدل في كل بينه

مازينة

ثم ربه وكذا ان طلب في غير بلد بعد ان  
 لم يكن لاهل من مونه جماع عليه من حفظه  
 على الهمزة من بيقية جعل الابق وادوا  
 اخرج من قسم المنه والاقاماته فصل لا يجي  
 رهن من ش او ثمر على نخل وانه وزج ارجل  
 خذما وونما وجره فروع ولا بالاقامه  
 في يد البائع والتقصاص من صبح بعين مضمونه

مازينة



بالمثل وبالقيمة وبالدين ولو موعود ابان

بين ليقضه ان ملكه فريد لم تن عليه و

و براس مال السلم و بمن انصرف السلم فيه

فان ملكه لم يفسد اذ هو وان انصرف قبل

نقد و ملكه لا يتم يقبض عدل شرط وضعه

فلا اقله لا يجد ما منه و ملكه هو ملك من فان

و ملكه لعدل او غيره هو صحيح فان شرطه ان

لم ينزل

لم ينزل بالعدل بموت احد الابوين لو قيل و

او اجل الاجل الراهن و و ارضه غايه

الوكيل على بيع كوكيل بالخصه بما موكله ابان

و اذ ابع لعدل فالتمس بين فملكه كملكه

وقف بيع الراهن منه ان اجاز حركته او <sup>قضى</sup>

و به نقد و صار منه رهنا و ان لم يجره <sup>فمنه</sup>

لا يفسخه فرا لا يصح و صبر المشتري الى فكله <sup>الراهن</sup>





او رفع الى القاضى ليشرح ويصح عتاقه وتدبيره  
 ويستتلا ودرهنة فان فعلها غنيا في دياره  
 حالا اخذ الدين وفيه هو بل قيمة رهنا الى  
 محل جلد وان فعلها معسر ابقى لعق سعي في  
 اقل من قيمته ومن الدين وبيع على سبده  
 غنيا وقرضته سعي في كل الدين ولا رجوع  
 ولا فدية رهنة كاعتاق غنيا وربي ألفه ضمنه رهنة

وكلا دين

وكان رهنا مع ورهين اعارة مرتته شه  
 او اجد بها باذن صاحبه فخر سقط ضمانه <sup>بطل</sup>  
 منها ان يبرده رهنا فان مات الاربين قبل رد  
 فاطرتين حق من غمائه ومرتتين اولى <sup>بها</sup>  
 رهنة ان يملك قبل علمه او بعده ضمنه كاديين  
 حال عمله ولا صح استفاة شي ليهين فان <sup>بطل</sup>  
 او قيد بحر عليه فان قاله بك ضمنه بلقيته



وان وافق وبك فقدر وين اوفاه

منه ولا يمنع منهن ذاقض الميعوديه

فك منه ورجع على الاربين لو بك مع الاربين

قبل منه او بعد فلك لا يفرح جتا الاربين على الاربين

فتمتوا و جتا الاربين لقطا من بين بقدرها

جناية الاربين على ما وعلى ما لها به رونا الاربين

الاربين لكن يمكنك شي وان بك لا اصل و

بقي بو

بقي هو فك لقطا بقلم كدين على تمته يوم ٢

الكف وقية الاربين القبط و لقطا حصه الا<sup>صل</sup>

و بتديل الاربين والزيادة في الصبح في الاربين

ولو بك الاربين بعد الاربين بك شي لا بعد القبط

او اصلاح او جوازة فيرو ما قبض و تطل الجوازة

كذ الوتفا و قاعا ان لا الاربين ثم بك كذا

بالدين **كتاب الكفا** هي فمودة الى ذمة في



المطالبة لاقى الدين هو الامح وهي اما بنفس

تتعد كقلت نفاذ بما صح ضافة الطلاق والبد

كذا الضمنه او على والى وانما به عجم او قيل

لاجر على ما في حد قصاصه من يذره خيرا لكفول

مطلقا وفي وقت عاب ان طلب الكفول له

ان لم يخرج من الحكم ومبر الموت من كفول

بشء حيث يكنه محاصره وبشء فخره

بشرط ان يات عند القاضي ان ما لكفول له

او اذ ارته مطالبته به وان كفول نفسه على انه ان لم

يكون به عند افعليه لال صح فان لم يسلم عند ضمها

المال ولم يبر من كفاله بالنفس ان ما لكفول

عنه فمن لال فصيح وان جعل لكفول اذ صح

وتنه نحو كفاله بالمال عليه او باجره كذا في

او علق لكفاله بشرط ملاه نحو ما باليف فلا



او ذوابك عليه وما غيبك فعلى ان علق بحرو

الشر ما فلا يصح كان بيت الرج وان كفل بك

عليه من ما قامت بنية وان لم يتم فالقول

للكفيل صدق الاصحح الزايد على نفي فقط و

ان اطلب اليك ان احد بما فله مطالبة الاخر و

بامر الاصلح بلا امره فان امرج عليه بعد او

وان لو لم لازم صيد ان حرجج ابراه و

ما جلا

ما جليله سرى الى الكفيل لا عدوان صالح الكفيل

عن الف على ما تبرع بها على جرحي فبالا

وعن موجب الكفالة لا يبر الاصلح الا يصح تعليق

البراة عن ثبات طركت البراءة ولا الكفالة بما

واقصا من بالمسح بخلاف التمن بالبرهون و

كالودية والعارية و كالتماول المصنابة و

و بالجل على ابره حشاة معينة و بزممت عهد كذا

شبكة  
www.alukah.net

ومن بين مفاتيح القول الطالبت في الحلال الا اذا

كفل عن مورثه فمريض مع غيبه غرامه وبال كفا

والهبة والطلاق الا ضمان المصائب الرب

والوكيل بالبيع الموكلة وجه الباعين حصته صاحبه

من عبد بجاهه بصفته ومع ضمان الخراج والنواب

والشهر ان كان يفرح وقال لا يحب عبد حري

قال عي من كفل مطلقا ويطرد عوي ضمان

الدرك

الدرك في شانه كتب شهده كذا على صك كذا

بان ملكه بخلاف شانه كتب شهده على اقرار العاقدين

وهذا علم كتاب **الجواز** في اقباط بين الاخرى

اخر مع عدم الدين على الجاهل بعد فني بشرط عدم

برهنة كفالته بشرط برهنة الاصل والبيع بلا

دين الجاهل على الجاهل به ضمانه بغير ضمانه عليه

الجاهل من الدين الا ان ينوي بتمويله عليه

شبكة

الألوكة

www.alukah.net

فذلك فله منكم الجواز لا ينبت عليه ما قالوا وبه  
 فلا يفتى ويصح بلائى على المحتال عليه بدرهم  
 الوديعة ويرأى بلاكنا المنعومة ثم يبرأ بلاكنا  
 بدين للمجمل عليه يطالبه لا المحتال وفر لمصلحة  
 للمجمل الطالبي فلا يطل ما جاز عليه وعند وكروه  
 السجودى اقول هو رخص الطريق **تأجيل كاله**  
 على القوييل التصرف بخيره وشرط ان يملك الموقوف

ويعلق

ويعلقه الوكيل بفسخ توكيل المجرى البالغ  
 او المأذون مثلها وصبي عاقلا وعبد مجنون  
 ويرجع الحقوق الى موكلاها بكل ما يعقد به  
 وبالخصه من كل حق بايقانه واستيفائه الا فى  
 حد وقصا من نصيبه مؤكده ويرجع الحقوق الى  
 الوكيل في مع وشراء اجاره وبيع عن قراره  
 المسع ويقبضه ومن يهبه عليه من مشر في تمام



في الاستحقاق والعيب شفوفاً شترى وهو في  
 يده ويثبت الملك للمالك قبل ان يفتق في كيب  
 شتره والملك في كيبه فليس صحيحاً انكاره  
 عند عتق على مال كذا وتصدق بهته واعارة وايداع  
 ورهن واقرض فلا يطالب كيب الزوج بالهد ولا  
 وكيلها بشاها يبدل الخلع للثمن شفع لثمن  
 من كل بلية فان دفع اليه صح ولا يطالب الوكيل

شترى

ما يفتق ولا يصح مع الوكيل شتره ممن يرد  
 شتره له ولا يصح مع الوكيل ما قبل وكثر والنحو  
 ان يبيع مع نصف ما وكل به يفتق به ما او يفتق  
 بالثمن فلا يفتق من غيره او يفتق ما على  
 الكل كالفيل ويقيد شتر الوكيل مثل البقرة والباقة  
 بفقار هي ما قوم به تقوم ولو قف شتر نصفها  
 وكل شتره الى شتر الباقه ولو روي مع كيب



يعيبه في امره الا وكيل في عيبه بحد منته

والله ذلك ان بان او قال قد طلق لا عرفنا

انك قد صدق الامر في كتابة المقرب اولاً

بمعنى انك قد صدق الامر في كتابة المقرب اولاً

وولعه وقضاوين وطلاق وعتاق لم يعوضاه

لا يبيع بعبك كتابك ورمى مال صغيره اسم و

شرايه والامر بشرايه (العلم على ان يكون له كثره وعا

نخه

الجز في قليلة وعلى الدقيق في متوسطة وفي

مخدا الويتمه على الجز والامر بشرايه حمار مريح وودا

الذ ذك ثمننا ومجالتنا في علم من من وجز ذك

من عين نوعا لان من حماره حماره كالمعروف

والثوب الدرجه وصدق لوكيل في شرع

الامر فاق قال الامر بالنفس كان دفع الامر

الامر في الافال امر ووكيل من المسبح ومن امره





يقبض منه وان لم يدفع فان ملكه ليس

سقط البيع لو قبض بغير اعيان شرائه بنفسه

فان شرط خلافه منسوخ ويوقع **فصل**

للوكيل بالقبض ويقبض الا ان يخلو ولا يوكيل

يقبض الدين ان قبض لا يقبض المعين ويقبض

يد الوكيل يقبض العبد ونقل مرة ان اقام

على حقوق الطلاق بلا ثبوتها صح اقرار الوكيل

بالقبض

بالقبض عند القاضي لا عند غيره ولو وكل

غزاة قبلة وقف على عبده وتبطل لو كاله موت

احدهما وجنونه مطبقا وطائفة بالحرمتين او

كذا العجز موطاة مكانا ومجره ما دون افرق ٢

الشركيين وان لم يعلم به كيباع وتصرف الموكيل

وكله **كتاب الشركة** هي ضربان شركة ملكة

هي ان يملك ثمان عينا وكل كاصني فيها ٣



يشا فيه شركة قدر كفا الأرباح القبول <sup>نظما</sup>  
ان لا يكون لأحد ما ودرهم من الربح وبي <sup>لغير</sup>  
أوجه مفاوضة وبي شركة مثا يبين مالوا  
جربة ودينا وضمن لو كالأوكفالة مشتري كل  
لما لا يلزم ابتداء وكنتم وكل من لم احد <sup>بها</sup>  
بالبيع فبدان شركة كاشية <sup>بغير</sup> <sup>نعم</sup> <sup>على</sup> <sup>الأخر</sup> <sup>وان</sup> <sup>شر</sup>  
احدهما ووجب ما في فبدان شركة وقبض صارت <sup>بها</sup>

والمعنى

وقيل للمعنى العقار بقى مفاوضة وعثمان وهو  
شركة في كل تجارة او في نوع <sup>بعض</sup> <sup>مال</sup> <sup>مع</sup> <sup>فضل</sup>  
احدهما وتمامى مالهما مع تعاو <sup>الربح</sup> <sup>وكون</sup>  
احدهما ودرهم والاخر وما يبرو بلا فسط وكل <sup>بها</sup>  
بشرك <sup>مستربة</sup> <sup>لا</sup> <sup>غير</sup> <sup>نعم</sup> <sup>يجب</sup> <sup>على</sup> <sup>شركة</sup> <sup>بجهد</sup> <sup>ان</sup> <sup>او</sup>  
من مال ولا تصح ان الا بالنقد <sup>ين</sup> <sup>والمعنى</sup>  
النافقة والبر والنقرة ان تعاو <sup>الناس</sup> <sup>بها</sup>

مال

شبكة  
الألوكة

وبالعرف بعد ان ياكل نصف عشرة نصف عشر  
الاخر ولا ياكل المال اجمدا قبل الشرايف  
وهو على صاحب قبل الخلفى ايديها ملك بعد  
بخطا عليها لكل من شريكى معاوضة وعنا  
ان يبيع ويبيع ويصائب بوجوه المال  
بيده امانة وشركة بضائع وتقبل وهي ان  
يشترى صانعا كخياطين او خياط

دور

وضباع وتقبل العمل باجر بينهما حتى ان  
شروط العمل نصفين المال ثلثا وثلثا على قبل  
اجدهما وبطال الباجر ويصح الفع اليه وكسبها  
وان عمل اجدهما وشركة الوجوه وهي ان يشترى  
بلا مال يشترى باوجوهها ويصافح معاوضة و  
مطلقا عنان وكل وكيل للاخر فان شرط  
مناصفته شرا او مثاقفة فارج كذا كذا شرط  
الفضل

شبكة  
الوقت

باطل ولا تصح الشركة في هذا المباح فخصت هذا  
 ونصف من اخذها او للمعاري حسب العدة  
 المشتمل ولا يزاو على نصف القيمة عند صرفه  
 خلافا لمجرده والرجح في الفارق على قدر المال  
 بطلان الموقوف الجنون والمجانم لم يترك احدهما  
 مال الاخر لا اونه فان اذن كل فاد باولا  
 ضمن الميثاق ان او باي ماض من كل شرط غيره

كتاب المصايف

**كتاب المصايف** هي وقد شرحت في الرجح بالان  
 جبل وعمل من خروجي ابن اولاد توكل عن  
 عمه وشركة ابن بج وخصيب خالف بعثنا  
 ان شرط كل الرجح للمالك وقران شرط اللق  
 واجاله فاسد ان وقت فراج له بل عمل  
 اولاد لا يزاو على ما شرط فلا فالمجور ولا يركب  
 المال فيها كما في صحيح ولا تصح الا بال تصح فيه



الشركة وبسبب النسيب وشيوع الربح منها

والنسيب في مطلقها ان يبيع بقدره والى

باجل لم يهدوا ان يشتر ويوكل بهما وفيما

ويضع ولو ركب المال لا يشتر به ولو وقع

في ربحه ويربح ويوحد ويشتري بها

على الاثر والاعراض ولا يستدين الا

بذن المالك لا يمتد ولا يخلط بالاباؤنة او

فلو قيل

فلو قيل ان وقترا ومحلها بالترج بخلاف اذا

بيع حجر ولا يجاوز بلدا او سلعة او وقتا

او شخصا عند المالك فان جاوز عنه ضمن المالك

ولا يجرد ولا يزوج عهدا او امة ولا يشترى

من يفتق على ربه مال فلو اشترى فله ربح

ولا يفتق عليه ان كان ربح فلو فضل ضمن

ان لم يكن ربح ضمن ونقصه مضاعف على المالك

١٢٤

شبكة



www.alukah.net

في مال و غيره طاعة شراية لسيوة و حرة فاودة

محل شراية ركوبه كراهة و شراية و علفه فما لا يابون

ومن الفضل ما دونه فربفد و الية لا يست

باله كالسرفان و اذا المالك انتقم

فاليه و ان وقع له من مضافة بلاؤه

فمنه عمل الشا و قل عند بخره و صح ان

شرط العبد لالته ليعتق له من مضافه و يطل بموت

احدهما

احدهما و طاق لالته و اولا تبغى حقيق

بغواه فلو علم فله بيع عرفه مما لا يتعرف في غيره و لا

في عقد نص من جنس المال و مال و يبدل

بواقره و في المال و بين يواقره ان

كان بيع و الا يواقره و كذا اسما بر الوكلاء

و البشائر و كذا اسما بر الوكلاء

الى الراجح اولا فان قال المالك في بيعه



صدق البشارك محمد وان ادعى كل نوعا

صدق مالك كذا ان قال بعتا او وعتي و

قال في اليد مضاربة او فرض **كتب المزارعة**

في عقد الزرع بعض الخايص ولا تصح عند

الخصم من عندهما وينبغي بشرط صلح

الارض للزرع واليد الواقدين ذالك في ورتب البذر

جزءا قريبا للآخر والتخلية بين الارض واليد <sup>المحب</sup> وسبق

نصف

نصف بشرط ما ينافيه كرفع اليد ونحوه

ثم قوله لباية وكذا اشراط التبعين لغير اليد

وصح لآخر ولم يتعوض ولا تصح الا ان يكون

الارض في اليد لاجدهما ويقول العمل لآخر والارض

والعمل له والباية لآخر فلو كان على

الارض ولا شيء للعامل ان لم يخرج ويجزى

الباية من المزارع الا ان يلبس فان ابى بعدا

نصف

شبكة

www.diakab.net

الفاعل بجان يستفرون وقت فاجبه

البيذر والاشجار لا يتراد على شرط

وتبطل بموت احداهما وتفسخ بدن مجموع الى

بينهما ان مفالدة ولم يبدك ازرع فعلى

الفاعل و مثل الضيق الارض حتى يدرك نفقة

الزرع عليها بالخصص كما هو المصنوع ونحوه فان

شرط على الفاعل صح عند البيوتف وتبني

البنار

كتاب الفاعل في وقت اشجاره من بصله بجزءه

وهي كما مرارة الا انها تفسخ بلا ذر الامة تقع

اول فربح وادراك نذر الرطبة كادراك الثروة

وكذا لا يخرج الثمر فيها بل بالخلاف قد يخرج

وقد لا يخرج فان لم يخرج فيها فلما على المثال

ولا تصح ان ادرك الثروة في العقد كما مرارة فان

مات احداهما ثم في يقوم الفاعل عليه او ثروة





وطلع جفناه حتى انتهى الذواب لم يخف  
بحوب النهر في كل عام مجرد باناء وحتى اشرب  
نصب الرعي الا اذا اضرب بالعادة او خصل الغدا  
لغيره اى وخلع المقامم وكررت لم يملك من  
يملك من بيت المال فان لم يكن في شئ فاعا  
للغاة وكرى انه ملك على اهل من اعلاه و  
جاوز من ارضه برى و صحح دعوى الشرب

بلارضى

بلا ارضى ان ختم قوم فرس شرب منهم قسم  
بقدر ارضهم وبلغ الاكاس من سكر النهر و  
ان لم تشرب بدونه الا برضاهم وكل منهم  
من نصب الرعي ونحوه الا فرمك بحسب لاجلهم  
ولا باناء من النهر ما كان قد باء والشرب  
بورش ويوصى بالاشطاع ولا يباع بالارض  
الامر على رعيهم اعد وكذا لاجلهم و...



ومن سقى من شرب غيره يمين لامن سقى ربه

فخرت ارض جازه **كتاب الوقف** <sup>العين</sup> <sup>ببو</sup>

عنا ملك لو اوقف التصديق بالمتفق كما

كالقارية وعند بها هو حجب على ملك اوقف

ثم فلا يزول ملك المالك عند ايجته ربه

الا ان يحكم به حاكم والا في مسجد بني

واقرز بطريقه واذن للناس بالصلاة فيه <sup>صلى</sup>

وهم عن حجة وسليم الى المتولى وقبضه شرط

وعند ابو يوسف انه يزول بنفس القول فصيح عنده

وقف المشايخ وجعل الغلة والولاية لنفسه <sup>شرط</sup>

ان يسلك ارضا خورا اذ ان وترك ارض

مؤبد فاذا انقطع صرفه لو وقف على الفقراء

وصح عنده مجرده وقف منقول فيه تقابل

كالصحة ونحوه وعليه الفتوى ولا يملك لو <sup>وقف</sup>



ولا يملك لكن يجوز في المشاع عند سقيا

ويبدل من ارتفاع الوقف بعمارة ان

وقف على الفقراء ان وقف على معين

وتجره للفقراء في من ماله فان امتنع او

كان فقيرا اجرة الحاكم وعمره باجرة ثم رده

مرفق ونقصه لغيره في العمارة او بدخل وقت

الحاجة اليها ان تعذر صرفه اليها مع صرف

منه

ثمة اليها ولا يقسم بين متساويين **كتاب الكرايم**

الكرايم ما كرهه محمد بن و لم يلفظ لعدم

القانع وعند جملة المهرم او البكل فزمن

وقف به هلاكه ما يجوز عليه ان مكنته من صلواته

فابا ومن صوره ويحق الى الشيخ ليزيد قوله

ومهرم فوقه الا القصد فوقف صوم بعد الاستسما

صيفه وحل استعمال المفضل متقبلا موضع القصة

وهذا علاج الالتهاب لفئة الرجال الاغنياء

ونظف وعلت سيف مناوسا ذهب في الحام وال

تختجيد بروصف وجر ولا يلبس من برا الاقد

اربعة اصابع ويتوش ويفرسته ويلبس اه

البرسيم وحمه غيره وما في حرقه وكره اليان

الصبغ ينادى من يراذ يبط الرجل من الرجل

وطرقة من طرقة والرجل سوى ما بين الطرقة الكربة

دني ٤٦

ومن حرمه وم غيره الى ما ورا يظهر وينطبق

الفرد من الالتهاب والسيد الى الوجه وال

وشرط الامن عن السهوة الاعد الفروزة

كالقضا والسهوة وازادة الكاح والسهوة

ولداواة وينظر الطبست موضع الكاح

الفروزة والخمر ونحوه كالقضا الى من غشا

يجل منها الولع ما بل نظره من السهوة اذا

ملك لو بكر او مشتره ممل بطا با حرم و طهنا

و دو و عیبی بسیر خط بعد لقبین فمن

بختن و بشتر فردا شیه و بوضع طلع لیل اول

و حق علیه اسقاط ان علم عدم وطی با یعیانی

به نظر و بی ان لم یکن تحته حرة ان ینکحها ثم

بشتر و بما ان کانت ان ینکحها لانه ثم بشتر

او لقبین ثم یطلق من فعل بشتره احدى

دو اول

دواعی الوطی بامتنه لا یجوز انکا قاجوم علیه

وطهنا به و عیبی حتی یجرم احدیها و کره لقبین

الرجل عناقته فرازار و حد و کره مع القذرة

خالقة و صحیح مخلوط و الا ارتفاع بها و مع امرین

و خضا البهائم لا الا و می و انرا و غیر علی الخ

سفر الارواح الولد بلا حرم و بیع البعیرین

خمر او کره استخدم و غیره و اقرب انفعال شینا با

شبكة

www.oluks.net

www.oluks.net

منه ماشا واللعيب المزود وشطرنج ولفناو  
كل لهو وجعل الغل في عنق عبده بخلاف  
وجار فوف البشر في بلد يفر باهل الاعلان  
مجلوب من بلد آخر وتسبح الحاكم الا اذا تعدي  
الارباب على بغير حاجت او قبل قول في كيمالكه  
في المعاملات قال كافر شترت اللحم من سلم  
او كذا بل من مجوس حرم وشطرا العدل في

الديانات

الديانات كالجور عن نجاسة الاو والفايق  
واستور تحريم **كتاب الله** حرم مخروبي لشي  
من ما لعنت وشد وقوف بالزبد وان قلت  
كالطلا وهو ما عتب <sup>لمنح</sup> قد عتب من ثلثة  
وعظا نجاسة ونقع لثمراي السكر ونقع  
الذبيبين اذا غلت <sup>شنت</sup> وجرة  
المزاقوي فيكفر مستحلا فقط وجعل الثلث <sup>العنق</sup>

شبكة  
الألوكة

مشقة او شربة التي يطبخها في طنجرة وان

اشه اذ اشربها على السكندر لانه له وطرب ٣

البلطان ونبيذ العسل واللبن البرد اشعر الذرة

وان لم يطبخ بلا امه ووطرب في كل يوم ولو بعاربه

وان اشرب في اول الداء الحنتم وخرقت وحرمت شرب

درهوي طهر واوران من طاربه لا يجد شاربها

سركت الزباج حرمت في كل تركه كونه الفرة

جرحه من كان من البدن والاختيارين

الجاني واللبنة وعروة خلجوم وهرني والودجان

وهل يقطع الى ثلثها ولم يجر فوق العقدة ويحل

بجوز وجل كل ما فيه حبة الاكسنا وطران فان

وكره الخنج والسح قبل ان يبرود وكل تعذيب

فايدة وشرط كون الزباج من الما او كتابيا

او جربيا او امرأة او مجنوناه صبي العقل والسط





او اقل و اخر من لاكت ال او مرنا  
او تاك شيه عد او ان نسي صح و حرم  
عطف اسم احد تغر و نحو انتم و اولاد  
و كره ان وصل لم العطف ب اسم اللام تقبل  
من فلان و فلان فصل صورة و معنى كالا  
قبل الاضمار و التسمية و ندب ال ابن كره  
فيها و في ايقر و انتم و كفر الجرح في نيم حوش

او قلنا

او سقط في بر و لم يكن ذبلا في السنين  
لاجل جنين ميت و جد فطلم و ولا ذونا  
او مخلب سبع او طير و لا اجنت و طير ال  
و نعل و خيل عن الحية و ره و اضع و اليربوع  
الذي و الابقع بالحق الحيف لا حيد ان مالي بروي  
كلم يطف و جل الجراد و النور كالا  
رطوبة و غراب الزرع و العصفق الاربعة  
جاندار و الزهور



كتب الأضحية في صلاة من فرد وبقرة أو بعير

إلى سبذان لم يكن لفرد أقل من سبع وبعير

الحكم وزنا لا يجزئ إلا إذا ضم مع من كان معه أو <sup>عليه</sup>

وخرج من مكة أو من مكة أو من مكة

قبل الشراجه في الأضحية من مال طفل

عنى فيما لم يملكه ما بقى له ما يستفيع بعينه

أول وقتها بعد صلاة العيد من فريضة في معز

طلوع

طلوع فجر يوم النحران فيح في غيره وخرجه

غروب يوم الثالث واعتبر الآخر للفقير وضد

والولادة ولموت وكراهة البيع في الليل و

يقف النادر وبيع شرا للأضحية بتصدقها

جيرة وإنما يتصدق في غيرها شرا أو لا

الجنح من الضمان وتسمى فصاعدا من غير

وهو ابن جوار من الضمان ولمعز جوارين

من يعرفه فليس الا باليدك التوارة والحيا

والنبي عفا وعرفا لا تمشي الى المنك وما يريب

القرن من ثلث اذ نزلوا وعرفنا والتمناؤ ونهاؤ

ان مات احد سبعة وقال ورثة اذ يكون باعنه

وعلم كل كفرة عن نجيبة ونوره قران وان

كان احد من كافر اذ ربه اللحم لاو ياكل منها

يؤكل ويهدى لثا وترب التصديق ثلثها و

وكرر لذي عيال تو هتعة عليهم والذبح بيده

اجس والامر غيره وكره ذبح كتابه وتصرف

بجلده ياره بعد الا او يبدل ما ينتفع به باقياون

مع تغير ذلك تصدق ثمنه ولو غلط الثمان وبيع

كل من شاق صاحبه منج بلا عرفه وبيع اربعة بنتان

الغصب لاو دبعة وضمنها **كتاب الصيد** بكل صبي

كل من في ثياب مخالب طر علمها وجرهما ودرهما

ما لم يكن في مسجدهم من متوجس بوجوه  
ان لا يترك العلم بالاكل صيد وان لا  
يلتزم ويحذر الارث او يعلم بترك كل  
بئس امرأة ورجوع البازي بدعائه فان  
اكل الكلب تركه ثلثا تبين جهله فلا يؤكل ما  
صاوي في نفي الكفر الا ما يستيد بتعليم بشرط  
بالرأس السبعة وخرج ان لا يقو عن طلبه ان بنا

متجلا

متجلا سهم فان اذركم لرسول والارامي جيا  
ركوة فان تركها عند حرم كما اذا قتل معروض  
بعضه او بندته ثقلا في صفة اذرى فوق  
في ما او على سلج ثم على الارض يعتبر الزجر  
فيما لم يرسل ولو اجتمع من مسلم ومجوسى وغير  
الارث وان اذ غير ما رسل اليه كصيد  
فقطع عضو منه لا يعصون ان قطع اذن او

شبكة  
www.dukah.net

مع حجة او قطع نصف أسره اكثره او قد  
بنصفين كل كل وان رمى منه ارض فقله  
فهو الاول وضم ومن النشأه قيمه مجروها  
ان كان الاول نخنه والافلث اول  
ايضا ما به كل لحم ومالا يؤكل **بني الله**  
واللقطه والابق رفوا حبلان نصف  
يجب للقطه وهو حبل الابحرفه ونفقته و

جنازة

جنازة فربيت مال وارثه له ولا يؤخذ من  
افذه ونسبه ممن بدعيه ولو رطابن ممن  
لنما علامه به او عبدا او كان حرا او فريا  
وكان مسلما ان لم يكن مفرجه وما عليه  
وصرفا ليه للملثقا قبض منه ونسبه فوه  
لا النكاح ولا تصرف ماله لا اجارة وللقطه  
امانه ان يشهد على افذه ليرد على ربه او



فان يجد المال كونه للزوجة وعرفت مكان  
وجده في جميع ماله اطلبه باو مالا ينفق  
ان يخاف فتنه ثم يهدق فان جارها جارة  
او غير ذلك فذو مال انفق بلا اذن حاكم تبرئ  
وبما في ذمها من غير ما امر القاضي بالشفقة  
والنفق عليها الا بوج مالا ينفقه اذن بالانفاق  
ان كان صاها الا بالواجب ما لا ينفق فان يملك

سقطت

سقطت فان بين مدعيها عدل منها كل ارض  
ولا يجب على حجة ونبتفع بها فقيرا او الا تصدق  
ولو على اصله فزعه وعرضه نديك فذالاق  
لمن قوس عليه ترك انصال قبل حب ارض  
من مدة سفر اربعون ورها وان لم بعد لها  
ان تشهدت اخذة للزوج ومن اقل منها لفظ  
فان البق منه لم يفرق فان لم يشهد فلا شيء له

شبكة



www.alukah.net

وغيره ان البق منه هو ما

لم يدر ان له في حق نفل المسك عرو ولا

بقائه ولا يفسد حاجته ويقوم القاضى من

يقبض حقه ويحفظ ماله ويسع ما يخافه

ويشق على ولده والويله وعروه ميتة في

حق غيره فلا يرث من غيره اى بوقف

من مال مورثه الى تسعين سنة فان طهرها

فلا يرث

فله ذلك بعد باجرامه يوم تم ذلك

فقد عرته موتهم ماله بين من يرثه الا

وفيما لغيره من حين فقده فيرو ما وقف

الى من يرثه في غير موته **كتاب القضا**

اهل اهل الشهادة ويصحان من الفاسق

لكن لا يقلد ولا تقبل شهادته ولو سئل

بغيره قيل نغزل من ضد الشهادة لا يبر

قاضيها والاجتهاد شرط لا ولو لم يولد

يطلب القضاء وانما يفضل من سبق عدله

من قدره ان يكون قاضيا في ارضه

المعروف بقول المعز وانه اذا فرغ من القضاء

والوديعه الا اذا اقر ذوا اليد بالسليمه

تقرض مال السهم والجماع اولى بالجلوس الظاهر

ولا يقبل في الامن ذوى رحم محرم او

من اجتهاد

من اجتهاد مما وانه قد راعه اذ انما يمكن

لها خصوصه ولا يجوز دعوه الاعانه و

يسوي بين الخصمين جلوسا واقبالا ولا

يت احد هما ولا يضيف ولا يفرج ولا يزوج

يشير اليه ولا يلقنه محبة ولا يلقن بقوله <sup>تشهد</sup>

مكذبا واسم ابو يولوف قال انه فيه

يجب الحزم مدة رايها مصلح يطلب <sup>الاجتهاد</sup>





امتنع المقرع الا بقاؤه ثبت بالنسبة للمدعي

فما لم يبقه كالكفارة او بدلال حصل له و

فقط عر و له لا فرد بينها و فر غير الا ان

ادعى فقره الا اذا قامت ببضه و اذوا

شدد و اعلم حكمه بما كتب و هو سجل و على

غائب لا بل يكتب با حكم مكتوب اليه الا في

حد و تو و غير على الشهادة و تختم عندهم و

اليوم

اليوم و عند بيوسف و يكفي ان يشهدتم

ان هذا الكتاب و غيره و عنه ان الختم ليس شرط

ثم المكتوب اليه لا يقبله الا بحضور اعم و اذ

انه كتاب فلان قره علينا و غيره و كس ففهم و

يقر على الختم و يقره ما فيه ان بقى الكاتب <sup>بشأن</sup>

ولا يمكن غيره الا اذا كتب به و الى كل من

يصل اليه من قضاة المسلمين عند بيوسف

اليوم



ابتداء

ان كتب هذا يقبل ان مات الختم ينفذ على

دارته وجزءه تقصر الا فرجه وقود ولا يتخلف

قاصح لا يولد كميل الا من فوض اليه ذلك

فقر المفوض نائبه لا يتغزل العز او مودة من كمال

هو نائب الاصيل وغيره ان فعل نائبه عنده

او اجاز هو او كان قد التزم الوكالة صح

وباعل بر ايك على القضا على فلا ينفذ ناسبا

او عاندا

او عاندا لا ينفذ على وفاة رجل مختلف

بجماع عليه فان عرض على غيره بمصية بما خالف

الكتاب المستعمل او الاجماع وان كان

نفس القضا مختلفا فيه يصير مجع عليه بغيره

ولقضا بجزء او من نفذ لاهل او بطنا ولو

بشهادة رور او اذاعه بسبب معيل ولا يقصر

على غائب الا بحضرة نائبه حقيقة او شرعا كوصي القضا

شبكة  
www.djokob.net

او كما بان كان ما يدعى على الفانسيبا

لما يدعى على الماخر لان كان شرطاً وصح حكم

المتخيرين من صلح قانينا في غير حدود قوتها

حكمة الاخبار باقرار احد عماد بعد التمسك وصح

حال الالية وكل من قال ان يرجع قبل حكمها

رفع حكمها الى قاضي مفساه ان وافق فذهب

لا تخرج انفسها في الشهادة لمن بينهما ولادة او زوجه

دها

وصح الايضاً بلا علم الوصي لا التوكيد ويشترط

عدا مستورين لغز الوكيد وعلم السيد بخباية

عنده وشفيع بالبيع والبكر بالتمكاح وسالم الهيا

بالشأن لا يصح التوكيد قبل قول قاضي عالم

عدل قضيت هذا او جامل عدل من بين السيد

قول غير تالك الشهادة هي الاخبار في الفير

على نحو وجب طلب المدعى مستر بان الحد ودر فضل

دها



ويقول في الهرة اخذ لا سرق نفسا للزنى اربعة

رجال في القود و بانه لحد و درجلان و للبكاره

و الولاده و حيو انت انما لا يطلع الرجال في

و غير بارجلان او ورجل هرتان و شرط لكل

العده الة و لفظ الشهامة و يك القاضى عن

حال الزنى عند ما يطلق او يفتى و كفى

كسر و الاثنان جوط و التزكية سزا و ترم

الشيء

الشيء او الرسالة الى المزكى و لا يشتر الشهامة

في الشهامة على الشهامة و لا يشهد من راي خط

و لم يذكر شهامة و لا بالتبع الا في الزنى و الموت

و الكاح و الدخول و لاية القاضى و ان هذا

و قف على كذا الا على شرط او في جرحان او زل

و هرتان و يشهد انى جالس القاضى لقصا

بخل عليه لخصوم انه قاضى و جرح مرة بكسنة

شبكة



www.dluran.net

بيتا وبينهما نبط الازد ووج انما عروشي

سوى الرقيق فريد متفكر كالملاك انه ملكه لكن

ان قال شتمانة بالتبع او بحكم اللطيف

ورن شمدانه حفر وفن زيدا وصيا عليه بنت

وتدعيان **فصل** وتقبل الشماة من الاله

الا الخطابية والذمي على مناد وان

خالقانه وعالم استامن وامتامن مشاة

ان كانا

ان كانا من دار وهدية وعدو بسبب ومن

حبيب الكباير ولم يصير على الصفاير وغلب

والا قلف ونحرو ولد الزنى ولعمال لاسم

وملوك محدود وقد ذوق ان تالاب من

وكفره فاسلم وعدو بسبب الدنيا والصيد

وشركه فيما يشتر كانه ونحنت لفضل الروى ونا

ومغيرة ومد من اشرب على اللهو ومن يلعب

شبكة



www.ajlkh.net

بالطوبى والظهور ونفى للناسى بركبته  
او يدخل لحم الارز او ياكل الربوا او ياقا  
بالزوا او شطخ او تفوتة لصلوة بهما او  
بول على الطريق او ياكل فيه او يظلم السلف  
ولا تقبل الشهادة على جرح مجرور وهو ما فسق  
ان ياتوا بوجوب الشرع او بعد مثل هو  
او اكل الربوا او انه يشاءم وتقبل على قرار

الامر

المدعى بفسقهم او عا انهم عا وشا ربوا ثم اذ  
او شركا المدعى وعطاهم الاجرة من مالى وود  
اليهم كذا فلا يشهدوا عا وشرط موافقة لشرا  
الدعوى كاتفاق الشاهدين لفظا ومعنى عند  
ايخضره فترد في الفوق الفوق يثبت في الفوق  
واما الاقل عند دعوى الاكثران فقبل  
لا العقد فقبل فرعق بالاصلح عن قودون



وقيل ان ادعى من المالك الاجارة بيع في

اول المدة وما لبعد ما يشتبه المالك بالف

خلاف العاوانم اجرة الارث بقوتها وترك

ميراثا لا وما في ذم المالك فزيدته فان قال الشاهد

كان لا يبر او وعد او اعاره من في يده بما

بلا حجر وتقبل الشهادة على الشهادة الا اني

جد وقود شرطها تعذر حضور اركان الوكوف سفر

اداني

او مرضي شهادة عدو عن كل اصل لا تقاير

فرعي هذا او ذاك يقول الاصل شهده على

شهادته انه شهده بكذا والفرع يشهدك

فلانا شهدي على شهادته بكذا او قال شهده

على شهادته بكذا في صح تعديله الفرع الاصل

الاشباح لاخره ونكار الاصل بطلان الشهادة الفرع

ومن اقر شهده زورا شهده ولم يعذر **فصل**

لا رجوع عنها الا عند قاف فان رجعا قبل

الحكم سقطت ولم يضمننا وبعده لم يفتح ضمنا

ما تلفاه بها اذا قبض مع عاه وبعرة للبشا

لا للراجع فان رجع بعد ثلثة لم يضمن الا رجعا

فان رجع اخر ضمنا انصفا وان شدد حمل

عشر النسوة ثم رجعا فاعا الرجل سد عشر

اخيضا منه ونصف عندهما وان رجوع فقط

فعلين

فعلين نصف وضمن الفرع ان جمع هو

والاصل لمزكلا شابه الاحسان وشابه

اليمن لا بشرط اذا رجعا **كتاب الاقراء** هو غيبا

بحق لا فرع عليه حكمه لمقر بالان في فتح الاقراء

بالمر لا بل بالطلاق او عتق كمر بافوا اقره مكلف

بحق صح ولو مجهولا وانه يتا بالقيمة والقول

ان ادعى لمقره اكثر منه ولا يصح في اقل من

شبكة



www.daloka.com



وربهم في على مال من انصاف مال عظيم من بيت

او فقه من خمس عشر من اهل البيت من قدر

النسب في غير مال الزكوة ودرهم ثلثة ودرهم

بئزة عشرة وكذا درهما درهم وكذا اكد احد عشر

وكذا اكد احد وعشرون وثلث بلا واد

فاجد عشر مع واد فمائة واحد وعشرون واد

بلك زبد الف وعلی او قبلي اقرار بين

وصدق

وصدق ان وصلح هو ووبعد ان فصلك

وعند او معروجه امانة وقوله على الف

اترنا او قضيتك ما نحوها اقرار ومائة ودرهم

او ثلثة ابواب ابراهيم وبنات في مائة وتوابع ثلثة

بفالمائة والاقرار بدته في فضيل بلزها فقط

وصفت ومال ورج اقراره باطل لان بين

سببا لما فان ولدك لا قل من نصف بيتي فقلها

شبكة

www.alukah.net

اقره وان اقرت طينار صحح وبطل شرطه

استثنى كذا او زنى من دراهم صحح بهما الا استثنى

التابع كالبناء والفقير والنخل ودين صححه مطلقا

ودين مرضه بسبب بلا اقراره او قدما على ما

به مرضه والحل على الارث ان تملكه ولا

صحح ان يرضى بالقبض او يرضى ولا اقراره

لا اقراره الا ان يرضى به فبطل ان ارضى

بنوته بعده لا ان كسح ولو اقر بنوته غلام

جبل نسبه لو لم يملكه لثمة صدق لغلام بنت

نسبه بشرط تصديق الزوج او شهادته قاطبة

فراقراره بالولد ولو اقر بنسبه غيره ولا ولا

يصح وبشرط الا مع وارث ومن اقر بانه واولاد

بنت شاركة في الارث بلان نسبه اقر احد

بنت له على اخوه بن يقبض به نصف فلا يملك

بنوته

وأنصف الآخر كما بطلوا بهي اختياره حتى راعى

غيره والمدعى من لا يجزى على الخصم والمدعى عليه

من يجزى بهي ما تصح بذكره في علمه وقدره وونه

في يد المدعى عليه في المنقول بزعمه حتى و

في العقار لا يثبت البطلان حتى أو علم القاضي و

المطالبته في حقه ان امكن بشبه اليد له

المدعى ولو شاهدوا بالخالف ذكره فيتمت ان

ان تقدر

ان تقدر وجد و الاربعة او الثلثة في ٢

العقار وسمما الصحاب بها نسبهم له وجدوا في ٢

حسب الالقافي الختم عننا فان اقر او انكر و

قال المدعى بيمينه فان اقام قسرا عليه ان لم

يتم حلفه ان طلبه خصمه فان نكل مرة او سكت لا

اقر قسرا بالكل مصلح وعرض اليمين ثلاثا ثم انقضا

احوط ولا يبرؤ ليمين على غيره وان لم يخطه ولا

شبكة



www.dl.kon.ac.ir

يخلف في الكاه ورجوعه في ابراهيم  
ورق ونوب لا وجد ولعان الا اذا  
ادعى في الكاه والملك كهر ونفقه وارث  
خلف الرق او ضمن نكل لم يقطع والزوج  
اذا او عتق قاقبت ان نكل نصف المهر او  
كله كذا في الفقه وان نكل في النفس  
حتى يقر او يخلف فيما دونها يقسم ان قال

كاتبه

في ابنته حاضرة وطالب الختم لا يخلف يقطن  
نكته ايم وان ابى لا زره والغريب مجلس  
ولا يقفل الا في غير مجلس الخلف قد لا يطلق  
ويعتق فان ابى الختم قبل صح بها في زمانه  
ينفذ بصفاته لا بالزمان والمكان <sup>التي</sup> وصلت  
باعد الذي انزل التوراة على موسى عليه السلام  
ولهم في باعد الذي انزل الانجيل على عيسى عليه السلام



شبكة

www.dukhan.net

والمجرب يبيد الله في خلق النار والوثنى

المعد والاختلاف في معانيهم ويجلف على

الجماع نحو ما كان ما بينكم ما بين قايما او كتابه

قايما في خلال اولى باين منكل لان لا على

الشيء ما بعد ما بعدة ونحوه الا ان يتغير المعنى

فيختلف على السبب كدعوى الشفعة بالجوارفانه ربا

يختلف على نذير الشفعة انه لا يجب الشفعة وكذا في

بسط

سبب يتكرر كعبه سلم يهوى تحفه وقرالاد

والبلد الكا فزع الحاصل ويجلف على العلم من

ورثت ما فادعاه آخره على النباتات ان واسب

له او شتره او صح فذا الحلف والصلح **عند فضل**

ولو خلفا في قدر الشئ والبيع حكم لمن بين

وان برهننا حكم المشتري الا باذنه وان خلفا

فيما فحج البايع في المثلين ووجه الشترى في

شبكة



www.alukah.net

المسح اوله وان يحجر ارضي كل بز ياوة عيب

الاخوة والاختالف جلف المشترا والادوية

القاضي المبيع من الخلل لزم دعوى الاخوة ولا

بخلاف في الاجل شرط خيار وقبض بعض الممن

وجلف المنكرو ولا بعد بلاك المبيع وجلف

المشترى ولا بعد بلاك بعضه الا ان يرضى

البائع بترك حقه الملاك لو خالف في بد الاجرة

او المنفعة

او المنفعة بخالفها كما في المبيع لمنفعة كالمبيع و

الاجرة كالمسح بعد قبضها وبعد قبض بعضها

بخالفها فصح في ما بقي والقول للمشتري فيما

مفروا ان خلف الزوجان في متاع البيت

فلما ما صلح لهما وله ما صلح له او لهما ان شاء

احدهما فاشكل للمحبي وان كان احدهما <sup>عسيرا</sup>

فالل للزوج في الحرة وللحي بعد الموت بمسقط

٩٢

شبكة



www.alukah.net

وعمى الملك المطلق ان برين ذواليد  
المدى ولبنة او عارية اورين او موجراو  
مغصوبين زبد ووجه الخان في الملك المطلق  
من حج ذوى اليد وان وقت جدا فقط  
ذو برين خارجان قضاها و فرخان سقطا  
وقى لمن صدقة وان ارخا فانك ارجح  
ان اذن الملك محله ذى الفان برين الآخر

فخذ

قضى وان برين احد هما وفضله ثم برين  
الاخر لم يفضله الا اذا ثبتت سبقة كالم يقين  
بحج الخان على ذوى يد ظهر لكاه الا اذا ثبتت  
سبقة وان برين على شران من ذوى يد  
نصف بنصف الثمن او تركه ولو ترك احد هما  
بعد ما قضاها لم ياخذ الا اخره ولو اشتراهما  
من ابد صدق وورين مع قبض و اشترا

٥٤



والمعروف كذا الفصيح والوديعه ولا يبرح بكثرة

اشتهر ولو اوعى احد فارجح نصف ارو

الاخر كلما فالربع للاول قال الثالث والربعا

للساذه وان كانت معهما في اللسان نصف

بالقضاء نصف اليب ولو برهن فارحان على

نواجذ اية واد فاقضى لمن وافر تاذيخ

سنة وان شغل فلما واذو اليد يستعمل كمن

لين

لين والاب لا يأخذ الكرم والراكب لا يأخذ اللجم

ومن في السرج لا يرفه وذو طيل لا من

علق كوزه ومن اتصل الحياط لبتنا انك

ترجع او وضع على المدح ولا اعجب الوض

خشتا عليه جالس البرط والمعلق هو اولى

كذا <sup>٣٥١</sup> من ثوب طرفه اخره فوديت من

دار كذ بيوت منها فمنها جملتها فصل

شبكة

www.alukah.net



بشيء ولدك قل من نصفك منذ  
بين فادعى البائع الولد ثبت نسبه وثبتها  
ويفسخ البيع ولو ادعاه بعد عقدهما ثبت  
نسبه ويرد جهته من الثمن ولا يعبر دعوة  
المشتري ولا دعوة البائع بعد موت المولود  
عقده وكذا المولود لا يثبت من نصفك ان قل  
من يثبت الا اذا صدق المشتري ونسبته

او الزمها

او اكثرهما من اولده كما جان صدق المشتري  
**كتاب الصلح** هو عقد يرفع النزاع وصلاح قرار  
وسكوت وانكار فالاول كبيع ان وقع  
عن مال بال نفية لشقوه ولخيارات ونفقة  
جباله البدل وما استحق من الماعى يرد  
المدة حصته من العوض ما استحق من البدل  
رجع جهته من الماعى وكاجارة ان وقع عن

٨٤

شبكة



www.adakab.net

مال بمقتضى شرط التوقيف ومطل بموت احدكما

في الحقة والمأخران معا وشرطه حتى الموت

فدائمين وقطع نزاع فحق الاخر فلا شفعة

فصالح عن دار بل بي في الصالح على دار وما

استحق من المأخر فلما هو وما استحق من المأخر

بشرط المأخر دعوى ولو صالح على بعض ارضه

بشرطه وحده ان يزيد في المأخر شيئا او

بشرطه عن دعوى الباقى وصح الصالح عن دعوى

المالك المنفرد ببناءية فزنته وما دونها عمدا

خطا والرق ودعوى الزوج المالك وكان

عقبا بمال وطلعا ولم يجر عن دعوى المالك

ولا عن دعوى احد وبدل صلح بوجوبه على

الوكيل ما ليس به كالمصالح عن موثقه او على

بعضه بن يدعيه على الموكل ان صالحا ففرضا



وهي التي افاضت مالها اوتت الى نقد  
او غرضه والحق الله صبح وان لم ينقد ان ابا  
المدعي عليه نعم البدل والاراد وصلى على بن  
عليه افضل بعض حقه وخط لباقيه لا معاوضة  
فصل في افعال على مائة حاله وعملها  
على الف جبا على مائة زبون المخرج من اتم عا د مائة  
لو جلا او الف من اجل على نصف حاله او الف و نصفه

ومن ارباب النصف بن عليه عند اعطائه  
بري حماد اذ ان قبل بري وان لم يكن  
حماد وبنه ولو علق صرحا كان اوبت كذا  
فانت بري من الباقى لا يصح ولو صالح اصل  
بري وبن عن نصف على ثوب مع شركة غيره  
بنصفه او اخذ نصف الثوبين شركة **كس**  
**الحروف** الجدة عقوبة مقدرة بحسب حاله

فلا تغير ولا تصارح والزنى وطى في  
قبل قال عن الملك شهته وتبشيت باودة  
بالزنى فيب العلم الام ما هو وكيف هو و  
زنى وطى زنى وبين زنى فان بينوا وقا  
راينا كليل في ملكته وعد لواءه علمنا  
وهو اربعة اربعة فرار بعة جمال في كل حرة  
فبلكا كما فان بين جب تلقينه <sup>بلك</sup>

لن

لن ونحوه فان بجم قبل صده او فوسط  
على والاخذ وهو محض على طر كلف لم  
وطى بنكاح صحح وبها بصفه الاحصاء  
فضا حتى يموت بعد ايه شهوده فان ابو  
او غابوا او ماتوا سقط ثم الام ثم الناس  
و في المقرب الام ثم الناس في غسل كفن  
صا عليه ونحو المحض صله مائة ووسطا <sup>تازبا</sup> فخره



لا تفرقة له نيزج ثياب الالاذار ويفرق على

بدنه الازرأسة وجهه وفرص قاناني كل حبل

وهو للعبس ما ولا يجد سببه بلا اذن الا

ولا نيزج ثياب الالفرد وحشو وجد جالسه

وجاز الحفر لمانا لا يجمع بين جلد ورجم و

لا جلد ونقى الالاستيا ويرجم لم ينفى ولا

يجد الالبعده الكبر ويرجم الحامل بعد الوضع وكله

بعد النفاس يدز بالثبته فرافعل الى P

طن غير الدليل ليللا كانه لبوبه وزوجه

فلا يجد ان طن انها يجل من الحبل الى بقيام

وليل ياف للجرة فانما كانه وابنه مقدة

الكتابات لم يسبقه قبل التسميم فلا يجد ان

اقرب بالجرة وجد بو طارة اخيه حينه وجد

فرزته وان هو عى لان زفت له



قربان من امام ردا الاله قدفك ضمن سرفه

وان اقر به حده هو لاشرب ال الربح وغيره

مضى شهروان بزنى وهى غائبة جدوتى

من غاب لاه نصف العبد وكفره جنبايات

الحد جنسه ما كثر تغزير لسه وتكثون شومك

واقبلت له وسبح حبيب فزيرة فزيرة لالزنى

ثم لاشرب ثم لالذوق هو بقدر مملوك وكافر

برنى وسلم بيا فاسق باكافو باساق يا فحنت

وامساله لاي با حمار وقيل الالعالم او علوى

من جد او عز فمات به رومه وان عز رذو

عز لاه **كتاب الشريعة** هى قد مكلف خفية قدر

عشرة دراهم مفزوبه لملوكا محزرا بلا شريعة

او حافظ فان اقر به امة او شهيد رطلان و

بشاهما الامام ماى وكيفى وبنى اى اوبن

وكم سرق ومن سرق وبنينا باقطع وان  
شاك جمع وهب كلا قدر نصبا قطعوا وان  
اخذ بعضهم لا ينافه يوجد مينا جافه وان كانت  
جشيش وصيد شئ يف سرقا كلان ثم ذكاته  
رطبه وقره على شجر بطبخ وزرع لم يصد شره مطه  
والا ان لمود صلييب ذهب باب سجد وصحيف  
صلى حرولو حليان وغلبه الا الصغير وقره الا قره

ان

ابا ولا فركا نيب وخبانه وندب نيش ويا  
عانه و مال له فنه شركه و مثل حقه جالا او موجلا و  
لو بزيه و ما قطع فيه هو جالا مال ذى رحمنا  
من بيته ولا من زوجه وعرس و سبده و  
زوجه سبده و مكانه و سبده و مقم و حمام و  
اذن فذ حوله ولا فركا ان لم يخرجه من اللان  
او ناول من هو خارج او او غلبه نيب و





اخذ او طرقة خارجة من كم غيره او سرق م

جلا من قطار او جلاء قطع ان حفظ به

او هم عليه و شق لحل اخذ شيئا او اول

بده فرصه و ق او كم او اخرج من مقصود

وار فيها تقاضيه الى محذوا و سرق حسا

بمقصود من اذوا و القى شيئا في

الطريق ثم اخذ او حمله على حماره و سرقه

و خسر به يقطع يمينه ان ساق من

زند و جسم ثم رجلاه اليسرى ان عا

فان عا و نال لاله بل سبحن حتى يتوب

و شرط خصومة المالك في يد جافا

كالملوع و نحوه و ما قطع به ان يتي

رد و الا لا يضمن و معصوم قطع الطريق

على معصوم فاخذ قبل اخذ مال و قتل

حسن حتى يوثق ان اخذ ونصيب كلنا

نصا قطع به ورجله من خلاف ان قتل

بلا اخذ مال قبل حده او مع قتل و صلبك

قطع ثم قتل و صلبك الجبا و فرض عين

ان يجر الكفار فيخرج له مرة و لعبد بلا اذن

و فرض كفاية به ان اقام به البعض سقط

عن الباقيين و الا ثموا لا يصحى و عبده

كر

كتاب الجهاد فرض عين ان يجر كفا

فيخرج له مرة و لعبد بلا اذن و فرض كفاية به

ان اقام به البعض سقط عن الباقيين و الا

ثموا لا يصحى و عبده مرة و مقعد و قطع

فيخاصهم و تدعوهم الى الاسلام فان ابوا

فالى الجزية فان قبلوا فليهم ما لينا و عليهم ما

ما علينا و ان ابوا فليقتلهم بما يملكهم و قطع

شبكة



www.slidka.ir

تجرهم وزرعهم بلا عذر وغلوا في قتله

علا جرح من القضا الاملكه او ذار ابي في ارج

او ذار مال بخت و ابي فربذا او اخرج

مصحف هرة الا حيشن من ونصا لهم

خيرا او بالمال عند الحاجة ونبلك هو

الفتح ونفا لهم قبل نبلك فانوا او صولح

لمرته بلا مال ان فخذ لا يرد ولا يباع

دعديد

و صديده و خيل منهم ولو بعد صلح و صلح انا

خروج حرة وان كان شرابا و ادب

لغا امان الذمي و ابي ما جو معهم ومن

اسلم ثم ولم يبا جو وصي و عبد محبورين و

**نصل** و ما فتح عنوة قسمة الامام بين الحش

او اقر اهل عليه جزية و خرج و قتل ابي

لو استرقم او تركم اجرا رارة لنا و نفي

شبكة  
www.alkab.net

وفد انهم ورد بهم الى دارهم وقسمهم ثم لا

ابدا والرواثة ولحقه ثم كقاتل لاسوق لم

لقاتل لاسن كاتر ويلورن قسط مقم من س

بنا وعل لنا طعام وعلو ودين حطب س

به حابة لا بعد اخروج منها ومن اسم ثم ٢

عسم نفة وطفة واما لاسوا او اودع معصوما

والفارس سما والراجل اسم ولعبه وقف محاذرة

الدرج

الدرج الشهود والوقت قعة والخمسين يوم

المكينة ابن سبيك قدم فقرا ذوى

القربى ولا شئ فيهم ومن دخل دارهم فمأ

من الامن منعه ولا اذن ولا لام ان

بفقر وقت اقبال فيجعل لاجل شيا زيدا

كاسه كان الساب ونحوه والكتاب هو مركبة ما عليها

**فصل** بلك العنق لكفار بعناده هو العلم و



بالاستيلاء والاعزاز بدارهم لاجرائنا وتوليعه و

عبد الآبق ويملك بما حرم وما هو ملككم من

وجدهنا مال اخذ ولا شيء ان لم يقسم بالقيمة

ان قسمه باليمن ان شراه منهم ما هو وعبد لهم ام

ثم فجانا او ظهرا عليهم حتى كعبه سلم شراه كما

ستاسن هناد او خله وارههم ولا يعرض ما جونا

تد لهم وما لهم الا اذا اخذ ملكهم مال او غيره

يعلم وما اخره ملكه حراما فيصدق به ولا

يكن حربا بنا سنة وقيل له ان امنت

بنا سنة تضع عليك الجزية فان اقام سنة

فدوني لا تبرك ان يرحم ولا يفر جزية ولا

وضعت بصلح واذا غلبوا واخروا على اهلهم

يوضع على كتابه ويجوزي ووشى على ظهره

لكل ثانية واربعون ورها وعلما متوسطا



نصفها وعلى فقير بيب لعلها وثني عربي فاني

ظلم عليه فلفها وعرضه ولا عرت ولا تقبل

منها الا الاسلام او سيف لا على راسك

بخاط وصبي وعزة ومملوك عني وامن و

فقير لا يكتب سقط بالموث الاسلام وتدخل

بالشكر ولا يحدث بعبية وكنيسة فرورنا و

لم اعادة لهمدم وميزالذ من فرزية وركبة

سرحه وسلامه ولا يركب خيل ولا يعين سلاح

ويطير الكسبيج ويركب على سرحه كاكافونيت

سأهم في الطريق والحمام ويعلم على دورهم لئلا

يستغفر لهم ويصرف الجزية ويخرج وما اراد

منهم بلا حرب صالحنك تقربوا بمجرؤيق

العلماء والعمال والمقاتلة ووزيتهم ومن ارتد و

العياذ باحد فاعرض الاسلام وكشف شيبته

فان سئل عن نكاح ابيهم فانما هي في اولاد  
 قتل هي بالبري عن كل من سوى الاله  
 عما تنقل اليه وقلة قبل العرض ثم عند بلوغ  
 ضمان ويزوال ملكة من ماله موقوف فان لم  
 عاد وان مال قتل وحق بدارهم وحق عتق  
 بغيره ووم ولدته جل وبن عليه كسب الاله  
 ان كسب في وفرة من كل حال كسب تلك

الحال

الحال وبل نكاحه ووجه طلاقه وستره  
 وبوقف بغيره ومعاملة ان اسلم نقد وان ما  
 او قتل وحق وحقه حكم بطلان فان جاء ما قبل  
 حكمه فكانه لم يرتد وان جاء بعده وماله مع رثته  
 اخذ ولا تنقل رثته ولا يحبس من كسبه ولا ينفق  
 وكل يومها منها وصح ارتداد من يعقل من اسلامه  
 كجر عليه ولا قتل ان ابي ولبغاة يوم سوان

شبكة  
 الاله  
 الاله

خروج ان اطاعة الامم في دعوتهم الى العبودية  
شبهتهم فان تجزوا بمجمل لنا فالتم سبنا  
ويجزوا جرحهم ويتبعوا لهم ان كان لهم فيهم  
ولا تسمى ذرتهم ويحيا لهم الى ان يتوبوا و  
يستعمل سلامهم وحبهم عند الحاجة وبيع قولنا  
لان ادعى حقه يربك ولا يحبني لقبيل  
بان منكم **التم** لقبيل العفر قصد بالفرق الا

كنار

كنار و محرو و لومن خشب بانم و الحبوب  
وشبه العفر بقصد العفر ما ذكر وفيه الامم والكفا  
و وية مغاظة على العاقلة هو فيما دون النفس  
و في خطا فعلا او قصد اكرهه غرضا فاصاب او  
او سلمنا طمعه بعباد او جربنا وما جرحه كفايم  
على الحرفات كفارة و وية عيشنا و لقبيل بسب  
كففر بر و نحوه وية عيشنا الارث الالهنا و نصنا

شبكة





الغبي والالوية والرق وخبون وعم والنا

وكفر الذمي ونقصان الاطراف من القودو

والايقاد بملوكه ولو شتمه كاد بالولد وعبد وبكاتب

له وفاء وارث وشيخ القودو ورثة على ابيه

والايقاد والاسيف وبسوة الكبير قبل الكبير

قودو العاود من قتل مسلم ساطنة مشتمه كاعند

المتقاة الضغائن الدية والكفارة ومن موت

يفعل

يفعل نفسه زبر وسبع وجبة نلتك بوعا زبر

ولا شيء بفعل مكافئ شتم سيفاً مسلم او عتلاً

شمالاً فرهم والدية فرماله فرخم مكافئ القيمة

فرقتن حمل صال عليه القبول وفما دون النزال

اكن ان لما نك قطع اليد من لفصل الرجل

مادن الانف الاون وكل شجر يكن فيها

المماثلة وعين قائمه ذنب ما يجعل عربيه قطن

شبكة

www.djukah.net

رطب نقاب عينه برآة حجارة لان قلفه ذلك

في عظم الالاس فتقطع ان قلفه برودان

كسر والابن رطل اربعة وجر وجر وجر وجر وجر

وزجاجة وثلث او الذر الامس الحشفة

الحمى عليه ان كانت يد القاطع ما قصه وا

الشرع عس ما بين قرني المشجوع الالاس لقطا

القود يموت القائل بعفوفى وصلاح البشا

تفنة

حصه من لآبة وتيقن صح بفرد وبالكل فان

حفرولى وجر قتل وقطع جال باقيا في القطع

بيد بقا وجر قتل وقطع جال باقيا في القطع

جر فاما بقصه للامس على عاقلة الالاس لآبة

قطع ففعا من قطع فمات من قطع فلو عني

من الجنازة وعن القطع وما يخرج منه فهو عفوف

انفس فالانسان من ثلث عالم المرين كاهن وقودت

شبكة



www.alukah.net

بدا للورثة لا ارثا فلا يصير احد منهم خصما على البقية

انما حج بغير نية غيا بغير نية غيا بغير نية غيا

لا يلزمه بحال ارمى الا الوضوء تجلبك بغيره

رمى مسما فانه فصل **كتاب الله** الذي من الله

الف بنار من الفضة عشرة الاف درهم ومن

الابلية وانه فريضة البعدار بعين بنجاش

بنت ابون دحمة وبنو جندمة وبنو المغيرة وبنو حنظلة

انما

انما مننا ومن ابن مخاض كفارنا ما عتق

مؤمنة فان عجزهم شهرن ولا وصح يصنع

احد ابو مسلم لا يجنين ولا لمة نصف ما

للرجل من نفسه ما ونها والفرح كالمفر

الانف الحشفة واحد الجوهرة اللؤلؤ

ان منع اذ اكثر جرد في اللحية وشعرها

لكل لدية كافر ان يشين عاقر البهائم فثان



في جدهما نصف من شفا العيين في واحد بالعبارة

في أربع عشر باء في فصل غير الابهام ثلثة وفيه

نصفه كما في كل سن وكل عضو ونصف بغير نصيب

ذرية ولا في شجاع الا في موضع عمدا وفيها

خطا نصف عشر الذرية وفي المائتين عشر باء

المفصلة عشر باء ونصف والآلة وخالفة ثلثها في

خالفة ثلثها ثلثها وخالفة والدمعة والذرية

والباقية

والباقية وثلثها خمسة وسبعون حكومة عدل فيقوم

عبد بلائها الاثر ثم مع فقد التفاوت بين

الشمسين من الذرية هو هي وبه نفي في أربع

يد مع نصف ال على النصف في حكومة عدل

والكف تبايع والعمرة الاربع او في أربع ذرية

وعين هي وليت اذ ذكره حكومة عدل في اربع

الصححة بما يدل على فخره والاربع في ذكره والاربع

شبكة  
الألوكة  
www.alukah.net

يقادوا البعير وعمد الصبي المجنون خطأ

وعلى العاقلة الدية بالكفارة وجرمان ارث

ومن مزيت بطر امرأة تجرب في مائة درهم

على عاقلة ان لقت ميتا ودية ان جيا

فما في غرة دية ان ميتا فماتت الام ودية

الام فقط ان ماتت فالقت ميتا ودية

ان ماتت والقت ميتا فماتت ميتا في الجنين

لورثة

لورثة سوى رضا في جنين الالة نصف

عشر مائة في الذكر وعشر مائة في الانثى وما

استبا بعض خلقه كالنعام ومن الغرة عاقلة

امرأة سقط جنينا ميتا عمدا بدوا او فعلت

اذن زوجها ومن حدث في

طريق العانة كنيفا او ميزابا او جرسا او

وكانا وسعه ذلك ان لم يفر بالناس و

شبكة



www.alukah.net

للنقطة وغير نافذ لا يسعه بلا اذن الشركاء

ومن على قلته وفيه من ان يسقطها كما لو وضع

حجر او حجرين في الطريق فعلق نفس لان

مات جوعا او غمما وان تلفت بهيمة ضمن بهوان

لم ياذن به الامم ورجل يطأ ما ينال الى طريق

العامه وطلب نقية مسلم او ذمي ممن يملك نقية

كل من يترك هبته وولي اطفاله الوصي و

المكاتب

المكاتب وبعيد التاجر وم يقض فريده يمكن

نقطة ضمن ما لا تلفت ومن على قلته لنفس لان

طلبه ببيع وتبين له شئ فحفظه او طلبه

لا يملك كالمووع ونحوه وان مال الى دار حريمه

الطلب ان بني ما لا يربطه ضمن على طلبه وان

طلب احد اشكاله او جعفر فزد او شريكه فالضمان

بالحصة **فصل** ضمن الربا التلف وابتدالا

مكتوب

شبكة

www.alukah.net

ما نجت برجلنا او ذنبنا او تلفنا رثنا او  
بالت في الطريق من ادا و قضا لذلك  
اصابت جفنا او حجر صغير او نحوه فقفا عينا  
و ضمن بالكبير و رثنا و لقائد كارك الابل ان  
الكفارة عند فقط و ان صظم فارت  
فما ضمن عاقلة كل به الا خود ان ارسل  
كلنا فاصا في فوضين قسا و فوطر و الدية

المفلة

المفلة لا وان صمغ الراكب ان اضمح  
بوحى لنفحة و يجب في قفا عين شاة لمبصا  
ما نقص في عين بقرو و حرور و حمار و  
و فخر من ربع ابيته **فصل** ان حنى عبد خطا  
و فوسيده بمار و فده بارشها جالاقان  
و هبل و باع او ختم او ديرة او سوكه باو  
لم يعلم بما ضمن الا قبل من فبته و من الارش



وان علم عزم الارش وية بعد قيمته فان  
بلغت هي وية حجر وية الالة وية حجره انقم  
من كل عشرة وفي نصيب ما كانت ما قد من  
وية ار قدر من قيمته ورفقا عيني عبد فوه  
سكينة وخذ قيمته او مسكه بلاخذ لنقصا  
ان جني كبر او ام ولد ضمن ان الاقل من  
قيمته ومن الارش فان جني اخرى شارك في

الثانية

ولي الثانية ولي الاولى في قيمة فطنت  
بقضا او ليس في جناباته الا قيمة واحدة  
وتبع السيد ولي الالة وان دفعت بلا  
قضا ومن غصب امرأته مع فحاشة  
بحي لم يضمن من ان مات لبعائه او نسخته  
ضمن عاقلة الذبة كما في جني او مع عبدا  
فان تلفت الابل ابدع ضمن من ان تلفت



لا تضربك به وجه او اثر ضربك خنوق و

خروج دم من اذنه او عينه وجد فرحانه

او اكثره او نصفه مع راسه لا يعلم قاله ٢

ادعى وليه قبل عا اهلها او بعضهم خلف من

رجل اخر مكلفا منهم بخيارهم الولد باقدا

قتلنا ولا علمنا قاله الاول ورضي على

اهلها بالدية وان ادعى على واحد من غيرهم

الفا

سقط القصاص منهم وان لم يكن فيها كخلف

علم الى ان يتم ومن نكل حتى كخلف لا

ان خرج الدم من فم او دبره او واره وفي

قتيل على وارثين فريتين عا او بها وفي

دار رجل عليه القصاص عا قلة ان ثبت

انسابه بالحب وعاقلة ورثة ان وجد من نفسه

القصاص على اهل الخطه دون السكان والشره

شبكة



وان باكلهم فعلى المشركين فردا مشركا على

عدو الزور وفي الفلك على من فيه وفي مسجد مكة على

اهلها وفي سوق مكة على المالك وفي غير مملوك

البيت او الجامع او الحزن لا وقت او الدية على

بيت المال وفي برية لا عمارة بقربها ما لم يكن

هدرا وسخلاف قال قتل زيد من هذه الامة خلف

باصد ما قيلت ولا عوقل قاتلا غير زيد بطل

سنة

شهادة بعض اهل مكة قبل غيرهم او وجه منهم و

فردا في بيت ووجه واحد بما قبله من الاخر وتبه و

فردا في قرية مائة كره خلف علي بن ابي طالب

العاقلة اهل الديوان لمن هو منهم و

من علي بن ابي طالب من خرجت حية لمن ليس منهم و

من كل في ثلث سنين من كلهم او اربعة

وان لم يتبع على ضم اليه قرابا اهلها بنسبها

فلا تقرب لك قرب الباتة على الجان والقاتل

كاحد من المؤمنين في سيدة لمولى لموت الاموال

وحينه والمعتبر في العجم اهل الفرة هو اكانت طرفه

او غير اومن لا عاقله تعطله من بيت المال

ان كان والافعال اجازة ويحمل العاقله ما يجب

ينقل الفصل لا ما يجب اذ قرره في العاقله

وغير سقط فوده في قوله اول نية عملا ورجحانية

اول

او عمد وما دون ارسل الموضحة بل على

الارادة هو فعل يوقعه بغيره فيفوت ضاه او

يفت خبالا مع بقائه عليه وشرطه قدرة الجامل

الاقاح ما بدو به سلطانا او لصا نحو الضاع

ايقاعه وكون الكاره يتلفا نصف ارفاع شعاعه

اللمحى او يوجبها عما يورم الرضا والفاعل مستغنا

عما كره عليه قبل لخصه اولى من اولى بشرع

مغنا

شبكة

www.alukah.net

فلو اكره بالجلي او غيره عاصم ونحوه او اقرار

فسيح او مضى بملكه لشتر ان قبض فصيح

ولزم ميمته فان قبض ثمنه او سلم طوعا نقدا

وهن بالجلي شر الختم والملك المنية ونحوه حتى ان

صبر اثم ورضى بين طهار اكره مطمئن قابله بالغير

الجزء والاولى ان سلم ضمن الجامل لا قسمة ويقا

هو فقط وصح كتابه وطلاوة وعقده ورجع بيمينه

البعده

البعده ونصف المسران لم يطاؤ نذره ويمتد ملكناه

ورجعت وايلاه ونبت فيه وسلامه لا قبل اوترب

لا ابراه وردته وان زنى حه الا اذا اكره

السلطان هو منع نفاذ لقولك

سب الصغر والجنون والارق وضموه بالفعل

اخرا الى لعن الاقرار بحال ومحل جبهه وقود ولا

بحر بسف وفسق ودين وجره نفي حاجي وطيب



جاءت مكارها من اذ ابلغ غير رشيد لم يسلم اليه

ماله حتى ابلغ من وعشرين سنة وصح تعرفه

فيما بعد لم يارثه حبيب الغاضي المديون

لديه وقطره لهم وبنه من ورههم وديانيرة

من وديانيرة وبيع كل القضا الاخر لا عرضة و

عقاره ومن فله مع عرض شراه في ابيهم

للمرما وبلوغ الغلام بالاجلام والارجبال والانتال

والمارة

واجارية بالاجلام والحيف والحيف فان لم يوجد

فحين يتم لها عشرة عشرة سنة وبنه في واد

مدته لثني عشرة سنة ولما يبع فوصفا

في ان اقرا به الا ان فلكم

اسقاط الحق ثم تعرفه بالاسم فلم يرحم

بالعمدة على سيده ولو اذن لو ما فلو واد

الى ان محر ولو اذن فرفع علم اذته وبنه



سرخا و دلاله کما اوله راه سبند مسع و شیری  
و سکت شیب و شیری و لو بغین فاحش و طبل  
بها و برین و برین و تقبل الارض و یاخذها  
مزارعه و شتر بندر بر زنه و برین را کمانا نو  
بیش المال یاخذ مغانه و لبس جمانا و یو بر نشه  
بهر و نشه و غصبت برن لو بعد حجر و لایه کلعا  
بیر و بقیف من بلعمه و بعامه و یطرس لیشن

بیر

قدرا عهد و لایه و ج و لایه کاتب و کل وین  
و جب نخاره او با هو فر معنا با کفرم و و یعه  
و غصبت و انانه محمد با و عفر و جب طر شیره  
بعد الاستحقاق یعلق بر شیره قبیل شیره  
و یقسم شیره بالمحصوع و کسب جلال و مال الدین  
او بعده و با تریک یاخذ سبده قبل الدین  
و طول البنا یقر بعد عتقه و لا یجید غلته منطرح



وورد بين والباية للغناو بحران ابو او

ما تكتبه او حين مطلقا او الحق بدار

الجرم تادجر عليه بشرط ان يعلم هو

انقر اهل سورة والامة ان استولد باو

صنعت فيهما للفرع ولو عمل بينه مال ورتبة

لم يملك كسبه ما لم يعق باعناق وبيع

من كسبه بالقيمة وكسبه نهبها او باقل فان

باع

باع بالثقل وخط بفضل و بطل ثمنه

ان اسم مبيع قبل قبضه له مبيع بتمنه

وصح عقاقه مد يونا ومن كسبه الاقل من

بتمنه ومن وبيده ولو يشترى باع حاكفا

عن اذنه حجه فهو مأذون والاباع

لا يبي الا اذا اقر كسبه اذنه وتفرق

البيعي ان نفعه كالاسلام والالتباس

شبكة



www.alukah.net





في حيوة وبه يملك اذا مات موصيه  
هو لا يقول فنولورته وله ان يرجع  
عنها بقول صريح او بفعل يقطع حتى  
الملك عما غصب كما او يزيد في الموصيه  
تلا الا كالموت ليق بسهم البناء تصرف  
يزيل ملكه كالموت واليه لا يفعل في الموصيه  
ويقال في الموصيه وصيه من كجها بعد الكا قراره

لا يبر

لا يبر كافر او عبدا ان هم او عتق بعد ذلك  
وهي مقعد ومفلوج ونزل رسول من كل  
ان طال مدته ولم يخف موته والامن ثلثه و  
ان اجمع الوصايا قدم الفرض ان نزل  
قوة قدم ما قدم وان اوصى كجها عنده  
راكب من بلده ان بلغ الفرض في وصيته  
تكن فان مات طابع في طريقه وروى ما

شبكة



www.alukah.net

رأى عنده حج من بلدته وفروصته ثلث ما لا يزيد  
سدر لا يخرج ولم يخرجوا ثلث ثلثه وكله نصف  
وقال لا يبرع ولا يضر الموصى له بالثمن ثلث  
عنه يحنف ربه الأفر المباحات السعادية  
الدايم لم يسهل ويميل نصيب صحت نصيبه  
والعبرة بحال العبد في تصرف المنجوقان كان  
فروصته من كل ما له خمس ثلثه وثلثان ما

مودة من الثلث إن كان فروصته وفرض  
صحة من كالتحفة وعتاقه ومجانبته وحبته وضمان  
وصيته جاره من لصدق به وصهره كل  
ذو رحم محرم من عرسه خسته كل ذم  
محرم منه ويملك عرسه إلا أهل بيته وقاربه و  
ذوات أرحامه فصاعدا من ذواتهم إلا  
قال فرج الوالدين والولادة فوله والبلد



والاشي سوا وفورثته ذكالكانيين ووفى

فلان الاشى بينهم ويطالب الوصية لوالديه

معقون ومعقون وصحت بخذته عبده

يكن داره مة معينة وابدوا بغيرها في

خرجت الرقبة من الثلث سلب وال

فمنه وبيها بالعبد ومبوتة فرحيوة موبه

تطرح بعد موتة يعود الى الورثة وقررة

الذرة

بشمال مات وفيه قررة له به فقط وان

ضم فله به وما جرت كما فرغ له بشا و <sup>ابداء</sup>

بصوف غنم وولد باولها له ما في وقت

ضم ابدال اول ولورث بجهة وكنت جعلنا

في الحجة والوصية بحال اهد بها الصبح وان

اوصى الى زيد مثل عنده فان رد عند

رد والا لان سكت فان موصيه فله

شبكة

www.alukah.net

روده و فنده و لازم بیع شی من لبر که وان

جبل برفان رو بعد مونه ثم قبل صحیح الام

اذا نقد قاض روده و الی عجله و کافرا و

فاسق بدله القاضی بغیره الی عجله صحیح ان

کان و زنه صفارا و الی عاجز عن اقیامها

ضم البعیر و بقره و بقدر و الی شین

لا یفرا حد ما الا بشرا الفند و تمیزه و خصوصه

ان خصوصه

و حقوقه و فندادینه و الاتهاب و عتاق

عبد عین و روده و بیعة و نفقة و بیعت معین

و بیع اموال صانعة و بیع ما یخاف تلفه و وصی

الوصی و وصی فرماله و مال موصیة لا بیع و

ولا یشترى الابا یتفان و بدفع مال الصانعة

و شرکه و بیع صانعة و یحتمل عمل الاطلاق و الاصل

لا یقرض و بیع عا کثیر القایب الالب العقار و الای



في حاله  
هو ذوقه وذوقه فان بال  
من ذوقه قد كروا ان بال من فرجه فاشي  
وان بال منها حكم بالاسبق وان استويا  
فمشكل ولا تعتبر الكثرة فان بلغ ولم يظلم  
علاوة صديقا فمشكل وان قام فرصه في عاود  
صغرم من مجيبه من خلفه ربه وصيا بقناع  
ولا يرحم بره عليك لا يكتف عند جلد حرة

ولا يح

ولا يح به غير محرم رجع حرة ولا يرب بال محرم  
وكرة للرجل حرة خسته وبشرى تم خسته ان  
ملك لا والا فمن بيت المال ثم تباع فان  
ما قبل حاله لم يفسد ويجوز ولا يحفر من اهل  
ميت وندب سجدة قبره ويوضع الرجل قبره  
الامام ثم هو ثم حرة اذا ساء عليهم فان تركه  
ابوه وابتاعه سم ولا يرب بهما ان عند



الشيعة نصف النصفين وهو ثلثه من سبع

عند أبي يوسف وخمس من اثني عشر عند

محمد بن كنفرة كتاب الاخرس ايماناً بابون

به كتابه وطلاقه وبيعته وشراؤه وتوذه كما

البيت اول الجيد وقالوا في معتقل الكنا

ان هتد ذلك عن اثباته فكذاه في غنم يدونه

فيما يشتهى اقل تجر واكل في الاختيارى

سؤال في المثلجات الاعرابية التي انصب في كنفه بت بحرف كنفه ست بانك في قسم از اعراب  
زير انك في كل ما في كنفه ثمة في كل واحد من هذه الاربعة سبب في كل واحد من هذه الاربعة

### باب في الاعراب

حركات الاعراب في الرفع والنصب والجر وهو انما في كل حرف من  
الحروف ثمة في كل واحد من هذه الاربعة سبب في كل واحد من هذه الاربعة  
وريت زيد او مررت زيد وحركات النصب في الرفع والجر  
والكثير من حركات الرفع في النصب والجر والاعراب في كل حرف من  
مختلفة كقولك مررت زيد وجرت زيد وكيف واين وهو الرفع والجر  
لا واسم وكذا في كل حرف من حركات الرفع والجر والاعراب في كل حرف من  
في ثمانية **فصل** في الرفع والمعربة والكسرة  
هو الذي كان مسماة معلوما وعلاوة في الاسماء الاجناس في الرفع  
واللام والاضافة كقولك ارجل والرفع والجر في كل حرف من  
وفيها والكسرة هو الذي كان مسماة مجهولا وهو في كل حرف من  
الاجناس في الرفع واللام والاضافة كقولك ارجل والرفع والجر في كل حرف من  
وفيها **فصل** في التثنية والالف واللام لا  
بجميع في الرفع واللام والاضافة كقولك ارجل والرفع والجر في كل حرف من

دس

او الغلام ولا يجوز ان تقول الغلام ما التثنية في فصل الاعراب  
يدخل التثنية والحركات الثلاث جميعا في كل حرف من حروف الرفع  
والذي يدخل الرفع والنصب في كل حرف من حروف الرفع والنصب  
في موضع في الرفع والنصب في كل حرف من حروف الرفع والنصب  
بالحمد والذم لا يدخل التثنية في حركات الثلاث جميعا في كل حرف من  
كقولك مم وكلم وكيف واين وهو الرفع والجر **فصل** اذا كان  
فراخ الاعراب في مقصورة لم يظهر فيه الاعراب كقولك هذا الرجل  
وريت الرجل ومررت بالرجل **فصل** اذا اشتبه الاسم بالرفع  
الضائون بكسرة او بالفتحة ما قبلها ونون بكسرة  
كقولك رجلان ورجلين وعلمايان وعلمايين والالف علامة الرفع  
في التثنية والياء علامة النصب في قولك جاني غلامان وهذا  
رجلان كقولك جاني غلام وهذا رجل وريت غلامين  
كقولك ريت غلاما ومررت بغلامين كقولك مررت بغلامين  
**فصل** في الرفع واللام والاضافة كقولك ارجل والرفع والجر في كل حرف من  
ما قبله في كل حرف من حروف الرفع والنصب في كل حرف من حروف الرفع والنصب



نظم الواجد كقولك مسلمون **فصل** كل جمع اذا جمع جمع  
 السلاطة اطلق بجزءه او مضمومة ما قبلها ونون مفتوحة او ياء مكسورة  
 ما قبلها ونون مفتوحة والواو علامة الرفع فراجع كالالف في التثنية  
 والياء علامة النصب فراجع بقول جاني مسلمون ورثت مسلمين  
 ومررت مسلمين هذا اطلع بخص بالعتقاد وانما جمع الكثير يكون  
 فيهم وفي غيرهم **فصل** كل جمع على وزن فعل كالفلس والفعال  
 كالجراح والفحكة كالسنة ونفحة كغاية فجمع قية والمراد بجمع  
 العشرة وما دونها جمع قلت راوودها مثلها افعال  
 فعلة نعمة **فصل** جمع الجمع للافعال من مجموع الفعل لقولك  
 اكتب الكلب واللب والنعام وانما جمع الاسورة والاساور **فصل**  
 يقال ما حسن ردها وما اعظم بطونها على لفظ اطلع  
 والمراد ردها ولبها ولطينها وفراقران فقد صفت  
 قلوبها والمراد قلبها وانما يجوز ذلك في الاشياء  
 المنصدة دون المنفصلة فانك لا تقول في ربيها  
 وداريها **فصل** اطلع الذي يفوق بنية وبين واحة

بارت

بالاء كخلة ونخل وقرة وتمر وصخرة وصخر وطحمة وطح ويطح  
 بشياء المخلوقة دون المصنوعة **فصل** الاسم الذي يكون  
 في آخره ياء مكسورة ما قبلها كفاض غاز اذا جمع جمع اسلاطة  
 حذف ياءه وضم ما قبل الواو في حاله الرفع وكثير ما قبل الباء  
 في حاله النصب وهو فصل عم فازون وغازون ومررت بفلان  
 وغازين وكذلك مصطفون ومصطفين  
 ومررت بفلان وغازين ذلك **فصل** الاسم الذي في آخره  
 الف مقصورة اذا جمع جمع اسلاطة حذف الف وفتح  
 ما قبل الواو والياء جميعا لقولك هم اعلون ورثت عليين  
 ومررت باعلين وكذلك مصطفون والمصطفين  
 ومررت بمصطفين ما شئت لك **فصل** الاضافة ان تجتمع بين  
 الاسمين فحذف الثاني منها بالاول وتسقط التثنية من الاول  
 لقولك غلام زيد ودار خاله وثوب كبر وسمير الاول مضافا

والثاني مضاف اليه  
 ثم الكتاب بفتح  
 الواو باب







بیاض الف لام العلول الفلام حرفه الف لام ابراکر ال  
 کرده ننودند که هم بیاض الف لام حرفه الف لام ابراکر ال  
 متواند الف لام چنین باشد در سینه جن معنی  
 جن من شود که جنس عامل که تحقیق در ضم از  
 دیت تا و لیت که دیت او را شیخ صدقان  
 و بیست و نه که الف لام عهد خارج از  
 باشد در سینه جن معنی لام چنین من شود  
 عوام که معهود و مشهور است در این  
 بیان بنیاد لیت شیخ صدقان است ابراکر ال  
 عوام جمع عامل بر وزن فاعل قاعده است  
 است که فاعل صفت را جمع مکنسه بر فاعول  
 نه بر فاعول بنیاد جمع کردند بر عوام جواب میگویم  
 نقل کردند از معنی و صفت بر اسپمبت بعد از  
 جمع کردند عوام را بر عوام مثل کابل که جمع کردند  
 کو ابراکر ال که در لغت جنس و در لغت جنس

بخورد لغت شیخ معبر زنده است بمفارجاب بمفارجاب  
 بمفارجاب بمفارجاب چنانچه شاعر گفته است که بخورنا خود را  
 یا حی اقبنا کوالف ما تیر و بعد نام جنوعا کولکلب  
 متشبهتک بخورنا شرابا بغیر قصد کردیم ما بجایب و ارتو  
 واجب بیضا ملاقات کردیم ما مقدر هزار از ریشتم را  
 موجود بیستم ما بشما که پسته مثل سبک آرزو میگرد  
 از تو نوع از شرابم را و در اصطلاح بخورنا چنین تعریف  
 کرده اند که بخور علم لغت به احوال و آخر بکلیمه صفت  
 الاعراب و کتب ما و در اصطلاح بخور صفت که شناخته  
 میشود بیب بول علم احوال و آخر بکلیمه صفت  
 اعراب و در صفت بنیاد ابراکر ال که در لغت  
 صفت و در اصطلاح صفت جواب است که تا لیت لغت  
 جمع با حشر را گویند و در اصطلاح بخور تعریف کردند که  
 جعل است یا مقدمه بحث بطلق علیها اسم الوداع غیر  
 فرستاده است به مانند مقدم و تا آخر لغت تا لیت کردند

بفاز تصد



اشیا متعدد و بی نسبت یک مطلق گرد شود بر چهار نشانی است  
 اسم واحد و جلالا که استبار گرد شده باشد و مفهوم  
 نسبت را با تقدم و تاخر بدانکه مفهوم ترکیب بعینه مفهوم  
 تالیف است کما ذکر کرده میشود تا تالیف را در آمده گرد  
 میشود با ترتیب را بطریق مجاز جعل نسبت در عام  
 در رده خاص اگر **شخص کوی** ترتیب در نسبت در اصطلاح است  
**جواب** که ترتیب را در لغت چنین تفریق کرده اند که  
 این ترتیب جعل کل شرف مرتبه یعنی ترتیب که در این  
 به ترتیب در مرتبه لایقه همان شد و در اصطلاح  
 چنین تفریق کرده اند که این ترتیب جعل را استیاء  
 المتعدده بحسب یطلق علیها اسم الواحد و یقولون  
 نسبة الی بعضی آخر بالتقدم و التاخر یعنی ترتیب استیاء  
 اشیا متعدد و بی نسبتی که مطلق گرد شود بحال  
 متعدد اسم واحد را و جلالا بینه باشد بعض  
 اشیا متعدد و نسبتی بود بعض و بقره تقدم و

و تا آخر که کرده شود که جعل بر چند نسبت است  
 بر دو نسبت جعل با از جعل آخر از جعل اول ایجاد است  
 از لیس یعنی بهستی آوردن است نسبت را نامیده  
 شود این جعل را جعل سبط زیرا که بن تقاضا نمیکند  
 محمول و محمول الیه نسبت دیگرش جعل ختمی است جعل  
 آخر از افاضه نسبت بر قابل اثر نامیده میشود این جعل را  
 جعل مرکب بر آنکه بن تقاضا کند محمول و محمول الیه  
 را مثال اول قول الله تعالی است که وجعل الظلمات و نور  
 و بیت لسان العیب حافظه آنرا که گفته این جام جهان  
 بین جزو که او حکیم گفت آنروز آن کینه مناسبت کرد  
 مثال فرستادن نیز قول الله تعالی است که وجعلکم الامم  
 و اسما جنات جنت و ارض جنت و در اصطلاح  
 جنت مستقر از جن بمعنای استیاء است که  
 استیاء جنت است مرکب و بعضی بعضی استیاء استیاء  
 و در اصطلاح جنت اسم حدیث صاحب استیاء استیاء



سپه به نامها سپه به نامها

و منها معنویة بحسب کتب کتبنا خبر مقدم آمده بر متبدا و او  
معنویة عاقله کما جمله بالبعث معطوف و جمله معلق  
علیه من با خبر معنویة معنویة معنویة کتب است که بعضی  
ازین صدها لفظی است و بعضی ازین صدها معنوی است  
مراد بعمل لفظ آن است که ممکن باشد تلفظ به آن خواه  
مفروض باشد مثل قام زید خواه مقدر باشد مثل زید که گوید جواب  
قام تقدیرش قام زید شود و مراد بمعنوی آن است که ممکن  
باشد تلفظ به آن مثل جرد از عامل لفظ که امر محذرت و  
باشد عامل لفظی شود در معنی خارج باشد از عامل لفظ  
با و در حکم یک هم که مؤثر است در معنی خارج و داخل عامل  
معنوی است چون بالفاق کتب مبتدا است و در هر طرف  
فالفظیه منها کما خبرین بسی عیده و قیاسیه کتب ایشان  
تفسیر اللفظیه مبتدا کما خبرین باعتبار متعلق خبر هر از جمله  
جاده بار اجبر کرده است جاز این جاز و متعلق اللفظیه  
از جمله حرفی جاده خبرین را اجبر کرده است این جاز و متعلق

یکون

یکون مقدر کما عیده و قیاسیه مراد که خبر باشد یا بدل باشد  
از علی خبرین مراد که مرفوع باشد خبر مبتدا بخذ و فاعله  
لقد احد کما عیده باشد احد کما مبتدا کما عیده خبر و قیاسیه  
معطوفیه است بر کما عیده تقدیرش احد کما قیاسیه خبر و  
احد کما مبتدا قیاسیه خبر معنوی کتب است که بس لفظیه  
ازین صدها عمل میباشند بر دو ضرب یعنی بر نوع یکی ازین نوع  
کما است و دیگری ازین دو نوع قیاسیه کما عیده است که  
موقوف باشد بر سماع و قیاسیه از هر دو قاعده کلیه مثل عامل بود  
حرف و جاده متذکره قیاسیه است که بس از هر دو قاعده  
کلیه جازیه قاعده کلیه در عامل بودن این است که رفع میکند  
فاعله و نصب میکند مفعولش فاعله منها و مفعول  
شکریه ایشان تفسیر کما عیده است احد کما عیده کما عیده  
احد و شعوره از جمله کما عیده و عامل تقدیرش جاز و جاز  
متعلق کما عیده معنوی کتب است که بس کما عیده  
از این صدها عمل نوزید عامل است و القیاسیه

شبكة



www.dia.kci.ir

منها سبعة عوامل تركيب و القيات عطف القياسية  
مطوف بر اسمي عتبه بحب عطف فالقياسية مشود كفايش  
تفسير القياسية مبتدأ سبعة عوامل خبر سبعة از  
جمله اسمي مدعو عامل تمش منها جار مجرور متعلق بالقية  
مطر تركيبين است كه ليس القياسية از بن صد عامل مفت  
عاملت والمعنوية منها عددان تركيب عطف المعنوية  
بر قياسي والقياسية والمعنوية مبتدأ عددان خبر  
منها جار مجرور متعلق بالمعنوية معتر تركيبين است خبر  
المعنوية از بن صد عامل دو عامل است بدالة اللفظ  
الاسمائية القياسية المعنوية تركيب متضمن مصدر  
لفظ الهمي وقياسين معترت صلوات واروم  
متعلق را وبتشويح اسمي عتبه منها على ثلاثة عشرة نونا  
تركيب وارومينوع استناف مینوع فعل اسمي عتبه فاعل  
على ثلثة عشرة نونا مفعول ثلاثة عشرة از جمله اسمي مدعو ونوع  
تيميز منها جار مجرور متعلق مینوع على ثلثة تيميز جار مجرور متعلق مینوع معتر

منوع

منوع مینوع بعض نوع نوع مینوع سما عتبه از بن صد عامل  
بر سينده نوع النوع الاول حروف تحسیر الاسما فقط  
تركيب النوع موقوف الاول صفت از بن موقوف صفت مبتدأ  
حروف خبر از حروف موقوف خبر صفت بحر فعل فاعل  
ضمير و تحسیرش كه راجع است بحروف الاسما مفعول فاء  
نقد فاء فضيحة قط اسم فعل معناه رائحة معنى تركيب  
نوع اول از سينده نوع و ريبا حروف است كه خبر كند  
اسمار البس هي سبعة عشر حرفا وادش واد استنافيه  
هي مبتدأ سبعة عشر حرفا خبر سبعة عشر از جمله اسماء  
حرفا تيميزش مفر تركيب از بن است باین حروفه خبر كند  
اسما و البس مفده حروف است بدالة مصدر عوامل اسمية  
بر عوامل قياسي تقديم كد مت از جهت انها مبنيا  
بواسطه كثرة مباحثش و عموم عملش و اسم فعل كثرة  
ازادش و عوامل اسمية منقسم بحرف اسم حروف  
و اسماء و اسماء افعال و افعال و از بن جمله حروف را



تقدیم کدومت از جهت اینکه حروف و عوامل همایه را  
 اصل است بعد از این اسم را تقدیم کدومت از جهت تشریح  
 اسم نظر بر پیش زیرا که اسم صلاحیت دارد مستند و  
 شدن را بعد از اسماء افعال را تقدیم کدومت فعل  
 بسبب آنکه اسماء افعال در حقیقت اللفظ آسمند و معنیست  
 المعنی فعل پس توسط این اسم و فعل مناسبت بعد از حروف  
 بر سایر عوامل حروف عوامل اسم را تقدیم کدومت بر حروف  
 عوامل فعل بسبب کثرتش بعد از آن عوامل اسم که یک عمل را  
 تقدیم کدومت بسبب تقدیم واحد در شین بعد از عوامل اسمی که  
 یک عمل دارد چاره را تقدیم کدومت بحسب آنکه در عمل  
 او خلوف نیست بخلاف نوز صبی که در عمل او خلوف است  
 وجه تسمیه در تقدیم حرف بر سایر عوامل مناسبت است  
 مستطاب حضرت رب الارباب است که ابتدا حرف جزا  
 که با اسم الله است اگر کس که آن حرف را چو حروف  
 چاره نامیده اند چو این که باز جهت آنکه میگویند

عنه

معانی فعل را با تشبیه فعل را بسوی اسم و یا بسبب اینکه  
 از همان حرف پیش در باب پیش که جرس است و فایده لفظ  
 فقط تصریح است باینکه عمل از حرف و حرف مخصوص است با هم  
 هر چند خوش عام است در فعل و حرف الباء للاتصاف  
 نحو مررت بزید و به و اد ترکیب الباء خبریت که مبتدیان  
 محذوف تقدیرش جدا الباء میشود و اجدها مستند الباء  
 خبر باذ الباء مستند للاتصاف باعتبار تعلقش خبر لام  
 از جمله حروف جاره للاتصاف را چو کدومت نیز جاره  
 مجرور متعلق بکون مقدر نحو مضاف ما بعدش مضاف الیه  
 مررت مضافا بزید مضاف الیه و ادش از بر اعطف  
 مثال بعدش معطوف مثال ما قبلش معطوف علیه به خبر  
 مقدم آمده بر مستند مغز ترکیب چنین میشود که یکی  
 از مفعول حروف جاره با است یا پیش از بر الاتصاف  
 امر و مجرورش اتصافا دوست اتصافا حقیق و الاتصاف  
 حکم الاتصاف حکم مثل مررت بزید مرور کدومت بزید

شبكة

الألم

www.oukabi.net

معلق و متصل

بعضی بکار مذکورند و آنست برید الصاق حقیق مثل به و او نیز  
بفلاں شخص ~~معلق~~ در دو ~~کوه~~ سوال که در مقدمه کوه  
مثال الصاق محسوس بر الصاق حقیق ~~و بر یکدیگر~~ از یکدیگر  
در مثال الصاق محسوس وجود بود که مررت و یا بهست بر فلان  
قولین و در مثال الصاق حقیق عدم بود که او بخورد  
ایمست از عامل لفظیه بنا و علیه تقدم کردنست مثال  
الصاق محسوس بر مثال الصاق حقیق و الاستعانة  
بجو کتبت بالقرء و او ش از برای عطف است و الاستعانة  
معلوفت الالصاق معلوف علیه تقدیرش الباء الاستعانة  
میشود الباء استعانة الاستعانة خبر للاستعانة جار مجرور  
معلق بكون مقدر نحو منشا ترکیب منشا الیه کتبت فعل فاعله  
بالعلم مفعول بالعلم جار مجرور متعلق بکتبت مفر ترکیب پیوسته  
بایشیا از برای استعانت فاعل مجرور با و در حد و فعل  
از فاعل مانند کتبت بالعلم غیر کتابت کوه مع بقدر غیر استعانة  
تعم مفر استعانت طلب باری کردن و الصاق

کوه خات علیه بنا یا غیر ترکیب عطفش مثل و الاستعانة است بعینه  
تقدیرش الباء المستعانة میشود الباء استعانة المستعانة باعتبار عطفش  
خبر للمستعانة جار مجرور متعلق بكون مقدر نحو منشا ترکیب منشا الیه  
و کتبت فعل فاعله بنا یا غیر مفعول ثانی جار مجرور متعلق بکتبت  
مفر ترکیب پیوسته است که بایشیا از برای استعانت مانند و کتبت  
بنا یا غیر مقدر داخل شد مع بر بلد یا برای جامعا بر غیر  
و التقدیر نحو کتبت برید ترکیب عطفش مثل مستوفیت تقدیرش  
الباء المستعانة میشود الباء استعانة المستعانة باعتبار عطفش  
خبر للمستعانة جار مجرور متعلق بكون مقدر نحو منشا ترکیب  
منشا الیه ذیبت فعل فاعل برید جار مجرور متعلق بکتبت  
مفر ترکیب پیوسته است که بایشیا از برای تقدیر غیر از برای  
مقدور که او اندیش فعل لازم مانند ذیبت برید ای خبریه  
ذایبای غیر که ندیم مع زید را و ندها بدانکه ذیبت فعل  
لازم بود که بسبب با مقدر که دید چونکه مفر ذیبت برید ذیبت  
زید و در نظر ختی نحو و کتبت با استعانة ای و الاستعانة



شبکه

الأمل

www.nli.ir

عطفش بر قباس است و تقدیر مثل لبا و لظرفیه میشود لها  
 مبتدا و لظرفیه باعتبار عطفش خبر لظرفیه جار و مجرور متعلق  
 بیکون مقدر بخونفتا ترکیب زفتا الیه جهت فعل فاعل المسجد  
 منقول ای ای تغییر در المسجد مقدر مفر ترکیب این است که  
 با شیب از برای ظرفیت مانند جهت فر المسجد تغییر نشیتم  
 مسجد غیر در درون مسجد و المقابله بحوالت اندامها  
 عطفش مثل مذکور است تقدیر مثل لبا و المقابله میشود  
 الباء مبتدا المقابله باعتبار عطفش خبر المقابله جار و مجرور  
 متعلق بیکون مقدر بخونفتا ترکیب زفتا الیه جهت فعل فاعل  
 مذکور منقول مبتدا جار و مجرور متعلق به جهت مفر ترکیب این است که  
 با شیب از برای مقابله شیئی مانند جهت اندامها  
 غیر و در حتم مع این شیئی را مقابله این شیئی و اقسام خود  
 لا فعلن کذا ترکیب عطفش مثل مذکور است تقدیر مثل لبا  
 لقسیم میشود و الباء مبتدا لظرفیه جار و مجرور متعلق بیکون مقدر  
 بخونفتا ترکیب زفتا الیه با بعد جار و مجرور متعلق با قسم مقدر

بالمسجد ای

لقسیم باعتبار عطفش خبر

تقدیر

تقدیرش قسم با بعد میشود قسم فاعل با بعد منقول لا فعلن  
 لام ابتدا فعلن فعل فاعل نوشتن فاعل تا کیدر که نوشتن  
 معتر ترکیب این است که با شیب باشد از برای قسم مانند  
 لا فعلن کذا تغییر قسم مجرور با بعد لظرفیه الیه مبتدا میکنم  
 کار از او زاید ایدیه ترکیب و او فاعل لظرفیه زاید  
 معطوفت به لا فعلن تقدیرش لبا و زاید میشود  
 الباء مبتدا از ایدیه خبر خود لظرفیه و لا فعلن با یکدیگر  
 الی التملکة و کنی با بعد شهید ترکیب مضاف ترکیب  
 زفتا الیه فعل مضاف ضمیر زفتا الیه صمد موصوفه تقرری  
 صفت لا فعلن فاعل ایدیه مفعولش با و زاید  
 الی از جمله حروف جار الی التملکة را حرکتی مقابله  
 جار مجرور متعلق به لا فعلن و او کنی و او عطفه شایسته  
 ما بعدش معطوف و مثال ما قباش معطوف علیه  
 کنی فعل ماضی فاعل با و با بعد زاید شهید تغییر  
 این فعل و فاعل مغز این دو ترکیب این است که با زاید است

شبكة

الأمل

www.darulFah.net



مانند قول احد لغوی که در اول مقول باید کیم اما التملکة و کفر با قند  
 یعنی مانند ازید ذاتی حوزر السوی تملکة و کفر می کند  
 احد لغوی از روی سادگی مراد به بود نیز با زاید یک وجود  
 و عدم او محل مقبول است نه یعنی از یکه حال شد از فایده  
 بلکه هر حرف زوید را او فایده است فایده لفظیه  
 فایده معنویه اما فایده لفظیه کما سبب از برای تزیین  
 لفظ مثلا اما فایده معنویه سبب از برای جود از  
 برای تالیف مفرغ نمائند در همه استغراقیه مثل ما جاد هم از  
 و بار در خبر ما و لیس مثل ما زید یقاع و لیس زید یقاع و لیس  
 لابتداء الفایه فر المکان نحو سرت من البصره الی الکوفه  
 او الزمان نحو صمت من یوم الجمعة الی یوم طینس ترکیب  
 و او ش از برای استینافید من خبریت سبت پیش  
 محذوف تقدیرش احد یامه می شود احد با سبت احد خبر  
 با زعم سبت لابتداء جار مجرور باعتبار متعلقش  
 خبر چون که از یوم هم در وقت و ارض سبت در ترکیب

بسیار

بنا علیه صلحیت و ارد که سبت او خبر شود لابتداء جار  
 متعلق بکون مقدر ابتدا منصف الفایه منصف الیه غیر المکان  
 جار مجرور متعلق به لابتداء نحو منصف ترکیب منصف الیه  
 سرت فعل فاعل من البصره مفعولش اما الکوفه جار مجرور  
 متعلق به سرت او از برای عطف الزمان معطوف المکان  
 معطوف علیه تقدیرش من لابتداء الفایه فر المکان می شود  
 فر الزمان جار مجرور متعلق بصمت یوم منصف الجمعة منصف الیه  
 الی یوم جار مجرور متعلق به صمت یوم منصف طینس منصف الیه  
 معتر ترکیب از جمله جود جار مجرور متعلق به  
 سبت از برای ابتدا از غایت غیر از برای ابتدا سبانت از  
 قبیل اطلاق هم فر با هم کل بد آنکه سبانت ما یقطع الطرق را  
 گویند بس سبانت کل سبت ابتدا و انتها فر آن از سبانت  
 ابتدا غایت در مکان سبت مانند سرت من البصره اما الکوفه  
 غیر سرت هم از بصره تا کوفه بصره و کوفه آسمان از اول تا  
 یا در زمان سبت مانند صمت من یوم الجمعة الی یوم طینس

شبکه  
 الاله  
 www.ankab.net

بغير زوجه و ششم هم از روز جمعه تا روز خنجره علامت است  
 محبت ابرو الی سبب اجزای که افاده می شود خبر فایده الی را در  
 در مثل اعوذ بالله من الشیطان یعنی نامه مطبوع با حمد و تعالی  
 یعنی التوکل علی الله یعنی از شر شیطان رنجیم  
 و بعضی غایت از آنست که ترکیب التبعیض معطوفت به لا بد  
 تقدیرش مع التبعیض می شود و مستند التبعیض باعتبار متعلق خبر  
 التبعیض جار مجرور متعلق بکون مقدمه مضاف ترکیب مضاف الیه  
 اندک فعل فاعل مع الممال جار مجرور متعلق به اخذت مفعول  
 اینست که در شیب از برای تبعیض مانند اخذت مع الممال  
 علامت مع تبعیض مانند محبت ابرو لفظ بعض است و متعلق  
 مع جنایه در مثال مذکور تقدیرش اخذت مع الممال  
 ای بعض الممال می شود و اینست نحو قوله تعالی فاجتنبوا  
 مع الاوثان ترکیب عطف مثل عطف ما متعلق تقدیرش  
 مع التبعیض می شود و مستند التبعیض باعتبار متعلق خبر  
 التبعیض جار مجرور متعلق بکون مقدمه مضاف ترکیب مضاف الیه

سینه

حیدر

قول مضاف ضمیر مضاف الیه ضمیر موصوف لفظ صفت فار  
 از برای تفسیر فاجتنبوا فعل فاعل اجتناب مفعولش مع الاوثان  
 جار مجرور متعلق به جتنوا مفعول ترکیب خبر است که مع می باشد  
 از برای تبیین مفعول تبیین مضاف مقصود است از امر مسموع علامت  
 مع تبیین محبت لفظ موصولست و موضع مع جنایه در مثال  
 مذکور تقدیرش فاجتنبوا اجتناب الذریر هو الاوثان می شود  
 بس برهه که کنید از مردار آنگهان مرداریکه همچون  
 مرداری بت برستیدن است و زایدۀ نحو ما جاد ما جاد  
 ترکیب زایدۀ معطوفت به لا ابتدا الفایه تقدیرش مع زایدۀ  
 می شود و مستند از زایدۀ خبر نحو مضاف ترکیب مضاف الیه  
 ما جاد ما فایه جار فعل فاعل جمله مع زایدۀ مفعول ترکیب  
 اینست که مع زایدۀ است مانند ما جاد ما جاد غیر تا مدت  
 مر اجدر و نه لفظ فیه نحو الممال فی الکبیر و نظرت فی الکتاب  
 ترکیب اوست از برای استنباط خبر لیت مستند است  
 مخدوف تقدیرش اجدر مانه می شود و اجدر با مستندۀ خبر باز



في مبتدأ والظرفية باعتبار متعلق خبر في الكيس جار مجرور  
 متعلق بكون مقدر واد و نظرت از برای عطفت نظرت  
 في الكتاب معطوف اما في الكيس معطوف عليه نظرت مثل قال  
 في الكتاب منقول في الكتاب جار مجرور متعلق بكون مقدر  
 معنى تركيب خبر است که یکی از جمله حرف باره فرست فرست  
 از برای ظرفیت مدحوش شیء حقیقه مانند المال الكيس  
 یعنی مال در درون کدیت با یکی مانند نظرت فر الکتاب  
 یعنی نظر که در حصه در کتاب و غیر علی قلیل نحو قوله  
 ولا صلیکم فر جزم نخل ترکیب و ادش از ر استنبان  
 یعنی جار مجرور متعلق به بی مقدر تقدیر کلام و بی بفر علی قلیل  
 می شود و بی فعل فاعل ضمیر مستتر و تخش راجع می شود بی معنی  
 علی مفعول او قلیل حال از ضمیر مستتر که بی معنی فاعل است  
 نحو منشا ترکیب ان الیه قول مضاف ضمیر منشا الیه ضمیر موصول  
 تقدیر صفت و او از برای عطف لا صلیکم معطوف لا فعلین  
 معطوف علیه لاش لام ابتداء صلیکم فعل فاعل کم

في جزم نخل جار مجرور متعلق با صلیکم جزم نخل  
 منشا الیه فر معنی ر علی تقدیرش علی جزم نخل می شود  
 معنی ترکیب خبر است که میاید فر معنای علی در حال بودن  
 فیصل مانند قول الله لعلکم ولا صلیکم فر جزم نخل  
 حکایت از قبل فرعون علیه اللعنه که گفته بود در حق سجده  
 خود بعد از آن که ایمان آوردند در حضرت جبرئیل  
 و بعد از ظهور معجزه طاهره حضرت موسی که فرود آمد  
 عصا را این بود استیجاب سجده را این البته قطع می کند  
 و با همای ثمایان از بر خلاف یکدیگر و البته میاید و نرح ثمایان  
 بر شاخهای درخت و الی لانا انما و انما لغایه فر المکان  
 خبرت من البصره الی الکوفه او الزمان نحو انما البصره الی الی  
 ترکیب ادش از برای استنبان الی خبر استیجاب  
 مخدوف تقدیرش اجالی می شود و اجالی مبتدأ الی خبر با الی  
 مبتدأ لانما و انما باعتبار متعلق خبر انما منشا انما لغایه  
 منشا الیه لانما جار مجرور متعلق بكون مقدر فر المکان



جار مجرور متعلق بکونن مقدر نحو مشتاق ترکیب مشتاق الیه سرشت  
 فعل فاعل مع البصره منقولش مع البصره جار مجرور متعلق بهت  
 الی الکونن جار مجرور متعلق بهت از برای عطف الزمان  
 معطوف امکان معطوف علیه تقدیرش من الزمان میسود  
 فی الزمان جار مجرور متعلق بکونن مقدر نحو مشتاق ترکیب مشتاق الیه  
 اتموا فعل فاعل الصیام منقولش الی الیصل جار مجرور متعلق  
 به اتموا منفر ترکیب نهی است که یکی از جمله حروف جاریه الی  
 الی می باشد از برای اتمام غایت در مکانی مانند سرشت  
 مع البصره الی الکونن غیر سیر کوم مع البصره تا کوفه با ذرات  
 مانند قول الله تعالی که اتموا الصیام الی الیصل غیر عام کسبه  
 روزی خود را تا شب یعنی مع قلیل نحو قوله تعالی ولا تأکلوا  
 اموالکم الی اموالکم ای مع اموالکم و او ش از برای استنباط  
 بمنزله جار مجرور متعلق بکونن مقدر تقدیرش یعنی بمنزله  
 میسود و یعنی فعل ضمیر مستتر و تحتش که راجع است بسوی  
 الی پیشه فاعل و بمنزله مع مفعول قلیل حال از ضمیر مستتر

و یعنی

و یعنی جار مجرور متعلق به یعنی ترکیب نحو قوله تعالی ما رآنا کلوا  
 فعل فاعل اموالکم منقولش اموالکم مشتاق هم مشتاق الیه الی یعنی  
 مع تقدیرش مع اموالکم میسود اموالکم مشتاق مع مشتاق الیه  
 ای از برای تفسیر مع اموالکم منقول الی اموالکم منفر ترکیب  
 اینست که می آید که الی معنای مع در حال بودنش قبل  
 مانند قول الله تعالی که لا تأکلوا اموالکم الی اموالکم ای مع  
 اموالکم غیر نحو زید مالنا ربنا مالنا ربنا مالنا ربنا ای مالنا ربنا  
 و حتی لام اتمام الغایه ترکیب و او ش از برای استنباط  
 حتی لام اتمام الغایه مثل ما منفر ترکیب نهی است که یکی از جمله  
 حروف جاریه حتی است حتی پیش از برای اتمام غایت و  
 و مجرور با جزاء الاخیره من اشیء الاول نحو اکلت السمک  
 حتی رویشها او متصل بجزء الاخیره من اشیء الاول نحو اکلت السمک  
 با قره حتی اصی ترکیب و او ش از برای استنباط  
 مجرور با سبب جزاء الاخیره من اشیء جار مجرور متعلق  
 مجرور با اشیء الموصوفه الاول صفت نحو مشتاق ترکیب مشتاق الیه



اكلت فعل فاعل السك مغولش حتى از جمله حروف جاره  
 راجه كده سب ايز جار مجرور متعلق باكلت روجه سراس  
 مضارع ضمير متنا اليه او از بر اعراف متصل معطوف جوده  
 معطوف عليه تقديرش و مجرور با متصل ميشود مجرور با سبند  
 متصل خبر مجرور جار مجرور متعلق بتصل جز مضارع الاخر مضارع  
 من اشع جار مجرور متعلق بتصل اش موصولا الاول صفت  
 كه تحت فعل فاعل البارقه مغولش حتى الصبح جار مجرور  
 متعلق به تحت مفر تركيبه است كه مجرور متجزه از رشتي  
 اول مانده اكلت السك خبر به سها يفر و زوم هم ماها  
 تا به شش متصل به جز از رشتي اول مانده تحت البارقه  
 حتى الصبح يفر و راجه هم در جا يگاه تا صبح و ما بعد با  
 تدخل فيما قبلها و او شش از برای استنفا ما بعد با سبند  
 تدخل خبر تدخل فعل فاعل در تحتش ضمير راجه است با بعد با  
 فيما قبلها متعول فيما جار مجرور متعلق به تدخل قبل مضارع  
 ضمير ما مضارع اليه مفر تركيبه است ما بعد متجزه داخل ميشود در

حتى و الام للاختصاص من نحو حال از يده و اجل للفوس او از بر ي  
 استناف الام خبر است كه سبندش منغولش تقديرش اجد با  
 الام ميشود اجد با سبند الام خبر باز الام سبند  
 للاختصاص خبر للاختصاص جار مجرور متعلق بكونه مقدر  
 نحو مضارع تركيب مضارع اليه حال سبند از يده با اعتبار  
 متعلقش خبر از يده جار مجرور متعلق به ثابت مقدر  
 و او و اجل و اعاطفه اجل للفوس معطوف احوال  
 از يده معطوف عليه اجل سبند للفوس باعتبار متعلقش  
 خبر للفوس جار مجرور متعلق به ثابت مقدر مفر تركيبه  
 يكي از جمله حروف جاره لام سبند لام سبند از يده  
 اختصاص اشخاص بر دو قسم است اختصاص ملكيت  
 و اختصاص مال ملكيت مثال قسم اول مانده الحال از يده  
 مال مرز يده است لغير مال ملك زير سبند مثال قسم ثانيا  
 مانده اجل للفوس بكل مرز يده است لغير اجل اختصاص  
 للفوس اما ملك فوس است و انقبيل و فوسب اللقاه



و خرجت محافنك تركيب و ش از برای عطف لتعليل معطوف  
 الاخصاص معطوف عليه تقدیرش الام لتعليل سيود الام تبد  
 التعليل باعتبار متعلق خبر لتعليل جار مجرور متعلق بكون  
 مقدر نحو مقضا تركيب و الله ضربت فعل فاعل للتا و مفعول  
 وادش از برای عطف مثال ما بدش معطوف مثال قبلش  
 معطوف عليه خرجت فعل فاعل محافنك مفعول له للتا و  
 و محافنك جار مجرور متعلق بخرجت و خرجت مفعول تركيب  
 لام يسيب از برای عطف شى از برای شى و يسيب  
 عطف كاه يسيب و در ضمن شى ضربت للتا و يسيب  
 در خارج شى خرجت محافنك بغير خارج شى از جهت  
 ترس او ز ايدة بخور و ف لا باكم تركيب از برای  
 عطف ز ايدة معطوف للاخصاص معطوف عليه تقدیرش  
 و الام ز ايدة يسيب و الام بسته از ايدة خبر نحو  
 مقضا تركيب مقضا اليه و ف مفعول فاعل مقدر بكون و در ضمن  
 براج يسيب و بكون كم منوشن لام ز ايدة لام جار مجرور متعلق

از برای

بهر دو ف وادش از برای عطف كاه يسيب لام كم ز ايدة لام  
 معطوف كم معطوف عليه و يسيب و الام بسته و ف مفعول فاعل مقدر بكون  
 از برای خبر ضمن مقضا تركيب مقضا اليه مقدر بكون مقدر بكون  
 باكم مفعول محلى مقدر تركيب مقضا تركيب لام ز ايدة لام  
 و ف لام و لا باكم بغير و ف كاه يسيب مركب شاميانا  
 و اما شاميانا نظر تركيب مقضا مقدر بكون مقدر بكون  
 كاه يسيب شاميانا او حاله كاه يسيب شاميانا  
 بغير كاه شاميانا را هم مركب است و ف كاه يسيب و ف  
 بخور و الله لشقوة تركيب و شى از برای عطف العاقبة  
 معطوف للاخصاص معطوف عليه تقدیرش الام  
 للعاقبة يسيب و الام بسته العاقبة باعتبار متعلقش  
 خبر للعاقبة جار مجرور متعلق بكون مقدر بكون مقدر بكون  
 الشرا فاعل لشقوة مفعول له مقدر تركيب مقضا تركيب  
 لام يسيب از برای عاقبت بغير مثال و مرجع مانند لام  
 الشرا لشقوة بغير لام شد شرا از جهت به بغير فلا لام

شبكة

الأمل

و در قسم که الله لا یؤثر الا اجل ترکیب اولی از برار عطف  
 القیم معطوف لا یؤثر الا اجل معطوف علیه تقدیرش الیوم  
 للقیم می شود و الا لام استناد القیم باعتبار منطوق خبر  
 للقیم جار مجرور و متعلق بکون مقدر چون کانت مدح  
 متعلق به قسم تقدیر قسم فعلی فاعل مدح منوش لا یؤثر فعل  
 خبر مستکن در پیش کما راجع می شود با حد فاعل الاجل منوش  
 مظهر ترکیب این کلام پیش از برار قسم مانند  
 لا یؤثر الا اجل یعنی سوگند بخورم خدا را که تا غیر  
 اجل را که بگذرد وقت را که تقدیر کرده است از برار  
 جان دار هرگز نرود جلوسش تا غیر نیاید و او در  
 لتقلیل ترکیب اولی از برار است و استناد رب خبر است  
 استناد خبر معطوف تقدیرش اجد بارب می شود اجد  
 استناد رب خبر از رب است و استناد عینا  
 متعلق خبر لتقلیل جار مجرور و متعلق بکون مقدر خبر  
 این ترکیب یکی از جمله حروف جاره رب است رب سبب

از برار تقلیل اصل رب از برار است و تقلیل استعاش  
 و در خبر جار مشهور است حقیقتش مجرب است از برار  
 بعضی حقیق عثمانی مشهور بسوی آینه از برار نمیدانم  
 بعضی جار عینا نیستیم بسوی آینه و بخش با الهکوة  
 الموصوفه و او ش از برار است و بخش فعل مجرب  
 در بخش کما راجع است رب فاعل با الهکوة الموصوفه  
 مفعول الهکوة موصوفه الموصوفه صفت معرب است  
 بخش رب بکوة که صفتش از رب موصوفه  
 و بلوغ مجرور با الوصف مجرور و محله مجرور با  
 بقیته و رب رجل ابوه منطلق بقیته ترکیب و او ش  
 از برای استناد در جمال و او که از برار عطف است  
 از معطوف به بخش معطوف علیه استناد  
 اولی است که لا یؤثر معطوف فعل مجرور با مفعول الوصف  
 فاعل مجرور جار مجرور و متعلق با الوصف از او ش  
 عطف بکوة معطوف میفرود معطوف علیه جمله جار مجرور

مینویسد



به اوصاف آن که نسبت رب از جمله حروف جاره رجل را بر کرده  
 این جاره مجرد و متعلق به لغتیه رجل موصوف که صفت لغتیه  
 فعل فاعل موصوفش در اوش از برای اعطف مثال ما بعدش  
 معطوف مثال ما بعدش معطوف علیه رب از جمله حروف  
 جاره رجل را بر کرده است این جاره مجرد و متعلق به لغتیه  
 رجل موصوف ابوه منطلق صفت اب لغتیه ضمیر متعلق ابوه  
 لغتیه فعل فاعل موصوفش ضمیر ترکیب از است لاجرم بآیه  
 مجرد و رب را صفت مجرد و با وصف جمله مثال اول رب  
 رجل که لغتیه غیر بسیار رجل است که صفتش از جمله  
 که نسبت ملاقات که هم همان رجل که هم در مثال ما  
 رب رجل ابوه منطلق لغتیه غیر بسیار رجل است صفتش  
 این جمله صفتش در اوست ملاقات که هم در مثال ما  
 و جمله استعلا بر غیر علی است و علیه دین در اوش  
 از برای استعلا علی غیر است استعلا این جمله  
 تقدیرش احد با علی میشود احد با استعلا جمله از علی

استعلا

بلکه استعلا با اعتبار متعلقش خبر بلکه استعلا جاره مجرد و متعلق سکون  
 مقدور صفت ترکیب از ابیه زید بسته علی سطح با اعتبار متعلقش  
 خبر علی سطح جاره مجرد و متعلق به ثابت مقدور اوش از برای  
 عطف مثال ما بعدش معطوف مثال ما بعدش معطوف علیه  
 علیه خبر مقدم آمده بر بسته دین بسته غیر ترکیب است  
 یکی از جمله حروف جاره علی است علی سبب از برای  
 استعلا غیر استعلا طلب بلند کردن استعلا دین  
 استعلا حقیقه و استعلا حکم استعلا حقیقش زید علی  
 زید بر سطح است غیر بر بالای بلند است استعلا حکم  
 مثل علیه دین غیر بر فلان شخص است دین کو یا کو دین  
 بر آمده است همین بر بالای شخص عن اللغه و الجار مجرد  
 اسم عن القوس المصدرة اخذت عنه العمود و دین عنه  
 ترکیب اوش از برای استعلا عن خبر است استعلا  
 مخدوف تقدیرش احد با علی میشود احد با بسته است  
 باز علی بسته بعد با اعتبار متعلقش خبر لا بعد جاره

شبخه

الأمل



متعلق بكون مقدر و اوش از برای عطف الجاوزه معطوف  
 الیه معطوف علیه تقدیرش مع الجاوزه میشود و هم مستند  
 للجماوزه باعتبار متعلقش خبر الجماوزه جار مجرور متعلق بكون  
 مقدر و مختار کما فی الیه نسبت فعل فاعل الیه منقول  
 عنه الفوس جار مجرور متعلق برسمیت و اوش از برای عطف  
 مثال بعدش معطوف مثال ما قبلش معطوف علیه اخذت  
 فعل فاعل الیه منقولش عنه جار مجرور متعلق باخذت  
 و اوش از برای عطف مثال ما قبلش معطوف مثال  
 ما قبلش کما نسبت اسم تا آخرش معطوف علیه ادیت مثال  
 فاعل الیه منقولش عنه جار مجرور متعلق به ادیت  
 مفر ترکیب این است که یکی از جمله حروف جاره عطف  
 عنه شبیه از برای بعد و حجازت این بعد و جاوزت  
 یا بزدال و حصول سمت یا بوصول شما سمت یا بزدال شما  
 اگر بزدال و حصول سمت خالی از این نسبت که بی جهت  
 یا بدش آمده اگر بزدال و حصول سمت بدش آمده باشد

مثل نسبت اسم من الفوس الی بعدی یعنی انداختم تیر از  
 کمان بسوی بعدی آن باشد نه مثل نسبت عطف الفوس الی  
 یعنی شنیدم منه از غایب فلان سخن را الی بوصول شما  
 مثل اخذت عنه العلم یعنی گرفتم منه از فلان شخص علم را از برای  
 تنها باشد مثل ادیت الیه یعنی او را کردم وین را و ادیت  
 للتشبهه بخودید کلا لاید ترکیب و اوش از برای استنباط  
 الکاف خبر است که مستند این خبر و ف تقدیرش الیه الکاف  
 الکاف میشود احدی استند او الکاف خبر باز الکاف استند  
 للتشبهه باعتبار متعلقش خبر التشبهه جار مجرور متعلق بكون  
 مقدر و خبر که شدت زید استند الکاف استند باعتبار متعلقش  
 خبر کلا لاید جار مجرور متعلق بكون مقدر و خبر ترکیب استند  
 یکی از جمله حروف جاره کاف سمت کاف سمت کاف سمت از برای  
 تشبهه مفر تشبهه شارکت شیء است یعنی دو در مفر  
 مانند زید کلا لاید یعنی زید در مفر است مثل امده یعنی مثل  
 شیر بد آنکه در هر تشبهه لابد است از جوار خبر تشبهه

مشبه به و در مشبه اوقات تشبیه بر آنکه در مثال مذکور  
مشبه را در مشبه به اسد و در مشبه شجاعت اوقات تشبیه  
کافی در ایدیه خود که بعد از کتب شیخی ترکیب و اوش  
از برای عطف زاید و معطوف تشبیه معطوف علیهم  
تقدیرش الکاف زاید میشود و الکاف بستند از  
خبر و مضاف ترکیب مضاف الیه پس از جمله فعال ناقصه  
بیشتر در تقدیر نسبت شیخی است که رفع کرده است  
کاف زاید تقدیر خبر محبت الیه صوره جار مجرور است  
و هر جار مجرور در مضاف است مضاف ترکیب این است  
کاف زاید است مانند قول الله تعالی که پس گفته شیخی  
بیشتر مثل الله تعالی مع شیخی و مذمذم لابتداء الغایه  
خزانة الامنی خواندند و مذمذم و محقق و مذمذم و محقق  
ترکیب و اوش از برای تشبیه مذمذم و مذمذم خبر است که مبتدا  
مذمذم تقدیرش احدی اند و مذمذم میشود احدی است  
مذمذم خبر باز مذمذم مبتدا لابتداء الغایه

با عینا متعلق خبر لابتداء جار مجرور متعلق به ابتداء الی  
موصوفای صفتش خواندند ترکیب الیه کلمه نافییه است  
مفعول فاعل موصوفش مذمذم حروف جاریه یوم را جر مجرور است  
این جار مجرور متعلق به ترکیب یوم مضافه محققه مضاف الیه  
و اوش از برای عطف مذمذم معطوف مذمذم معطوف علیهم  
مذمذم از جمله خبر جاریه یوم را جر کرده است این جار مجرور  
متعلق به ترکیب یوم مضافه محققه مضاف الیه مضاف ترکیب  
یکی از جمله حروف جاریه مذمذم است از جمله اتصال  
این و تقدیر مذمذم مع ایدیه و را با جر واحد مذمذم  
تشبیه الزمیر را ابتداء الغایه در زمان نافی مانند آیه  
مذمذم محقق و مذمذم محقق بجز مذمذم فلا ابتداء  
مذمذم جمع است و هو او للقسم و هی لا تدخل الاعلی  
المطهر نحو و الله لا فعلی کذا ترکیب و اوش  
از برای تشبیه الواو خبر است که مبتدا است  
تقدیرش احدی الواو میشود احدی مبتدا الواو خبر

صحت

بیت



باز الود استند القسم باعتبار تعلقش بر القسم جار مجرور متعلق  
 بكون مقدره و او مش از بر اعطف و با از بر استیناف  
 بی استند لا تدخل خبر لا تدخل فعل فاعل ضمیر و بخشش که  
 در اج است بود و فاعل الا از بر استیناف علی الخطر  
 و مضایف ترکیب مضایف الله و الله جار مجرور متعلق با هم  
 مقدر تقدیرش اسم بعد میشود قسم فعل فاعل و الله مقفولش  
 لا شش لام تبعه فاعل فعل فاعل نون تا کیدر  
 که از مقفولش معتر ترکیب نیز است که یکی از جمله حروف جار  
 و او متب و و بیجا از بر استیم بنا که و او قسم فعل  
 میشود و کو در فعل میشود بر اسم ظاهر مانند و الله لا فعلون که  
 میسر است که بخورم به الله بعد که هر استینه میکند الله فلا  
 کار را و الله القسم و می لا تدخل الا علی اسم الله  
 و تا الله لا کیدن که ترکیب و او مش از بر استیناف  
 القادر خبر ترکیب مبتدأ مش مقدر و مق تقدیرش اجدها  
 میشود و اجدها مبتدأ القادر خبر باز القادر مبتدأ القسم

بجای

باعتبار متعلقش خبر للقسم جار مجرور متعلق بكون نحو مقفول  
 ترکیب مضایف الیه الله جار مجرور متعلق قسم مقدر تقدیرش  
 استیم تا کیدر میشود اسم فعل فاعل مقفولش لا شش لام  
 استند اکیدن فعل فاعل نون تا کیدر که از مقفولش  
 معتر ترکیب است که یکی از جمله حروف جار ه نامت  
 نامی باشد از بر القسم و همین تا اسم و آل میشود مکرر  
 اسم الله نامت تا الله لا کیدن که ایضاً کیدر بخورم  
 با الله که هر آینه میکند الله فلا کار را و حاشا  
 للشریه نحو اساء القوم حاشا زید ترکیب و مش از بر استیناف  
 حاشا خبر بی ج مبتدأ مش مقدر و مق تقدیرش اجدها  
 حاشا میشود اجدها مبتدأ حاشا خبر باز حاشا مبتدأ للشریه  
 باعتبار متعلقش خبر للشریه جار مجرور متعلق بكون نحو مقفول  
 ترکیب مضایف الیه اس فعل القوم فاعل حاشا از جمله  
 حروف جار زید را جوده است این جار مجرور متعلق با  
 معتر ترکیب است که یکی از جمله حروف جار حاشا است

شبكة

الأمل

حاشا می باشد از بهر آنکه معنی تنبیه با کس و اندین نهد  
 ایضا القوم جانشان زید یعنی زید که در قومه منزه است زایدی  
 حاصلش این بود که در قومه زید بزرگتر و خلا و عد  
 للاشفاق للابتناف نحو جاز القوم خلا زید و عد زید  
 ترکیب او ش از بهر اشتقاق خلا زید و عد زید بود  
 بمنزله کلمه خبر است بمبتدای شرطی تقدیرش را حد  
 خلا و عد را مبتدای حد با مبتدای خلا و عد اجنبی اشتقاق  
 جار مجرور متعلق بکون مقدم نحو کما جاز فعل ماضی  
 القوم فاعل خلا زید و عد و جار زید را جریده است  
 این جار مجرور متعلق به جاز و او ش از بهر اعطف  
 عد از زید معطوف خلا زید معطوف علیه عد از جمله جار  
 جاز زید را جریده است این جار مجرور متعلق بکون  
 به جاز معنی ترکیب است که یکی از جمله جار جاز  
 خلا و عد است خلا و عد می باشد از بهر ای اشتقاق  
 معنی اشتقاق از زید و نحو همین افرج ما بعد است از حکم

بیا

ما قبل

ما قبل و نداد هو لیون کلمه کردن جا بقرست بعد در اشتقاق  
 مانند جاز القوم خلا زید و عد از زید نبرد آمدن امر او کس  
 و نحو خلا زید و عد از زید ان کانا فعلین ترکیب او ش از  
 برای اشتقاق نحو فعل خلا زید او عد از زید در معنی هم  
 فاعل این جمله جاز مقدم بر شرط ان کانا فعلین شرط  
 ان از جمله اداة شرط کانا از جمله انوال ناقصه ضمیر تشبیه  
 مستتر که راجع اند به خلا و عد اسم کانا فعلین خبر کانا  
 معنی ترکیب این است که جاز است خلا زید او عد از زید  
 او باشند خلا و عد افعال داخل علیها مالا یکنون الا بقرست  
 نحو جاز القوم ما خلا زید او ما عد از زید ترکیب او ش  
 از بهر اشتقاق اذ از برای شرط دخل فعل علیها مفعول  
 ما فاعل جمله ما بعد فاجز از شرط لا یکنون از جمله افعال ناقصه  
 ضمیر مستتر راجع اند به خلا و عد اسمش الا از بهر اشتقاق  
 فعلین خبرش نحو مقصدا ترکیب مقصدا لیه جاز فعل ماضی  
 القوم فاعل ما و ما موصوله ما بعدش جمله ما خلا فعل ضمیر

شبكة

الأمل

www.azkaban.net

مستحق که راجع اند به مافاعل زید مفعول و او ش از برای عطف  
 مابعدش معطوف مابقیش معطوف علیه عد افضل مضموم که در  
 به مافاعل زید مفعول مضموم ترکیب است که هر یک یکی که در اصل  
 بر خلاف عمد اما نیستند این دو مفعولین مانند جاذبه افعول  
 ماضی زید او ماضی زید غیر اند ماضی ماضی ماضی ماضی بود  
 اند آن آنها زید را وقتی که عادی بود کفر تجا و زکنده بود  
 اند آنها غیر اند بود و وقتیکه غر اند در آن وقت  
 به آنکه این صدها عمل که تا دلین کرده است شیخ بنو اجم که  
 بصورت نظم هم تمام نماید تا که حفظ است کرده و شوق طایفه  
 از این اند این باید که از استناد در خاطر شهید تر کا  
 ثبت نماید و این در خاطر نباشد از خود با وضوح نماید تا بگوید  
 این رساله در بیان حال و این کتاب مشتمل بر ضبط کامل  
 محلی و مزین کرده تا که باعث خوشی از کیا و سبب آوری  
 این استیوای طالب دعا کرده و بعد توجیه حد او اندر  
 مصطفی گفت آل ناک سید رسول محبتی عامل اند

نوع سینه

بخود شد چنین فرموده شیخ عبدالقادر جرجانی هر که  
 این عوامل بعضی لفظی است بعضی معنوی لفظیش سید است  
 قیاسی ای نمی بس سماعی نزدیک آمده ای نور چشم  
 بس قیاسی نیست عامل الله ای دل ربا مضمونش را  
 دو میداند و ایجا خوش نظر با همین ترتیب صد شهید بد  
 ای بهنیا بس سماعی سیزده نوع آمده سیدار گوش  
 تا بیان شانه آرام تر ای خوش ادا نوع اول معده  
 حرف بود سید از یقین کاندز یک بیت آمده  
 چون چرا بار تا کاف لام و او منند مظلوم رب جاشا  
 فی عد امره علی حتی الی یافت تکمیل از سیمان  
 نظم است و از هر اهل مضر جمله را بسکن ششم طویلی

تاج شد نوع اول  
 از سیزده  
 نوع



بسم بجهت

حروف تنصیب اسم و ترفع الحرف ترکیب النوع و  
الثانی صفت این موصوف صفت بستدا حروف غیر بار حروف  
موصوف تنصیب صفت تنصیب فعل ضمیر تیره و تحتش که در  
حروف فاعل الاسم مفعولش و او ش از برای عطف ترفع معطوف  
تنصیب معطوف علیه تقدیرش حروف ترفع الحرف می شود و حروف  
موصوف ترفع صفت صفتی که در اجح است به حروف فاعل  
الحرف مفعولش مفعول ترکیب این است که نوع دویم از سینه نوع  
در اینجا حروف است که صفتش از برای تنصیب مکنش  
در رفع مکنش خبرش و بی بسته حروف و سیم حروف است  
ترکیب او ش از برای استنواف بی بسته است حروف  
سسته مضافا حروف مضاف الیه و او ش از برای استنواف  
بسم فعل معمول صفتی و تحتش که در اجح است به بسته  
حروف مفعول نام بسم فاعلش حروف مضافا المشبهه  
بالفعل جابجور متعلق به بسم معنی ترکیب اسم همین

حروفیکه تنصیب مکنش اسم را در رفع مکنش خبرش اجح و غیره است که  
نامیده میشود همین حروف را حروف مشبهه بفعل اگر سوال کرده  
چرا نامیده شد است همین حروف را مشبهه بفعل چرا میگویند  
از جهت مشابهت همین حروف بفعل لفظا و معنی اما مشابهت این حروف  
بفعل لفظا اینست که در هر دو هم ثلاثه در هر دو هم فاعل می شود  
اینچنین اسم حروف هم ثلاثه در هر دو فاعلی می شود و نیز بنا بر حروف مثل  
ضمی بر ترفع است اما مشابهت این حروف مفعولش است  
هر کدام از این حروف در بر گرفته است مفعولش را این دان که  
از برای تحقیق مضموم جمله است در بر گرفته است هر یک  
تحقق با کانه که از برای تشبیه است در بر گرفته است مفعول  
شبهت الیه است که از برای استنواف است در بر گرفته است مفعول  
تحقیق الیه که از برای استنواف است در بر گرفته است مفعول  
استند رکعت را فعل که از برای ترفع است در بر گرفته است مفعول  
ترجیح است از برای مفعول و در عمل و در عمل و عمل و عمل  
ضمی است که باشد مفعولش مقدم و مفعولش مؤخر



عمل فرعی معلوم است که بشود مفعولش مقدم و مفعولش مؤخر و اگر با این معنی  
 در عمل فعل را داده شود و لازم میآید و او را فرغ حاصل نماید و اگر با این  
 حرف عمل اصل فعل را داده شود و لازم میآید و او را فرغ حاصل  
 و عمل اصل این غیر مضاف است بنا علیه متعلق که در آینده گفته است  
 این حرف فعلی در عمل که بسم زرع خبر است که رسول الله  
 حرف مع کثرت است و طلاق مع کثرت بر عتبه و یا برفیق کثرت است  
 و حال آنکه حرف متبذبه فعلی است با این است که اگر و کثرت  
 بالفعل تنفیس است ترغیب است که میگوید که آنکه کثرت  
 تعبیر کرده است از و ظاهر از این است که کثرت بصرف مع کثرت است  
 و نیز است مع تغییر است که بیست استعمال هر واحد از صیغه صفت  
 و کثرت از وضع آن در یکدیگر بجای که در تکرار کثرت و کثرت  
 با و کثرت است که در تکرار کثرت است که کثرت است که کثرت  
 به معنی مع کثرت و آن تحقیق مضمون جمله آن زید انطلق  
 ترکیب خبر است مبتدأ است خبری و تقدیرش جمله آن میشود  
 احد مبتدأ آن خبر آن مبتدأ تحقیق مضمون جمله آن زید انطلق

تحقیق

تحقیق مضمون جمله آن زید انطلق مضمون جمله آن زید انطلق  
 مضمون جمله آن زید انطلق مضمون جمله آن زید انطلق  
 آن از جمله حروف متبذبه فعلی زید انطلق مضمون جمله آن زید انطلق  
 منطلق خبرش است که رفع کرده است مفعولش خبر است که یکی  
 از جمله حروف متبذبه فعلی آن است آن شبیه از جمله تحقیق  
 جمله مانند آن زید انطلق مضمون جمله آن زید انطلق  
 رونده است و آن تحقیق مضمون جمله آن زید انطلق مضمون جمله آن زید انطلق  
 و از جمله حروف متبذبه فعلی آن تحقیق مضمون جمله آن زید انطلق  
 آن تحقیق مضمون جمله آن زید انطلق مضمون جمله آن زید انطلق  
 ترکیب مبتدأ الیه بلغ فعله مفعول زید انطلق مضمون جمله آن زید انطلق  
 فاعل مفعول ترکیب خبر است که یکی از جمله حروف متبذبه فعلی آن است  
 آن شبیه از جمله تحقیق مضمون جمله آن زید انطلق مضمون جمله آن زید انطلق  
 و از جمله حروف متبذبه فعلی آن زید انطلق مضمون جمله آن زید انطلق  
 مضمون مصدر جمله است که مضمون است سبوی فاعل سبوی  
 مضمون مضمون جمله آن زید انطلق مضمون جمله آن زید انطلق



دوران زید از است ز باب زید است کان للتشبيه  
 کان زید الاست و او ش از برای تشبیه کان خبر است  
 مبتدأ خبر عندهن تقدیرش احد با کان میشود احد مبتدأ  
 کان خبر از کان مبتدأ للتشبيه باعتبار متعلق خبر تشبيه  
 جار مجرور متعلق بكون مقدر و حرف توكيد تركيب مضاف اليه  
 کان از جمله حروف مشبه بفعال زید اسم اوست که نصب  
 آده است الاست خبر اوست که رفع آده است معرکه است  
 این است که کان از جمله حروف مشبه بفعال کان است  
 کان مبتدأ از برای تشبيه معرکه تشبيه شارکت است  
 مراد و بجز او معرکه اند کان زید الاست بغير کان  
 زید خبر است در شجاعت و لكن للاستدراك  
 تركيب لكن مثل کان است بعينه معرکه تركيب اسم  
 یکی از جمله حروف مشبه بفعال لكن است لكن مبتدأ  
 از برای استدراك معرکه استدراك وضع توهم است  
 از کلام باقی و هو توقع بين الكلامين المتقاربان

نصبا

نصبا و اثباتا ترکیب و مثل زبر الاستثنای هو مبتدأ  
 یقع خبره باقطع فعل ضمیر مستتر و بخشش که راجع است به  
 لكن فاعل بین مضاف لکلام بین مضاف الیه باز  
 الکلامین موصوفی المتقاربان صفت نصبا و اثباتا  
 نمیه معرکه ترکیب است که لكن واقع میشود بین کلامین  
 صفتشان این است که مناسبت است هر کدام مرد بکبریا که  
 از روز نفرو اثبات بخو ما جانی زید لكن معرکه حاضر و  
 جانی زید لكن معرکه لم یحی ترکیب مضاف ترکیب الیه  
 ما اما نافیة جابیه فعل مفعول زید فاعل لكن از جمله حروف  
 مشبه بفعال معرکه اسم اوست منصوب حاضر خبر اوست  
 مرفوع و او مثل زبر اعطف جمله ما بعد من معطوف و جمله  
 ما قبلش معطوف علیه جابیه فعل مفعول زید فاعل لكن از جمله  
 حروف مشبه بفعال معرکه اسم اوست منصوب لم یحی خبر اوست  
 مرفوع تقدیر معرکه ترکیب است که نیامدم از زید لكن  
 معرکه حاضر است و آمدم از زید لكن معرکه و نیامدم و لیت للمتی

شبكة  
 الأمل



و هو يقع في الممكن المحال نحو ليت زيد عابداً وليت شيباً  
 يعود تركيب للمتنى مثل نظاير التقدمة ٣ و او شئ في  
 الاستغناء هو مبتدأ يقع ضمير يفتح فعل ضمير متبوع في  
 راجع لت به ليت فاعل في الممكن جازم و متعلق بفتح  
 و او شئ ازبر اعطف المحال معطوف للممكن معطوف عليه  
 تقدير المحال فيكون في المحال جازم و متعلق بفتح نحو لي  
 مر ليت از جمله حروف مشبهة بفعال زيد اسم او ت  
 منصوب عابداً خبر او ت مرفوع و او شئ ازبر اعطف  
 مثال ما بعد من معطوف مثال ما قبل من معطوف عليه ليت  
 از جمله حروف مشبهة بفعال شيبا ب اسم او ت منصوب  
 يعود خبر او ت مرفوع معتر كيب بابت كه يرا از جمله حروف  
 مشبهة بفعال ليت ليت يمانه ازبر ار معنی معنی تمنى الرد  
 اوان و همين ليت واقع ميشود در امر ممكن محال مانند ليت  
 زيد عابداً وليت شيباً يعود اول مثال ممكن ت نا فاعل  
 محال عاد و اين كاشي زيد عابداً و كاشي جواز و توكيد  
 و لعل

و لعل لغز و هو لا يقع الا في الممكن نحو لعل زيد عابداً كيب  
 اين مجموع كاش معتر كيب بابت كه يرا از جمله حروف مشبهة  
 بفعال لعل لعل ميانه ازبر ار مرفوع معتر كيب بابت كه يرا  
 داشتن و همين لعل واقع ميشود در امر ممكن  
 مانند لعل زيد عابداً كيب عشم مبداء كه زيد عابداً شود نظم  
 لعل تا داشتن حروف مشبهة بفعال لعل يقين اين شباهت  
 هم بلفظ معتر كيب اي با حيا ان ان كان ليت لعل  
 ناصب اسم اند رافع خبر ان حرفها مبتدأ راجع كيب بابت  
 نو در صبح م ناو يه عجم حوزا دي حوزا دي  
 حرفان ترفعان الهم و تنصبان خبر و هما ناو المشبه  
 المشبهتين بديل النوع موصوف لثالث صفت  
 اين موصوف صفت مبتدأ حرفان خبر حرفان موصوف  
 صفت ترفعان فعل ضمير تشبيه اليه راجع ليت حرفان  
 فاعل الهم مفعول و او شئ ازبر اعطف منصباً خبر  
 ترفعان الهم معطوف عليه تقديرش حرفان تنصبان خبر ميشود



حرفان موصوفه منصوبه صفت باره منصوبه فعل اول در  
 بخش ضمیر تثنیه راجع بحرفان بخش مفعولش و او نش از برای  
 استثنای هما مبتدا و اولاد در حکم یک کلیمه خبر المشبهین  
 شبه فعل فاعل ضمیر تثنیه بسته در بخش که راجع است مالا لاین  
 مفعول او باز بلیس جار مجرور متعلق به المشبهین معنی  
 ترکیب است که نوع یکم از بنده نوع دوم بنیاد و حرف اول  
 رفع مکنند اسم را و نصب مکنند خبر همین حرف  
 مالا اند که مشابعت دارند بلیس معر فروع در داخل  
 شدن بر مبتدا خبر بنا علیه از دو حرف عمل مکنند عمل  
 لیس و ما داخل علی المعرفة و النکرة نحو ما زید قایما و  
 رجل ذی سبب و اولاد داخل الاعمال النکرة نحو اول رجل فضل منک  
 ترکیب در معر اسمی است که مبتدا داخل خبر داخل فعل در بخش  
 ضمیر راجع است بفاعل علی المعرفة مفعولش و او از برای  
 عطف النکرة مع طرف المعرفة مطلق علیه تقدیرش علی النکرة  
 میشود علی النکرة مفعولش علی المعرفة و النکرة جار مجرور متعلق

نحو

نحو که در بخش ما شبهه بلیس زید هم او است مرفوع قایما خبر  
 او است منصوب و او نش از برای عطف مثال ما بعدش  
 معطوف مثال ما بعدش معطوف علیه ما نش ما مشابهن  
 رجل اسم او مستر مرفوع ذایها خبر او است منصوب و او نش  
 از برای استثناء لاش لادشا به بلیس لادخل فعل فاعل  
 و بخش ضمیر راجع به لالا از برای استثناء علی النکرة  
 مفعولش علی النکرة جار مجرور متعلق به لادخل نحو که امر  
 لادشا لادشا به بلیس رجل اسم او است مرفوع فضل منک  
 خبر او است منصوب منک جار مجرور متعلق به فضل منک  
 معر ترکیب اسمی است که داخل میشود معر و بر نکره  
 مانند ما زید قایما و ما رجل ذایها اول مثال معر است  
 چونکه زید علم شخص است ثانی مثال نکره است چونکه رجل  
 غیر نسبت زید قایم و نسبت رجل ذایها غیر رونده و لا  
 داخل نمیشود و داخل میشود بر نکره مانند لادخل افضل  
 غیر نسبت رجل افضل از تو نظم نوع بیسم و بیجا مالا



موقوف شد معنی انید و ست نفر دخل اندرست بدو  
 شبیه لبس آمد الا اندر عمل رافع اسمند حسب و غیر  
 ابن مالا جوف تنفس الام فقط و بی سبب  
 ترکیب این مجموع که شد مغز ترکیب این است نوع چهارم  
 از نیرده نوع در بی جود نیست که نصب میکنند اسم را  
 پس این جود و غیر است الواو بفرع و بیون ما قبلها  
 الفعل نحو استوی اما و الحشبه و جاء البرد و الطیبات  
 بغير الفعل نحو ماشاءک و زید ای ما تفتح و زید  
 ترکیب الواو خبر است که متبداش مخدوف تقدیرش  
 احمد الواو میشود و احمد استبداد الواو خبر از الواو  
 مبتدا بفرع باعتبار متعلقش خبر بفرع جار و مجرور  
 متعلق بکون مقدر مغز مضافا مع مضاف الیه او ش  
 از برای استیناف بکون از جمله افعال ناقصه ما قبلها  
 خبر مقدم آمده برانیم ست از جهت ظرفیه در محل نصب  
 الفعل اسم است مرفوع قبل مضاف ضمیر مضاف الیه

الیه نحو کامر استوی اما فاعل و او ش معنای مع حشبه  
 استیش که نصب کرده ست او ش از برای عطف مثال او ش  
 معطوف مثال ما قبلش معطوف علیه جار فعل المرفوع فاعل و او ش  
 بغير مع الطیبات استیش که نصب کرده ست او از برای  
 مغز الفعل معطوف الفعل معطوف علیه تقدیرش و بکون ما قبلها  
 مغز الفعل میشود و بغير از جمله افعال ناقصه ما قبلها خبرش  
 مغز الفعل استیش نحو کامر او ش استینافیه توضع فعل ماضی  
 زید منقولش او ش بغير مع زید استیش مغز ترکیب  
 این است که یکی از جمله هفت حرفه که نصب میکنند استیش را  
 و او بغير مع ست میباید ما قبل او دخل مانند استوی اما و  
 و الحشبه بغير بر ابر شد آب با حوب جاء البرد و الطیبات  
 بغير آمد سر و با جمعی بوستین و یا ایکه میباید ما قبل او مغز  
 فعل مانند ماشاءک و زید بغير توضع و زید بغير حشبه  
 میباید تو با جمعی زید و الا لا استیناف و متوصل و متصل  
 ای شقطع نحو جانی القوم الا زید او جانی القوم الا جمعا

شأن مضاف کا و مضاف الیه او ش بغير مع  
 زید استیش که نصب کرده ست ای از برای  
 تقدیر او ش استینافیه



و او ش از بر است نشاء الا خبر لب که متبداً این حذف تقدیرش  
 احد با الایست و احد با مبتداً الا خبر با از الایست الا نشاء  
 جار مجرور متعلق بکون مقدر و او ش از بر است نشاء متبداً  
 متصل خبر و او ش از برای عطف منقطع معطوف متصل  
 معطوف علیّه تقدیرش و هو منقطع میشود و هو مبتداً منقطع خبر  
 حکما م جار مجرور مفعول القوم فاعل الا از بر است نشاء  
 زید اسمش که نصب کرده است او ش از بر است عطف  
 مثال ما بعدش معطوف مثال ما قبلش معطوف علیّه فاعل  
 مفعول القوم فاعل الا از بر است نشاء جار اسمش که نصب  
 کرده است مغز تر کسب انیم کسب یکی از جمله حروف  
 نصب مکنه اسمش الا است الایست از بر است نشاء  
 مغز نشاء اخراج ما بعد است از نا قبل بعد است نشاء  
 دو قسم است است نشاء متصل و است نشاء منقطع است نشاء متصل  
 است که باشد ما بعد الا از جنس ما قبلش مانند جانی القوم  
 الا زید (بغیر آمد قوم) و نیاید زید است نشاء منقطع

حکم

...

است که نباشد ما بعد است از جنس ما قبلش مانند جانی القوم  
 این آمد قوم مکرر جار و بالنداء القریب و البعید نحو ما قبلان خدیجی  
 و یا عداقه و یا طالع جلا و او ش از برای استثنایه یا خبر است مبتداً  
 محذوف تقدیرش احد با مبتداً احد با مبتداً یا خبر ما بعد النداء القریب  
 با مبتداً متعلق خبر لنداء جار مجرور متعلق بکون مقدر نداء مضاف  
 القریب مضاف الیه و او ش از برای عطف البعید معطوف القریب  
 معطوف علیّه تقدیرش لنداء البعید مبتداً نداء مضاف البعید مضاف  
 حکما م جار مجرور مفعول و نداء جار اسمش که نصب کرده است متعلق فاعل  
 یا مفعولش یا ش محذوف زاید و او ش از برای عطف مثال  
 ما بعدش معطوف مثال ما قبلش معطوف علیّه یا از جمله حروف نداء  
 عداقه اسمش که نصب کرده است عداقه مضاف احد مضاف الیه  
 و او ش از برای عطف یا طالع جلا معطوف یا رجلان خدیجی  
 معطوف علیّه طالع صفت موصوف مقدر بقدرش یا رجلان طالع  
 جلا مشهور یا از جمله حروف نداء جار اسمش که نصب کرده است  
 رجلان موصوف طالع شبه مثل ضمیر مستکن در تحتش که راجع به جلا

شیخة  
 الاله  
 www.dawateislami.net

فاعل جمله منقولش مغز ترکیب اینست که یکی از جمله فرود  
 نصب مرکب اسم را با است یا بر باشد از برای ندا، اقرب  
 و بعید یعنی برابر است که منادی از مناد دور باشد و یا نزدیک  
 و برابر است که مناد مغز باشد مانند یا جلا خذ بید ز غیر ای صلی  
 که دست مرا و یا منصف باشد مانند یا عبدا عبدا غیر ای بنده خدا  
 و یا شبیه فعل باشد و نیز منصف باشد مانند یا طالع جلا خذ  
 سوخته تقدیرش یا جلا طالع جلا میشود و غیر ای رحلی که  
 صفت تمام اینست که برانیده کوه را و یا اللنداء البعید نحو  
 یا جلا خذ بید و یا عبدا الله و یا طالع جلا و یا اللنداء  
 البعید یا غیر نحو یا جلا خذ بید و یا عبدا الله و یا طالع  
 جلا و ای اللنداء القریب نحو ای جلا خذ بید و ای عبدا  
 و ای طالع جلا و الهمة للنداء القریب یا غیر نحو جلا خذ  
 بید و عبدا الله و یا طالع جلا این مجموع در ترکیب و معنی  
 ترکیب مثل است تفاوت نظم نوع چهارم در بیان است  
 ای ترکی ناصب است پس این جمله شک خط و اولاد است

یا

یا و جمله ای بعد از شرح شنوازم آن دو یذکر است  
 حروف تنصب الفعل المضارع و هی از لجه اجوف  
 ترکیب این عبارت مثل ما مضی است از غیر تفاوت مغز  
 اینست که نوع غم از سبزه نوع در بیان خود و نسبت نصب  
 فعل مضارع را و همین حروف که نصب فعل مضارع میکنند  
 چهار است آن المصدریه نحو حب ان تقوم ای قیامت که  
 ان خبر است متبداش مخذوف تقدیرش اعداها ان میشود  
 اعداها متبدا ان خبر ما زان المصدریه باعتبار متعلقش  
 خبر المصدریه جار مجرور متعلق میگویند مقدمه نحو کافر حب  
 فاعل ان تقوم منقولش از جمله ناصب تقوم نصب  
 داده ای از برای تعیین قیامت منتهی ان تقوم منتهی مغز  
 اینست که یکی از جمله چهار حرف که نصب میکنند اسم فعل  
 مضارع را آن است آن میثابه از برای مصدریه نمانند  
 اجرب ان تقوم ای قیامت یعنی دوست میدارم چه قیامت  
 و ان تا کنید نفر المستقبل نحو ان اربع الارض خرابه ان



ترکیب و ادش از برار استخوان من خبر سبب مبتدا  
 تقدیرش ایدر مانع میشود ایدر استند این خبر باز  
 لغت ایدر باعتبار متعلق خبر لغت ایدر جار مجرور متعلق خبر  
 لغت ایدر لغت لغت لغت لغت ایدر باز لغت لغت مستقبل مضاف الیه  
 نحو که برین از جمله حروف نواصب اربعه الفیه که است  
 اربعه فعل فاعل الارض مفعول خبر خبر از برار استخوان لغت  
 مستوفی بان مقدر بعد از خبر با و ذن فعل مفعول الیه فاعل  
 مغز ترکیب این سبب یکی از جمله حروف نواصب است  
 پیش از برار تا ایدر لغت مستقبل مانند لغت اربعه الارض  
 خبر با و ذن الیه غیر خبر خبر از زمین تا بوقتر که اذن کذا  
 بدوم و کی لتعین ترکیب این عبارت گذشت غیره مغز  
 ترکیب این است که یکی از جمله حروف نواصب است  
 کی پیش از برای تعلیل و تابع سبب ماقبله نحو است  
 کی ادخل الحنیه و ادش از برار استخوان ماقبله است  
 سبب خبر قبل مضاف ضمیر مضاف الیه لا جار مجرور متعلق

و ماقبله سبب ماقبله

سبب

به سبب مضاف ضمیر مضاف الیه نحو که است فعل فاعل که از جمله  
 حروف نواصب است مضاف الیه لغت که است فعل فاعل الحنیه  
 مفعول مغز ترکیب این است که ماقبله سبب از برای  
 ماقبله سبب ماقبله است که ادخل الحنیه یعنی سمان شرح  
 تا که ادخل شوم جننت را و اذن لغت لغت لغت لغت  
 لمن قال انا آتینک ترکیب عبارت اول گذشت اذن  
 از جمله حروف نواصب که الفیه که است فعل فاعل  
 فاعل کاف مفعول لمن جار مجرور متعلق بقال قال فعل  
 ضمیر و بخشش که راجع است به ضمیر فاعل انا مستوفی  
 خبر انا شبه فعل فاعل همیر و بخشش که راجع است به انا  
 کاف مفعول مغز ترکیب این است که یکی از جمله حروف  
 نواصب است از برای پیش از برار جار مجرور انا  
 اذن الی که خبر است مرفوع مخففه که گفته است  
 انا آتینک غیر سکونیه تو این هنگام الواح میگویی ترا  
 در حق مخففه گفته است بیایم من ترا فقد اجبت الیک

مانند



و صیرت الکریمه لایقانه فاذا بر تغییر قد از برای عقیق  
 اجبت فعل فاعل مبتدا کلام مغفوش نهاد جار مجرور متعلق  
 به جهت نه انضام کلام مضامنا الیه و او ش از برای عطف  
 جمله ما بعدش جمله ما قبش معطوف علیه صیرت فعل فاعل الکریم  
 مغفوش ما از الکریم مضامنا و مضامنا الیه فاعل مغفول له لایقانه  
 جار مجرور متعلق به فاعل اتیان مضامنا ضمیر مضامنا الکریم  
 پس تحقیق و ارب سید تو همین کلام و مسکو دانند تو الکریم  
 از جهت فاعل آمدنش نظم نوع محم در بیجا حرفها چسبند  
 بفضیلت قبل گفتند از جمله و ایم قضا و فعل را با تو بگویم  
 ای مبراشن ان لن بس که اذن این جبار و معتبر  
 حرف مجرم الفعل مضارع ترکیب اقر انواع  
 به ترکیب گشته باید قیاس که در غیر نوع ششم از سیزده  
 نوع در بیجا حرف است که جزم کند فعل مضارع را بر غیر  
 باکن میگرداند اخیر فعل مضارع را و بی چسبته اجوب  
 و بی همین حرف و فکده جزم کند فعل مضارع را هیچ است

مطلوبه  
۱۰

ان للشرط و اجزاء بخوان بکننی الکریم بغير کما از جوف کما جزم  
 کند فعل مضارع را ان است ان بیش از برای شرط و جوا  
 معشر شرط و جوا و سببیه اول است از برای ثانی یا از برای  
 حکم ثانی خواهی است که مترتب میشده بشد بر شرط مانند ان  
 بکننی الکریم بغير الکریم کننی تو امر الکریم میگویم حد ترا  
 و لم نفرماضی نحو لم یضرب زید یکی از جمله جوف جوازم است  
 لم بیش از برای نفرماضی مانند لم یضرب زید یعنی زود است  
 زید و لام الاخر و یضرب زید یکی از جمله جوف جوازم است  
 امر است مانند یضرب زید یعنی تو تا زنده زید و لا استخفاف  
 نفرماضی نحو لم یضرب زید یکی از جمله جوف جوازم است  
 بیش از برای استخفاف نفرماضی مانند لم یضرب زید یعنی زود  
 زید نظم نوع ششم در بیجا حرفند ای عزیز جازم فعل  
 مضارع آمده از جوف نما ان لم باللام امر لا و نمی بعد از  
 آمده لا استخفاف ای صاحب دنیا ایها مجرم الفعل  
 مضارع علی مغفوان بغير نوع سیم از سیزده نوع در بیان







نه اسم اینهاست مانند اینها تجلس جلس بجز در هر مضافه که  
 نشینی تو می نشینم در بیدار نشینم تو در خانه نشینم در خانه  
 و الا نشینی تو در مسجد نشینم در مسجد و او ما بخواند  
 افعل ای ان فعل الزاعه فعل الزاعه وان فعل الخبایه  
 تفعل فایه یکی از جمله نه اسم او ما بخواند و تفعل فعل بفر  
 هر کاری که کنی میکنم من تمام کار را بفرماید او کنی تو زرع  
 میکنم من زرعیت را او کنی تو جامه دو زر میکنم من جامه  
 دو زر را او بخواند فلان کن ای ان کن من فلان کن فلان  
 وان کن من فلان کن من فلان کنی از جمله نه اسم ان است  
 ان فلان کن بفر در هر جا که باشی تو میباشم من بفر او کنی  
 در شد میباشم من در شد و او باشی تو در تو میباشم من در  
 نظم نوع مفعول در بین اسمها دارند فعل را در مفعول آمده  
 این اسمها در مابین مابین مابین مابین مابین مابین مابین  
 اینها و ما ای رسا اسما و تفسیر کتاب الفکره  
 علم التیمیزی و بی اربعه اسمها و نوع هشتم از سیره نوع در بی

اینها که را بنا بر تمیز و همین اسمی که نفس کند اسمی  
 نو که را بنا بر تمیز چهار اسمند اول عشره از کتب مع حد  
 الی تسعه و تسعین بخونند را حد عشره رجلا و اثنا عشر رجلا  
 و ثلاث عشر رجلا الی فوکت تسعه عشر رجلا اول از نیر چهار  
 اسم لفظ عشره است هر حکمی که ترکیب ده شود با لفظ ص  
 بفر لفظ م که یکصد عشره تا تسعه و تسعین است بفر تا نو  
 مانند قول تو که عند را حد عشره رجلا و اثنا عشر رجلا و ثلاث  
 عشر رجلا تا قول تو که تسعه و تسعین عشر رجلا بفر تا تسعه  
 یازده مرد و دو و زده مرد و سیزده مرد تا قول تو که زده  
 و الثمانه کم الاستفهام بخونند رجلا عند که و ما از نیر چهار  
 کم است کم بیش از بر است استفهام مانند کم رجلا عند که بفر  
 چند رجل است نزد تو و الثالث کاین بخونند رجلا عند که  
 سیوم از نیر چهار اسم کاین است مانند کاین رجلا عند که  
 بفر چند رجل است نزد تو و الرابع که از طوطی و کونانیه بفر  
 بخونند که در در چهارم ازین چهار اسم کند است



که ایستاده کنایه از عدد مانند عندم کنایه درهما یعنی نزد است  
 یک در هم مثلاً به آنکه کنایه نزد بخوبین در لغت و در اصطلاح  
 این است که تعبیر کرده شود از شیء معین بلفظ غیر معین یعنی  
 غیر صریح از جهت غرضی از آن خاص مثل اسباب یا معین مثلاً  
 میگوید تو جانی رجل و حال آنکه اراده میکنی تو زید را که  
 شخص معین است فاعل فاعل فاعل فاعل فاعل  
 ناصب اسم متکلمه از و رتبه اول از عشره کشته مرکب  
 با احد ثانیست بوده کم استفهام ای صواب تفسیر سبوح  
 از آن کاین جار مشرب است کنایه از آنکه کنایه از عدد اول  
 کلمات بسمر اسماء الافعال بعضی ناصب و بعضی  
 ترفع نوع نیم از سبزه نوع در بین کلمات است که آمده است  
 همان کلمات را اسماء الافعال ناصب می کنند با بعضی را  
 و بعضی را ترفع اسماء الافعال ترفع می کنند و بی شبهه کلمات معین  
 اسماء الافعال نه کلمات ناصبند نهاد است ناصب کنند  
 از غیر نه کلمه ششست روید و هو اسم لا قبل خود زید

بعضی از اینها ناصبند

ای

ای مهمل زید یعنی مهملت ده تو زید را او و ذک و هی  
 اسم طغنی و ذک زید را ای خذ زید او کو ازین شش  
 کلمه و ذک است همین و ذک اسم است مرخدر مانند  
 و ذک زید ای خذ زید یعنی زید را و علیک و هی اسم  
 لا از مخ علیک زید ای الزم زید او کو ازین شش اسم  
 علیک است همین علیک اسم است مر از مخ را مانند علیک  
 زید ای الزم زید یعنی از دست کن تو زید را و باوی  
 اسم طغنی و باوی زید ای خذ زید او کو ازین شش  
 کلمه با است با است اسم است مرخدر نیز مانند با زید  
 ای خذ زید یعنی زید را و حی و هی اسم لایه حی  
 علی اصلوه ای ایت اصلوه و کو ازین شش اسم حی است  
 و همین حر اسم است مر ایت را مانند حی علی اصلوه  
 ای ایت اصلوه یعنی ای نماز را و به و هی اسم لایه  
 و خوله زید ای و خ زید یعنی زید را و الا فاعله  
 نهاد ثلثه ترفع کنند ازین نه کلمه است و هی است



و هی اسم بعد بحیثی الامیرای بقا لامیر یک ازین کلمه  
 بیست است همین بیست است اسم است مر بعد را مانند بیست است  
 ای بعد لامیر لغیر درست امیر و سرعان و هی اسم لغیر  
 کج سرعان زید ای لغیر زید و کج ازین نه کلمه سرعان است  
 و همین سرعان است مر سرعان را مانند سرعان زید ای لغیر  
 زید یعنی سرعته که زید و شش و هی اسم لا فرق کج شش  
 زید و عمر و ای فرق زید و عمر و کج ازین نه کلمه شش  
 و همین شش است مر فرق را مانند شش زید و عمر  
 لغیر مفرق شدند زید و عمر و هو قیصر الشیخین و همین  
 شش لغا ضام کنند ووشی را زیرا که مفرق فرق تحقیق  
 گویند ووشی نظم نوع نوم در بیان نه کلمات آمده نام آن  
 نه در بیان اسماء افعال ای فنی شش ازین نه اسم صلب  
 الله ما بعد را دو یک بد علیک باشد و با بس زودیه  
 بازرافع اسم را بیستادان باز سرعان است شش  
 یا و کیر این بیستیا انفا ناقصه و هی ترغ الا

حی  
 ۳

و نصب الجرف نوع دوم ازین نوع در بیان انفا ناقصه  
 و همین انفا ناقصه رفع میکنند امشرا و نصب میکنند  
 خبرش و هی شش عشره فعل و همین انفا ناقصه است  
 کان مانند کان فهد علی یعنی بیست صد لغا علم حکیم  
 یعنی نیک و انا و صاحب حکمتها غامضه من حکمت کل  
 علم و انفا عمل است و هذا ناقصه قد یكون مائة یعنی  
 وقع و وجد و ثبت و همین کان ناقصه کان می باشد  
 مائة میاید بمعنا وقع و وجد و ثبت کج کان زید ای  
 وقع زید مانند کان زید یعنی واقع است زید منور و بمعن  
 صار کج کان لغیر غنی اصر الفقیه غنی میاید همین  
 کان بمعنا صار مانند کان الفقیه غنی الفقیه غنی یعنی  
 گردید فقیر غنی و زاید خوان من فاضل کان زید و میاید  
 کان زاید مانند ان من فاضل کان زید یعنی از جمله افضل  
 قوم زید است و کیون فیما صغیر ازین کج کان زید  
 فایم و می باشد در کان حضرتش کان مانند کان زید

شبکه



www.ark.ac.ir

قائم بدان که ضمیرشان و قصه حضرت که وقع میشود در کلام  
 قبل از ذکر معنی و جمله تا بعد از آن ضمیر آن  
 اگر آن ضمیر که باشد ضمیرشان میکنند و اگر کسوت باشد  
 قصه که کند این ضمیر کما با یزید و غیره و قول قدس  
 قل هو الله احد و کما با پیغمبر میاید مثل مثال مذکور که او میاید  
 بیشتر وقت که آن وزید قائم تفسیر است و صارا لا انفصال  
 نحو صارا نفی غنی و صارا الطین عرفا و لا انفصال صارا علی  
 حکما و کما ازین پیروه فعل صارت صارا میاید تا زید از ان  
 مانند صارا نفی غنی یعنی که زید نفی غنی و صارا الطین  
 یعنی که زید کل یعنی لای انفصال و گفته صارا قدس علیما  
 حکما چون که صارا زید از انفصال بذات و صارا او  
 بحال است و ارضی الاقران مضمون جمله با ضعیف چون  
 که یا و کما ازین پیروه فعل صارت ارضی میاید تا زید  
 اقران مضمون جمله یعنی مانند ضمیر زید که تا نفی غنی  
 جازت میاید که بود و قیود یعنی صارا نحو ارضی المرضی  
 ارضی

ارضی معنای صارا مانند ارضی که یعنی صحیح ای صارا یعنی صحیح  
 بعد از دیدن بعضی صحیح و بعضی قول فراموشی ارضی زید ای  
 و مثل زید فراموشی و میاید ارضی معنای و قول در وقت سخن  
 مانند ارضی زید ای و مثل زید فراموشی یعنی و ارضی زید  
 در وقت هفت و صبح الاقران مضمون جمله با بعد  
 نحو ارضی زید عالم و کما ازین پیروه فعل ارضی است ارضی  
 بیشتر از بر اقران مضمون جمله یعنی مانند ارضی  
 عالم یعنی وقت صبح زید عالم بود و غیر صارا نحو ارضی الا  
 ارضی و میاید ارضی معنای صارا مانند ارضی الا ارضی  
 ای صارا الا ارضی یعنی که زید ارضی است و بعضی قول  
 در وقت سخن و مثل زید فراموشی میاید  
 معنای و قول در وقت مانند ارضی زید ای و مثل زید  
 فراموشی یعنی و ارضی زید در وقت صبح و ارضی  
 الاقران مضمون جمله با صارا نحو ارضی زید عالم و کما ازین  
 پیروه فعل ارضی است ارضی بیشتر از بر ارضی الاقران مضمون



محمد بن ابراهیم زید عالم بیگانه بود زید عالم و غیره  
نحو این دلیل غیر از او میاید پس معنی صدار مانند  
این دلیل غیر از ای صدار دلیل غیر از او در دلیل  
غیر و غیر از جمله فرما و نحو این زید ای دخل زید  
در امسار و میاید پس معنی دخول در مسار و مانند پس  
ای دخل زید فرمایید دخل شد زید در بیگانه و دخل  
و هو لا قران مضمر جمله با بطلان نحو ظن زید قایما که  
از این خبر نبرده فعل ظن است ظن بسیار از برای قران  
جمله به طول غیر در از او دیدن صحه صواب تا وقت  
غروب شمس مانند ظن زید قایما یعنی تمام روز بود  
قائم و بعضی صدار نحو ظن الصبی بالغ مراد ظن معنی صدار  
مانند ظن الصبی بالغ ای صدار یعنی بالغ یعنی صبی بالغ  
و بات لا قران مضمر جمله با بیتوته نحو بات زید قایما که  
از این خبر نبرده فعل بات است بات رساننده از برای قران  
مضمون جمله به بیتوته یعنی نشسته فرو رفتن آفتاب

تا رسد

و بعد از صبح مانند بات زید قایما یعنی تمام شب بود زید عالم  
و بعضی صدار نحو بات مخربین زید و میاید بات معنی صدار  
مانند بات مخربین زید ای صدار مخربین زید یعنی که در بیگانه  
میرود و ما زال و ما برح و ما انفک و ما نفی لا استجرار  
خبر ما لا همما نحو ما زال زید قایما و ما برح زید جو او و ما  
زید عالم و ما نفی زید قایما و کو از این خبر نبرده فعل ما زال  
و ما برح و ما انفک و ما نفی است همین افعال از غیر است  
از برای استخرا خبر نشان از برای استخرا نشان نحو ما زال  
زید قایما یعنی همیشه زید که است با برح زید جو او و غیره  
از برای صواب بود و بخشش است و ما انفک زید عالم یعنی همیشه  
زید عالم است ما نفی زید قایما یعنی همیشه زید قایما  
و در ۱۰۰۰ و ۱۰۰۰ شئی بده ثبوت خبر ما لا همما نحو ما  
ما دام زید عالم ای جلس بده مجلس زید و کو از این خبر  
فعل ما دام است ما دام یعنی از برای تعیین شئی بده  
ثبوت خبرش از برای پیش مانند جلس ما دام زید عالم

معدن





مانند کاذب زیدان بخروج ای قارب زید فارجا یعنی زید و کذب  
 زید خارج شود و او شک و هو شیخ اللاحق فخر الخیر و هو شیخ کاذب  
 غیر الاستعمال بخوار شک زیدان بخروج ای قارب زید خارج شود  
 زیدان بخروج و هو ای قارب زید فارجا و کوازیخ چهار فصل او شک  
 او شک مرمانند از برای شروع آتش در جبرش و همین او شک  
 مثل است و مثل کاذب در استعمال مانند او شک زیدان بخروج  
 ای قارب زید بخروج یعنی زید و کذب زید خروج را این  
 مثال از برای بود و او شک است مثل کاذب و مانند او شک زید  
 ان بخروج ای قارب زید فارجا یعنی زید و کذب زید خارج شود  
 این مثال از برای بود و او شک است مثل کاذب و کذب کاذب و کذب  
 شروع و هو شیخ کاذب و غیر الاستعمال بخوار کذب زیدان بخروج و کوازیخ  
 چهار فصل کذب است که مرمانند از برای کوازیخ و ایند زید  
 آتش را از روی شروع و اخذ و جبرش و همین کاذب کاذب  
 در استعمال مانند کذب زیدان بخروج یعنی شروع کوازیخ کاذب  
 نوع باز و هم همین است و کوازیخ چهار فصل اند این مقارب است

ای قارب

رافع استند صاحب و خبر این چهار فصل کاذب او شک آمده هم کذب  
 و کوازیخ است  
 افعال مدح و الذم و وار و هم از این نیز  
 نوع در بیجا افعال مدح و ذم است یعنی در بیجا افعال مدح که بیجا  
 از برای افعال مدح و ذم ترغیب و تحسین المعروف و نهي الامور  
 الی المعوز بها و ضمیر متمیز بنوعه منصوبه و بعده اسم آخر  
 مرفوع و هو مخصوص بالمدح و الذم رفع مرکب از افعال مدح و تحسین  
 معروض بلام را یا منقطه بتوسی معروض بلام را یا منضم متمیز بنوعه  
 منصوبه بر او بعد از هم و افعال از این معروض بلام است و کوازیخ  
 مرفوع و همین اسم دیگر مرفوع مخصوص مدح و مخصوص مذمت  
 و هم از بقع افعال و همین افعال مدح و ذم چهار فصل است  
 بعد با نغم و هو ملحق العاصی و نغم الأصل زید و نغم غلام الأصل  
 و نغم مور و زید یکی از این چهار فصل نغم است نغم بیجا از  
 بر این مدح عام مانند نغم الأصل زید یعنی خوب است رجل که زید  
 و نغم غلام الأصل زید و خوب غلام رجل که زید است و نغم مور  
 رجل زید و خوب است از رور و جلالت زید و ثانیها

شبكة



www.dukhan.net

بئس و هو لزم العام نحو بئس الرجل زيد و بئس غلام الرجل زيد  
 و بئس مورجل زيد و ومع ازین چهار فعل بئس است بئس  
 از برای ذم عام مانند بئس الرجل زید یعنی بدست رجل که  
 زید است و بئس غلام الرجل زید و بدست غلام رجل که زید  
 و بئس مورجل زید و بدست از رور رخصت زید  
 و ثانیها جنید و هو جار مجرور بفتح ی و جنید الوصل زید و جنید غلام  
 الرجل زید و جنید ابو رجلا زید سیوم از نیز چهار فعل جنید  
 جنید جار در مجرور بفتح ی و بفتح ی و معاق بفتح ی و معاق  
 از برای ذم مع عام است مانند جنید الرجل زید یعنی بدست  
 رجل که زید است و جنید غلام الرجل زید و جنید غلام  
 رجل که زید است جنید ابو رجلا زید و جنید از رور  
 رخصت زید و را بهما پایا و هو جار مجرور بئس غلام  
 زید و سا و غلام الرجل زید و پایا مورجل زید چهارم  
 از نیز چهار فعل سا است پایا جار مجرور بئس است  
 و از آنکه از برای ذم مع عام است مانند پایا الرجل زید

بئس

یعنی بدست رجل که زید است و پایا غلام الرجل زید و بدست  
 غلام رجل که زید است و پایا مورجل زید و بدست از رور  
 رخصت زید و از دوم نوع در فعال مدح ذم بود چهار  
 فعل است یکی رافع کشته اسم جنس را او ش نعم است ثانی  
 بئس ثالث جنید ا چهارمین پایا و از برای ذم است صفا  
 افعال الشک الیقین هم افعال القلوب  
 نوع سیزده هم ازین سیزده نوع در بیان افعال شک یقین  
 نامیده میشود همین افعال را افعال قلوب بسبب آنکه حصول  
 این افعال و رد لها است بی شک فعل علی اسمین ثانیها عباق  
 عن الاول و تنصبتا جمیعا و همین افعال داخل میشوند بر دو  
 اسم که ثانی این دو اسم عبارت است از اول و نصب میکنند  
 هر کدام ازین دو اسم جمیعا و بی سبب افعال ثانیها شک  
 و این افعال قلوب هفت فعل است سه از نیز هفت فعل  
 از برای شک است احد باطننت نحو طننت زید اعال  
 یکی از نیز سه فعل طننت است مانند طننت زید اعال

شبكة  
 الاله



یعنی گمان بر دم زید را عالم و ثانیها نسبت نحو نسبت زید  
 فاضلا و وجه ازین سه فعل نسبت است نسبت زید افاضلا  
 یعنی گمان بر دم زید را فاضل و ثانیها خلت نحو خلت زید  
 مسیوم ازین سه فعل خلت مانند خلت زید قایما یعنی گمان  
 زید را قایم و ثلثه منها للیقین و سه ازین سه فعل  
 از برای یقین است پس اجد با علمت نحو علمت زید اگر گمان  
 یکی ازین سه فعل علمت مانند علمت زید اگر گمان یعنی  
 دانستم زید را گمان و ثانیها ریت نحو ریت زید قایما  
 و ثانی ازین سه فعل ریت مانند ریت زید قایما یعنی  
 دیدم زید را قایم و ثانیها وجبت نحو وجبت زید  
 فاضلا و مسیوم ازین سه فعل وجبت است مانند زید افاضلا  
 یعنی باقیم زید را فاضل و اجد منها لشک و الیقین  
 یکی ازین سه فعل نسبت از برای شک و الیقین یعنی شک  
 میان شک و یقین که با از برای شک می آید و که با از برای  
 یقین و هنوز نسبت نحو نسبت زید افاضلا یعنی که از برای

مانند

بی

شک و یقین هر آید زعمت است مانند زعمت زید افاضلا  
 در صورت یقین نبود زید عاقل مغز کلام چنان میشود  
 دانستم زید را عاقل و در صورت نبود زید عاقل مغز کلام  
 چنین میشود که شک در زید را عاقل میتواند که شک در مغز  
 ظن باشد و نیز صورت مغز کلام چنین میشود که گمان بر دم زید  
 عاقل نظم سیندرم نوع در فعال شک است یقین نسبت است  
 جمله افعال نزد از کجا خلت است با ظنفت نسبت بعد از آن  
 و از نسبت با علمت و وجبت و گمان آفرین فظها آمد نسبت زید  
 آشور کاین بعلم و زاین است  
 و القیاسیه منها سبعة عوامل قیاسی ازین صد عامل نسبت است  
 اجد با الفعل علی الطلاق یکی ازین سه نسبت عامل فعل مطلق است  
 و هو یعمل مستعدا اولازما و فعل مطلق عمل میکند برابر نسبت که  
 مستعد باشد یا لازم فاعله مستعد و ترفع الفاعل و نصب المفعول به  
 پس فعل مستعد و رفع میکند فاعل را و نصب میکند مفعول به را  
 مانند ضرب زید عمر و ایغز زید عمر و را و الی لازم نصب

علا الطلاق

شیخة  
 الایمان

المفعول به كوقام زيد وفعل لازم نصب غير كذا مفعول را مانند  
 قام زيد بغير قايماً است زيد فاعل متعدي على ثلاثة اقسام الى مفعول  
 واحد كوقربت زيدا او متعدي الى مفعولين ثمانية عين الاولى  
 نحو حسبت زيدا على او غير الاول نحو عطيت زيدا او ثانيا او الى  
 ثلاثة مفاعل نحو اعلت زيدا عمرو انا مثلا بس فعل متعدي  
 بره قسم است اول متعدي بسوي مفعول واحد است مانند ضربت زيدا  
 بغير زدم مع زيد را ثانيا متعدي بسوي و مفعول است مانند  
 برابر است که بشد ثانيا از منبع و مفعول عين اول مانند  
 كجاء اعالى بغير كان بر دم زيدا عالم يا غير اول است مانند  
 اعطيت زيدا او ثانيا بغير عطا كدم مع زيد را و بر دم است  
 بسوي متعدي بسوي مفعول است مانند اعلت زيدا عمرو  
 في ضللا بغير و اما ندم مع زيد را عمرو افاضل ثانيا بصدا  
 و بهو عمل فعله اذا كان منوناً نحو عجبته مع ضرب زيد عمرو  
 او مضيا الى فاعله نحو عجبته مع ذوق بقصا را ثوب اول المفعول  
 نحو عجبته مع سحق ضرب اللقح لبلاد و ومع از نبع مفعول عامل

سنة

معده رست و معده رعل مکنه عمل ففش را بهر حکای که بشد  
 منون بغير صاحب تونین مانند عجبته مع ضرب زيد عمرو بغير عجب  
 که دم من از زدم زید عمرو را یا بشد مفعول بسوز فاعلش نحو  
 عجبته مع ذوق القصار را ثوب بغير عجب که دم از زدم  
 که جاء هم او یا مفعول بشد بسوي مفعول به مانند عجبته مع ضرب  
 اللقح لبلاد و بغير عجبته از زدم بعن را جلا و بغير از زدم  
 جلا و بعن را بغير زور و ثانيا اسم الفاعل و بهو عمل  
 فعله اذا كان بغير حال او الا تصد معده انا المبتدئ و نحو زيد  
 ضارب فلا بد عمرو الا ان او ضارب او ذوق حال نحو عجبته  
 را کتب فرسته او نحو صور کدم رست رجل را کتب فرسته او  
 و است استخدام نحو اقام او کد او حرف التوكيد قايماً او کد  
 بسوي از نبع مفعول عامل اسم فاعل است نحو فاعل مکنه عمل  
 ففش را بهر حکای که بشد بغير حال یا بغير استنباط و کد  
 افعال کشته است بر استبداد مانند زید ضارب غلامه و  
 الا ان او ضارب بغير زید زنده است غلام زید عمرو را بعین است

کدم مع



با فردا آن نظر زمان حال غذا نظر زمان استقبل یا عیال  
 کنند و عیال بر فردا حال مانند ریت زید ایا که فوسه و بیوم  
 زید ادر حالیکه رکب بود و پیش را این سوار بود استیشن  
 یا عیال وی کنند و عیال بر موصوفه مانند مررت بر جل را که ریت  
 یغیر و رکوم بر جل که صفت او این است که رکب است و عیال  
 یا عیال وی کنند که عیال بر موصوفه مانند اقایم اخو کفریای  
 قایم است برادر تو یا عیال در کنند است عیال بر موصوفه مانند ماقایم  
 یغیر نیست قایم برادر تو و را بعیا اسم المفعول و هو کایم عیال  
 فی اشراط اجدال انین والاعیال و نحو زید مغروب غلام الا  
 او غدا و مررت بر جل مغروب غلامه و ریت زید مغروب  
 غلامه و امغروب غلامه و امغروب غلامه و عیال بر جل  
 عیال اسم مفعول است بدانکه اسم مفعول مثل اسم فاعل است  
 اشراط اجدال انین که زمان حال و استقبل و در موقعا  
 بر امور زنده آورده مانند زید مغروب غلامه آن آن او غدا  
 زید زده شده است غلامش را عیال با عیال با فردا

این مثال اعتمادی بر مبتدیه است مررت بر جل مغروب غلامه  
 یغیر و رکوم بر جل که صفت او این است که زده شده است  
 غلامش را این مثال اعتمادی بر موصوفه است ریت زید  
 مغروب با غلامه و ویدیم عیال زید ادر حال بود زید زده  
 شده غلامش را این مثال اعتمادی بر موصوفه است  
 و اما مغروب غلامه زده نشده است غلام زید را این مثال  
 اعتمادی بر حرف نعت است فاسها الصفة المشبهة  
 و هی تعمل عمل فعله الملازم و هی کاسم الفاعل مع حیث انها  
 نشی و محج و قد کتوت و نشی و صیغتها مخالفه لصیغه اسم الفاعل  
 نحو مررت بر جل حسن وجهه و فاعلی بر جل که هو الیوم عیال  
 نعت عامل صفة مشبهة و صفة مشبهة عمل میکند عمل  
 فعلش که لازم است صفة مشبهة مثل اسم فاعل است  
 از حیث است که صفة مشبهة اشبه و محج کرده میشود و مذکر  
 و مؤنث آورده میشود بدانکه صیغه صفة مشبهة مخالفه  
 و صیغه اسم فاعل است مانند مررت بر جل حسن وجهه

برادر حال است و امغروب غلامه  
 زده شد است غلام زید را این  
 مثال اعتمادی



مرد که در کتب به چلی که حسن است و جنبش و مانند جانی جل کلام  
 الیه آمد مرا چلی که صفت برین است که کم است بدش  
 و بیاد است با کل اسم صیغ الی اسم آخر الاول لیس مضافاً  
 اما بعضی الی اسم خود را در زیداد یعنی من خود فاعل ففته او یعنی  
 فی ضرب الیوم ششم ازین هفت عامل هر اسم است که  
 اضافه کرده شده باشد اور ابوی اسم دیکه اول ازین  
 دو اسم را نامیده میشود مضافاً تا از شرح دو اسم را نامیده  
 میشود مضافاً الیه و مجرور خوانده میشود تا ازین دو اسم  
 بسبب اول و بیابا کل اسم تم فاستغفر الله الاضافة  
 و نه الاکرم یصیب التیغ فتم ازین هفت عامل هر اسم  
 تمام بود و تم پس استغفر الله از جمله همین اسم  
 مکنه تیز را و تمامه با جرمه اربعه اشیا السنون و کلمه  
 زینا و بنون آتیه خود عندی منوان سمناً او بنون  
 خود عندی و بنون درهما او بالاضافه خود عندی و بنون  
 عیلاً و فاعل شدن اسم یکی ازین چهار شی است

مانند عندی رطل زینا زود است رطل از زود رطل  
 بنوع شمع هر یک هم شمع یکصد است و مثلاً بنوع شمع زود  
 مثلاً زیت روغن زیتون یا بنوع نشیبه است مانند منون  
 سمناً زود است دوم از زود روغن یا بنوع شمع  
 مانند عندی عشره فون در تمام زود است هفت از زود که  
 یا با ضافه است مانند عندی رطله الا ناه عیلاً زود است  
 پر طرف از زود غسل نظم بس قیاسی ازین  
 عامل آمد هفت خبر فعل مطلق ان مصدر هم فاعل  
 ای فنی بعد میدهند اسم مفعول صفت اسم مضاف  
 اسم فاعل آمد مقرر به خطا و المعنویه منها عده ازین  
 افعال فاعل التبداد و الی غیره و هو مجرور و فاعل العوائل  
 الاصلیة للاسناد و نحو العیال حسن و الجمیل شمع  
 و ثانیها العوائل فاعل المضاف و هو و قوله  
 فموقع اسم الفاعل خود زید بضر فموقع زید عیال  
 و معنوی ازین صد عامل دو عامل است یکی ازین









يجوز ما والوجه مؤنث الثابت وهذا يصلح للحال والانتفاء  
 لقول يفعل الآن ويسمى حالا وحاضرا ويفعل  
 خذ ويسمى مستقبلا فاذا ادخلت عليه بيتا او  
 سون فقلت سيفعل او سوف يفعل فخص بزمان  
 الحال نحو ليلك الطعام وتلى تنزل في بحر نفي فا  
 المبنى للفعل **منه ما كان** حرف المضارعة منه مفتوحا بـ  
 الا اذا كان ما ينه على رتبة احرف فان حرف المضارعة  
 منه يكون مفتوحا بـ نحو يدع ويكرم ويفرح ويقال  
 وعلمته بنانه الاربعة للفعل كون الحروف في  
 قبل مكسورا **ابداء مثل ان يفعل** يتم العين ينصرف  
 ينصرفون اذ وقع على يفر وبعه ويبرح ويكفر  
 ويفرح ويتكبر ويتباخر وينقطع ويجمع ويحرم ويحج  
 ويستخرج ويعتبر ويتكلم ويحوز ويعتسب ويسبغ  
 ويتبرج ويحرم ويقتصر **اعلم انه تدخل على الفعل**  
 المضارع ما ولا ان فتان فلا تغير ان صيغة تقول

لا ينصرف

لا ينصرف لا ينصرف لا ينصرف ويدخل عليه جار مجزوم في حرف  
 حركات الواحد ونون التثنية والجمع المذكور والواحدة و  
 الحائطة والحرف نون جمع المذكر فانه ضمير كالواو  
 في جمع المذكر فتثبت على كل حال **قوله ينصرف ينصرف**  
**الى خبره** ويدخل الناصب على الفعل المضارع فيبدل فيه الضمة  
 الى الفتحة ويسقط النونات سوى نون جمع المذكر  
 فتقول ينصرفون ينصرفون ينصرفون ومن الجواز  
 لام الامر فتقول في الغائب ينصرف ينصرف والى  
 اخره وكذلك يضرب بفتح ويدرج ويضرب **ومن انما**  
 فتقول في نهي الغائب لا ينصرف لا ينصرف ولا  
 تنصرف لا تنصرف لا تنصرف وتقول في نهي الحاضر لا تنصرف  
 لا تنصرف لا تنصرف ولا تنصرف لا تنصرف ولا تنصرف  
 سايرا لا تنصرف **ما لا يصيبه** وهو امر حاضر مثنو  
 جار على لفظ المضارع مجزوم فان كان مابعد حروف  
 المضارعة متحركا تسقط منه حروف المضارعة وانما





بصورة الباني مجزما تقول في الامر من تدحرج دوجع  
 دحرجا ودحرجوا الى اخره وهكذا في وقائل وتكاتب  
 تدحرج وان كان ساكن فتخذف منه حرف المضارعة  
 وتأتي بصيغة الناقية مجزما كما زيد في اوله هجره وصل  
 مكسوة الا ان يكون عين المضارع منه مصحفا فلهذا  
 يقول النظر انظر او كذا لك ضرب وعلم والقطع  
 وابتع واستخرج ونحوها هجره اكرم بنا على الامل  
 المفروض فان اصل تكلم تارك **وعم** انما اذا اصبحت  
 في اول مضارع تفعل وتفعل وتفعل فتجوز بانها  
 تجوز في متفاعل وتدحرج ويجوز حذف احديةما  
 في التثنية فانت رتدي ونار تظني وتمثل الملكة  
 ومعنى كان فانفعل فعل صاد او ضا او طا او ظا  
 نقبت ما تقول في تفعل من اصبغ اصبغ ومن اصبغ  
 اصبغ ومن اطرد وطر و من نظم انظم وكذلك  
 في جمع متصرفات نحو اصبغ اصبغ اصطلح اصطلح

وذاك

وذاك مصطلح اصبغ لا تصطلح ومعنى كان فانفعل والا  
 لولا انما لولا لانفعلت تاه والافتقار في تفعل من  
 الدال للدرا ومن الدال اذ كان الرضاز صرح وتبني الفعل  
 كما في الحال نون التثنية كحقيقة ساكنة نقية مفتوحة  
 فيما يخصه وهو مثل الاثنين من صحتها انما في كسوة فيما  
 ابدأ اذ هي لا اثنين في اذ هي تان لكسوة وتدخل الفاعل  
 نون جمع المثنى مثل نون التثنية لتفصل بين  
 النونات **ولا تدخلها الحقة** لانها تفرق التقاء ساكنين  
 على غير وجهه فان التقاء ساكنين مما يحج يجوز اذ  
 الا اول حرفه والثاني مدغم نحو اذبه وتخذف من الفعل  
 جميعا النون التي في الاصل الحذف في الفعلان يفعلون  
 وتفعلان وتفعلون وتفعلين في تفعلين **وتخذف**  
**تفعلون** الا اذا انفتح ما قبلها نحو لا تخشون ولا تخشين  
 وتبطلون واما تيرن ويشتع اخر الفعل اذا كان نفل  
 المحاطبة فتقول في امر الغائب وكذا بالنون التثنية لتفعلين

شبكة



www.dukhan.net

لينفرك لينفرك لينفرك لينفرك لينفرك وبالحقيقة  
 لينفرك لينفرك لينفرك لينفرك **في امر الى امر**  
 بالنون الثقيلة النرك النرك النرك النرك النرك  
 النركان وبالحقيقة النرك النرك النرك والنرك  
 به النظيره **واما اسم الفاعل** المفعول من الثلاثي الجرد  
 فالكثران كج اسم فاعل منه على وزن فاعل تقول  
 ناصرا ناصرا ناصرون ناصرة ناصرتان ناصرات و  
 نواصر **واسم المفعول منه على** وزن مفعول تقول نشوة  
 نشوة نشوة ونشوة نشوة نشوتان منشورت  
 ومناصر وتقول ممروربه ممروربه ممروربه ممروربه  
 ممروربه ممروربه ممروربه ممروربه وتذكر وتونث الضير  
**بينما يتعد** كج اسم المفعول ويضل قد كج  
 الفاعل كج بمعنى الراجح وبمعنى المفعول كج  
 المفعول واما ما زاد على الثلاثية فالضابطة فيه ان  
 تضع في موضع حرف المضارعة اليمح محضومة وتكسر

اخره

اخره في اسم الفاعل ونفحة في اسم المفعول نحو  
 ومكروا ومكروا ومكروا ومكروا وقد  
 استوى لفظ الفاعل والمفعول في بعض الموضع  
 كج ومنتج ومنتج ومنتج ومنتج  
 ومنصب منصب كج ولكن في تقدير كج

شبكة



الكتاب في معرفة...

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الحمد لله على نعمائه وتسلوة على رسوله محمد  
انبيائه وبعد هذه جملة من تعريف اللفظ  
مفصلة جارية كبرى لم يخل في الكتب المنسوبة  
وهي تشمل على اربعة ابواب الباب الاول  
في تفصيل الابنية وهو اربعة فصول الفص  
الاول اعلم ان الفعل على احدى بناه كان  
لا يخلو من ان يكون صحيحا او مضاعفا او  
او جوف او ناقصا او لفيقا او ملتويا فالج  
مالم يكن فيه تضييق ولا اعتلال نحو ذهب  
ورجح ولفضاعف على ضربين مضاعفا بزيادة  
وغضا

ومضاعف الرباعي مضاعف الثلاثة وهو  
في مقابلة عينه وللام نحو قولهم فر ومضاعف  
الرباعي وهو ما تجانس من مقابلة فانه ولا  
الاولى وعينه فلام الثانية نحو صر و  
المبتال ما كان في مقابلة فانه واو او ياء نحو  
وعد ولسر والاحوف ما كان في مقابلة عينه  
واو او ياء او واو الف منقلبة عن احد حرفي  
نحو قال وبيع الصلها قول وبيع وهذه اللفظة  
لشجر وفي الاعتلال والتقص ما كان ليعمل  
في مقابلة لام نحو رضى ودعا ومر اصلاها  
وعو ورمز واللافيق ما كان المعلى في مقابلة  
فانه ولا ياء نحو وثني ووحى الفصل الثاني  
اعلم ان البواب اربعة لافعال التي هي  
اثان وعشرون بابا وهي اربع مرتبة  
الاولى الثلاثة المبردة والاربع عشرة البواب

شبكة



www.alukah.net





و ضرب از یک جنس بود همچون ضرب بزوزن فعل و فعل حرفی  
 علت بر است و اول الف یا الت الکریمه در مقابل  
 فای بود مهور المظاہر و همچون ابر بزوزن فعل الکریمه  
 در مقابل عین بود مهور العین بود همچون با بزوزن  
 فعل الکریمه در مقابل لام بود مهور لام بود همچون  
 بزوزن فعل مضاعف بزوزن مضاعف  
 ثلثه و مضاعف رباعی مضاعف ثلثه آن است که  
 در مقابل عین لام اسم یا فعل دو حرف یک جنس  
 بود همچون فر که در اصلش فر بود است مضاعف  
 رباعی آن است که در مقابل ف و لام اول و عین لام  
 ثانی دو حرف دو حرف از یک جنس بود همچون فر  
 بزوزن فعل ثلثه آن است که در مقابل  
 ف و اسم یا فعل حرفی علت بود همچون وعد و وعد  
 بزوزن فعل و فعل حرفی آن است که در مقابل عین اسم  
 یا فعل حرفی علت بود همچون قول و قول بزوزن فعل

بزر

فاعلان و فاعل اسم  
 بین اللفظ لغیف فاعلان و فاعل

ناقص

ناقص آن است که در مقابل لام اسم یا فعل حرفی علت  
 بود همچون رمی و رمی بزوزن فعل و فعل لغیف آن است  
 در مقابل عین لام اسم یا فعل حرفی علت بود همچون  
 قول قوی بزوزن فعل و فعل ملثور آن است که در  
 مقابل ف و لام اسم یا فعل حرفی علت بود همچون  
 وشی و وشی بزوزن فعل و فعل اسم بر دو قسم است  
 اسم جامد و اسم مصدر اسم جامد آن است که از وی  
 خبر اشتقاق کرده نشود در اخیر معنی او فارسی اول  
 نون باشد یا تا و نون باشد همچون الضرب بزوزن و  
 القتل که تن عرب زهر مصدر زد و از ده خبر اشتقاق  
 میکنند ماضی و مضارع اسم فاعل و اسم مفعول حجد  
 و نعی امر و نعی اسم زمان و اسم مکان اسم آلت  
 و اسم تفضیل ماضی زمان گذشته را گویند مضارع  
 زمان آینده را گویند اسم فاعل نام کننده را گویند اسم  
 مفعول نام کرده شده را گویند خبر از کار ماضی یعنی انکار

همچون ضرب و ضرب اسم مصدر آن است که  
 زروی خبر اشتقاق کرده نشود

شبکه  
 ال



مؤنث مخفی باین معلوم فعل ماضی ضربین زده نشانیان هم زمان  
 در زمان گذشته صیغه جمع مؤنث غایبات معلوم فعل ماضی  
 آن نشانی که مخفی بود به مزار بود و به مؤنث بود آن را  
 مزار بود ضربت زوی تو مرد در زمان گذشته صیغه  
 مذکر مخفی طب معلوم فعل ماضی ضربت مازید شما و مرد در زمان  
 گذشته صیغه نشانی مذکر مخفی طبین معلوم فعل ماضی ضربت زده  
 شما هم مردان در زمان گذشته صیغه جمع مذکر مخفی طبین  
 معلوم فعل ماضی آن به مؤنث را بود ضربت زده تو که  
 در زمان گذشته صیغه و جمله مؤنث مخفی طبین معلوم فعل  
 ماضی ضربت مازید شما و زن در زمان گذشته صیغه نشانی  
 مؤنث مخفی طبین معلوم فعل ماضی ضربتین زده شما هم  
 زنان در زمان گذشته صیغه جمع مؤنث مخفی طبیات  
 معلوم فعل ماضی آن به دو که حکایت نفس بود ضربت  
 زده من و یازن در زمان گذشته صیغه و جمله تکلم  
 معلوم فعل ماضی ضربت مازید شما هم مردان یا هم زنان در زمان گذشته

غایب نشانیان غایب نشانیان غایب نشانیان غایب نشانیان غایب نشانیان غایب نشانیان غایب نشانیان غایب نشانیان غایب نشانیان غایب نشانیان

صیغه

صیغه متکلم مع الیه معلوم فعل ماضی از خواهر معلوم فعل ماضی  
 مجهول کنی ما قبل اجزای اکثر کن و متحرک پیش از ما قبل اجزای  
 او را ضم کن تا ضرب ضرب شود مجهول فعل ماضی را نیز جمله  
 مثال است نشانی غایب را بود و نشانی مخفی طب بود و دو  
 حکایت نفس بود آن نشانی که غایب بود به مزار بود  
 و به مؤنث را بود آن به مزار بود ضرب زده نشانی  
 مرد در زمان گذشته صیغه و جمله مذکر غایب مجهول  
 فعل ماضی ضربت زده نشانیان دو مرد در زمان گذشته  
 صیغه نشانی مذکر غایب مجهول فعل ماضی ضربت زده نشانیان  
 ایشان هم مردان در زمان گذشته صیغه جمع مذکر  
 غایب مجهول فعل ماضی آن به مؤنث را بود ضربت  
 زده نشانیان در زمان گذشته صیغه و جمله مؤنث  
 غایب مجهول فعل ماضی ضربت زده نشانیان دو زن  
 در زمان گذشته صیغه مؤنث غایب مجهول فعل ماضی  
 ضربت زده نشانیان هم مردان در زمان گذشته

ضربت ماضی مجهول  
 ضربت ماضی مجهول  
 ضربت ماضی مجهول  
 ضربت ماضی مجهول  
 ضربت ماضی مجهول  
 ضربت ماضی مجهول  
 ضربت ماضی مجهول  
 ضربت ماضی مجهول  
 ضربت ماضی مجهول  
 ضربت ماضی مجهول

شبکه  
 الکترونیک  
 www.aukah.net



صيغة جمع مؤنث غایبات مجمل فعل ماضی آن نشین ۲  
 ۲ مخی طیب بود و مذکر را بود و به مؤنث را بود آن به ۱  
 ۳ مذکر را بود و ضربت زده شد تو مرد و در زمان گذشته ۱  
 ۴ صیغه واحد مذکر مخی طیب مجمل فعل ماضی ضربت زده ۱  
 ۵ دو مرد و در زمان گذشته صیغه نیشته مذکر مخی طیبین ۱  
 ۶ مجمل فعل ماضی ضربت زده شد یا شمایم مردان در زمان  
 ۷ گذشته صیغه جمع مذکر مخی طیبین مجمل فعل ماضی آن  
 آن به که مؤنث را بود و ضربت زده شد تو زن در زمان  
 ۸ گذشته صیغه واحده مؤنث مخی طیب مجمل فعل ماضی  
 ضربت زده شد یا شمایم در زمان گذشته صیغه نیشته ۱  
 ۹ مؤنث مخی طیبین مجمل فعل ماضی ضربت زده شد یا ۱  
 ۱۰ شمایم زمان در زمان گذشته صیغه جمع مؤنث مخی طیبات ۲  
 ۱۱ مجمل فعل ماضی آن دو حیثیت نفس را بود و ضربت زده  
 ۱۲ تمام من مرد و یازن در زمان گذشته صیغه واحد متکلم ۲  
 ۱۳ مجمل فعل ماضی ضربت زده شد یا شمایم مردان یا شمایم ۲

در زمان

در زمان گذشته صیغه متکلم مع البیض مجمل فعل ماضی یا  
 فعل مضارع لا نیشته مثلاً نشین غایب را بود و نشین ۱  
 مخی طیب بود و دو حیثیت نفس را بود آن نشین که یازن ۱  
 بود و به مذکر را بود و به مؤنث را بود آن به که مذکر را ۱  
 بود بضر مزنند و مرد و در زمان آینده صیغه واحده ۱  
 مذکر غایب معلوم فعل مضارع بضر مزنند آن ۱  
 دو مرد و در زمان آینده صیغه نیشته مذکر غایبین معلوم  
 فعل مضارع بضر مزنند یا شمایم مردان و در زمان  
 آینده صیغه جمع مذکر غایبین معلوم فعل مضارع آن ۱  
 مؤنث را بود بضر مزنند و یازن در زمان آینده  
 صیغه واحده مؤنث غایبه معلوم فعل مضارع بضر مزنند  
 مزنند آن دو زن و در زمان آینده صیغه نیشته ۱  
 مؤنث غایبین معلوم فعل مضارع بضر مزنند ۱  
 همه زمان در زمان آینده صیغه جمع مؤنث غایبات  
 معلوم فعل مضارع آن نشین که مخی طیب بود و به مذکر را ۱

در زمان گذشته  
 فعل مضارع  
 مخی طیب  
 بود و دو  
 حیثیت  
 نفس را  
 بود آن  
 نشین که  
 یازن  
 بود و به  
 مذکر را  
 بود و به  
 مؤنث را  
 بود آن  
 به که  
 مذکر را  
 بود بضر  
 مزنند و  
 مرد و در  
 زمان  
 آینده  
 صیغه  
 واحده  
 مذکر  
 غایب  
 معلوم  
 فعل  
 مضارع  
 بضر  
 مزنند  
 آن  
 دو مرد  
 و در  
 زمان  
 آینده  
 صیغه  
 نیشته  
 مذکر  
 غایبین  
 معلوم  
 فعل  
 مضارع  
 بضر  
 مزنند  
 یا  
 شمایم  
 مردان  
 و در  
 زمان  
 آینده  
 صیغه  
 جمع  
 مذکر  
 غایبین  
 معلوم  
 فعل  
 مضارع  
 آن  
 مؤنث  
 را بود  
 بضر  
 مزنند  
 و یازن  
 در زمان  
 آینده  
 صیغه  
 واحده  
 مؤنث  
 غایبه  
 معلوم  
 فعل  
 مضارع  
 بضر  
 مزنند  
 مزنند  
 آن دو  
 زن و در  
 زمان  
 آینده  
 صیغه  
 نیشته  
 مؤنث  
 غایبین  
 معلوم  
 فعل  
 مضارع  
 بضر  
 مزنند  
 ۱  
 همه  
 زمان  
 در زمان  
 آینده  
 صیغه  
 جمع  
 مؤنث  
 غایبات  
 معلوم  
 فعل  
 مضارع  
 آن  
 نشین  
 که  
 مخی  
 طیب  
 بود  
 و به  
 مذکر  
 را ۱







آن سه که مکرر مضروب یکبار در ششده ده شده صیغه  
 او اجد نه اسم مفعول مضروبان دو مرد زده شده صیغه  
 نشه مکرر اسم مفعول مضروبان همه مردان زده شده  
 اصیغه جمع مکرر اسم مفعول آن سه که مؤنث را بود مضروب  
 اید زن زده شده صیغه واحده و مؤنث اسم مفعول  
 مضروبان دوزن زده شده صیغه نشه مؤنث اسم  
 مفعول مضروبان ت همه زنان زده شده صیغه جمع مؤنث  
 اسم مفعول مجرر از نشه غایب و نشه غایب  
 معنی طلب بود و دو وجه است نفس بود آن نشه که غایب  
 این را و مؤنث را بود آن که مکرر را بود لم یغرب نزل  
 او مرد و در زمان گذشته صیغه واحده مکرر غایب معلوم  
 و فعل مجرر لم یغرب نشه ایشان دو مرد در زمان گذشته  
 اصیغه نشه مکرر غایبین معلوم فعل مجرر لم یغرب  
 و نشه ایشان همه مردان در زمان گذشته صیغه جمع مکرر  
 غایبین معلوم فعل مجرر آن سه که مؤنث را بود لم یغرب

لم یغرب لم یغرب لم یغرب لم یغرب لم یغرب لم یغرب لم یغرب لم یغرب  
 زده شده  
 نزل  
 لم یغرب لم یغرب لم یغرب لم یغرب لم یغرب لم یغرب لم یغرب لم یغرب

نزل

نزل و می زن در زمان گذشته صیغه واحده مؤنث غایب  
 معلوم فعل مجرر لم یغرب نشه ایشان دو زن در زمان  
 گذشته صیغه نشه مؤنث غایبین معلوم فعل مجرر  
 لم یغرب نشه ایشان همه زنان صیغه جمع مؤنث  
 غایب معلوم فعل مجرر آن نشه که می طلب بود مکرر  
 بود و به مؤنث را بود آن سه که مکرر را بود لم یغرب نزل  
 تو مرد در زمان گذشته صیغه واحده مکرر غایب معلوم فعل مجرر  
 لم یغرب نشه شما دو زن مرد در زمان گذشته صیغه  
 نشه مکرر غایبین معلوم فعل مجرر لم یغرب نشه شما  
 همه مردان در زمان گذشته صیغه جمع مکرر غایبین  
 معلوم فعل مجرر لم یغرب نشه شما دو مرد همه که مؤنث  
 بود لم یغرب نزل تو زن در زمان گذشته صیغه واحده  
 مؤنث می طلبه معلوم فعل مجرر لم یغرب نشه شما دو  
 زن در زمان گذشته صیغه نشه مؤنث غایبین معلوم  
 فعل مجرر لم یغرب نشه شما همه مردان در زمان گذشته

۱۳ نزل

نزل

۱۴ نزل



صیغه جمع مؤنث منی طببات معاصم فعل مجزأ ان  
حکایت نفس بودم از ضرب نردم من مرد یا زن در  
زمان گذشته صیغه واحد متکلم معلوم فعل مجزأ لم تقر  
نزدیک مردم آن در زمان گذشته صیغه جمع الغی متکلم  
معلوم فعل مجزأ از خواها معلوم مجزأ را بجزو کسی باقی بماند  
فتح کن و حرف مضارعت را ضم کن تا م یغرب لم  
کفرت نمود مجزأ فعل مجزأ نیز جدا دره مقال است شش  
غایب و شش منی طب را بود آن شش که غایب است  
بود و بی مؤنث را بود آن ب که مذکر را بودم نیز دره  
بودی مرد در زمان گذشته صیغه واحد غایب مجزأ فعل مجزأ  
لم تقر بازده نشود ایشان دو مرد در زمان گذشته صیغه  
تثنی مذکر غایبین مجزأ فعل مجزأ لم تقر بازده نشود ایشان  
بهمه مردان در زمان گذشته صیغه جمع مذکر غایبین  
بمجزأ فعل مجزأ آن به که مؤنث را بودم تقر بازده نشود  
و وی نیز در زمان گذشته صیغه واحد مؤنث غایبه

بهمه زمان

و دو حکایت نفس را بود

مجزأ

مجزأ فعل مجزأ لم تقر بازده نشود ایشان دو زن در  
گذشته صیغه تثنی مؤنث غایبین مجزأ فعل مجزأ  
بقرین زده نشود ایشان همه زنان در زمان گذشته  
صیغه جمع مؤنث غایبات مجزأ فعل مجزأ آن شش که  
منی طب بود و به مذکر را بود و بی مؤنث را بود آن که  
مذکر را بودم تقر بازده نشود تو مردان گذشته صیغه  
واحد مذکر منی طب مجزأ فعل مجزأ لم تقر بازده نشود شما  
دو مرد در زمان گذشته صیغه تثنی مذکر غایبین  
مجزأ فعل مجزأ لم تقر بازده نشود شما همه مردان در  
زمان گذشته صیغه جمع مذکر غایبین مجزأ فعل مجزأ  
آن به که مؤنث را بودم تقر بازده نشود تو زن در زمان  
گذشته صیغه واحد مؤنث منی طب مجزأ فعل مجزأ لم  
زده نشود شما دو زن در زمان گذشته صیغه تثنی مؤنث  
مؤنث منی طبین مجزأ فعل مجزأ تقر بازده نشود شما  
بهمه و این زمان در زمان گذشته صیغه جمع مؤنث منی طب

شبكة  
الألوكة



در زمان آئینه صیغه واحد متکلم معلوم فعل نفي لا يظن  
 نفي نفي ما به مردان يا زمان در زمان آئینه صیغه  
 متکلم مع الغير معلوم فعل نفي محمول فعل نفي را نیز خبر  
 مثال است شش غایب بود و شش مخاطب بود  
 و دو حکایت نفس بود آن شش که غایب بود  
 به مذکر بود و به مؤنث را بود آن سه مذکر بود  
 لا یضرب زده میشود و می مرد در زمان آئینه صیغه  
 واحد مؤنث مذکر غایب محمول فعل نفي لا یضربان  
 زده میشوند ایشان دو مرد در زمان آئینه صیغه  
 متکلم مذکر غایب محمول فعل نفي لا یضربون زده میشوند  
 این همه مردان در زمان آئینه صیغه جمع مذکر غایب  
 غایب محمول فعل نفي آن آن سه که مؤنث را بود  
 لا یضربون میشود و می زن در زمان آئینه صیغه واحد  
 مؤنث غایب محمول فعل نفي لا یضربان زده میشوند  
 دو مرد در زمان آئینه صیغه جمع متکلم مؤنث

اگر خواهم معلوم فعل نفي را محمول  
 یا فعل نفي را محمول کن و چون  
 مت را هم کن تا لا یضربان نیز شود

غایبین

غایبین محمول فعل نفي لا یضربان زده میشوند ایشان همه  
 زمان در زمان آئینه صیغه جمع مؤنث غایب محمول  
 فعل نفي آن شش که مخاطب بود به مذکر را بود و سه  
 مؤنث را بود آن سه که مذکر را بود لا یضربون مخاطب مؤنث  
 در زمان آئینه صیغه واحد مذکر مخاطب محمول فعل نفي  
 لا یضربان مخاطب مؤنث دو مرد در زمان آئینه صیغه متکلم  
 مذکر مخاطب محمول فعل نفي لا یضربون مخاطب مؤنث  
 همه مردان در زمان آئینه صیغه جمع مذکر مخاطب  
 محمول فعل نفي آن سه که مؤنث را لا یضربان مخاطب مؤنث  
 نوزده آئینه صیغه واحد مؤنث مخاطب محمول  
 فعل نفي لا یضربان مخاطب مؤنث در آئینه صیغه  
 متکلم مؤنث مخاطب محمول فعل نفي لا یضربان مخاطب مؤنث  
 شما همه زمان در زمان آئینه صیغه جمع مؤنث  
 مخاطب محمول فعل نفي آن دو که حکایت نفس را بود  
 لا یضربان مخاطب مؤنث مردان در زمان آئینه صیغه واحد

نوزده

نوزده



متكلم بجزء فعل نفى لا تضرب نهي تنبيه من مردمان  
 و زمان آنده صيغة متكلم مع الغير بجزء فعل نفى امر  
 بر وقت امر بلام و امر بلام و امر بلام لام الامر از  
 شش صيغة فعل مضارع في طب معلوم ميکنند  
 بد و مثل عمل اول آنکه نظر در اضمير کليمه ميکنند اگر اضمير کليمه  
 ضم باشد ساکن ميکنند و اگر باقبل اضمير مقل ساکن باشد  
 می اندازند همچون قل و بيب و خفا و اگر اضمير کليمه  
 مدغم باشد يا بش ميکنند و اگر از باب يفعول بضم  
 بضم العين بود که اضميرش چهار وجه رواست ضم فتح  
 کسرت ساکن بعد از فدا و غام مثل شده شد و اگر  
 صيغة از غير يفعول بضم العين بود در اضميرش سه  
 رواست فتح کسرت ساکن بعد از فدا و غام همچون افعول  
 مضارع و اضمير کليمه مقل ساکن باشد مانند  
 همچون ان و خرس بعل و وييم تا که حرف مضارع است  
 او را از تخيم اگر يابلي حرف مضارع است همچون ساکن باشد امر تمام  
 بر اندازند

فعل مضارع مقل ساکن بعد از فدا و غام همچون افعول مضارع و اضمير کليمه مقل ساکن باشد امر تمام

فعل مضارع مقل ساکن بعد از فدا و غام همچون افعول مضارع و اضمير کليمه مقل ساکن باشد امر تمام

و همچون بجزء فعل و بيب و اگر يابلي حرف مضارع است ساکن باشد  
 ابتدا يابلي حرف مضارع نظر بعين باشد مثل ارضيت يا ج  
 يفعول بضم العين بود بر اولش ستمه و وصل معلومه را  
 ميآورد همچون اضمير بضم و اگر صيغة از باب افعول مضارع  
 يفعول بود بر اولش ستمه و وصل معلومه را ميآورد خواه يابلي  
 حرف مضارع ساکن باشد خواه يابلي حرف مضارع ساکن باشد  
 همچون ارم و ارم و ارم بر شش صيغة ميآيد پسند را  
 و بر موش را بود آن پسند که مذکور بود اضميرش نه نومرد  
 صيغة و احمند که امر بلام اضمير با بر ستمه و صيغة تيشه مذ  
 امر بلام اضمير بر نيزند شامه و ان صيغة جمع مذ امر  
 لام ان سه که موش را اضمير بزين نوزن صيغة و احمند موش  
 موش امر بلام اضمير با بر نيزند شامه و ان صيغة تيشه مذ  
 امر بلام اضمير بزين نيزند شامه و ان صيغة جمع موش  
 امر بلام امر بلام را از شش صيغة فعل مضارع ياب  
 معلوم و او دوی متکلم ميکنند بجزء اول امر بلام بعد از

فعل مضارع مقل ساکن بعد از فدا و غام همچون افعول مضارع و اضمير کليمه مقل ساکن باشد امر تمام





در اول لام مکتوره هر اول فعل مضارع غایب معلوم  
 امر باللام برشت صیغه میایدشش غایب را بود و  
 متکلم را آن نشش که غایب بود چه مذکر را بود و چه مؤنث  
 را بود آن چه که مذکر را لایفرب کو تا بنزند و میرد صیغه  
 مذکر غایب معلوم امر باللام لایفرب کو تا بنزند این ن  
 دو مرد صیغه تثنیه مذکر غایبین معلوم امر باللام لایفرب  
 کو تا بنزند این همه مردان صیغه جمع مذکر امر باللام  
 ان چه که مؤنث را بود لایفرب کو تا بنزند وی زن صیغه  
 واحده مؤنث غایبه معلوم امر باللام لایفرب کو تا بنزند  
 دوزن صیغه تثنیه مؤنث غایبتین معلوم امر باللام  
 لایفرب کو تا بنزند این همه زنان صیغه جمع مؤنث  
 غایبات معلوم امر باللام ان و که حکایت نفس بود  
 لایفرب کو تا بنزند من مرد یا زن صیغه واحده متکلم معلوم  
 امر باللام لایفرب کو تا بنزند غایب مردان یا همه زمان صیغه  
 متکلم مع الغیر معلوم امر باللام مجهول امر باللام جداره  
 انچه بود معلوم امر باللام را مجهول کنی قبل انچه بود معنی  
 من کن و نشش غایب تقدیم کن لیکن

بشکلیه بنویسند  
 این صیغه را  
 در این کتاب

غایبین

لیکن تقدیم کرده است فی طب بر غایب غایب بر متکلم  
 زیرا که عادت صرفیان همچون بودشش فی طب بود و نشش  
 غایب را بود و حکایت نفس ان نشش که فی طب بود  
 چه مذکر را بود و چه مؤنث را بود و ان چه که مذکر را بود لایفرب  
 کو تا بنزند شوی تو مرد صیغه واحده مذکر فی طب مجهول امر  
 لایفرب کو تا بنزند شوی تو مرد صیغه تثنیه مذکر کنی طبین  
 مجهول امر باللام لایفرب کو تا بنزند شوی تو مردان صیغه  
 جمع مذکر فی طبین مجهول امر باللام ان چه که مؤنث را بود  
 لایفرب کو تا بنزند نور تو زن صیغه واحده مؤنث فی طبه  
 مجهول امر باللام لایفرب کو تا بنزند شوی تو زن صیغه  
 مؤنث فی طبین مجهول امر باللام لایفرب کو تا بنزند  
 شما هم زمان صیغه جمع مؤنث فی طبیات مجهول امر باللام  
 ان نشش غایب بود چه مذکر را بود و چه مؤنث را بود  
 چه که مذکر را لایفرب کو تا بنزند شود و میرد صیغه واحده  
 مذکر غایب مجهول امر باللام لایفرب کو تا بنزند دو مرد





اگر خواست که فعل هر را محمول کنی ما قبل اضمر را فتح کن و صرف  
 مضارع را هم کن تا لا یضرب لا یضرب شود محمول فعل  
 نه جبار و نه مثال است شش مخاطب بود و شش غایب بود  
 و دو حکایت نفس را بود آن شش که فی طیب بود  
 مذکر را بود و سه مؤنث را بود آن تذکر را لا یضرب لا یضرب  
 لا یضرب آن سه مؤنث را بود لا یضرب لا یضرب لا یضرب  
 آن شش که غایب را بود سه مذکر را بود و سه مؤنث را بود  
 آن سه که مذکر را بود لا یضرب لا یضرب لا یضرب آن سه که مؤنث  
 را بود لا یضرب لا یضرب لا یضرب آن دو که حکایت نفس را  
 لا یضرب لا یضرب اسم مان اسم مکان از زمانه جبار  
 و از باب یضرب یضرب و از مثال مطلقاً بزورن مفعول مبیانه  
 مضرب و موعده و از غیر باب یضرب یضرب یضرب و از ناقص  
 مطابق بزورن مفعول مبیانه همچون مقل و مری و از  
 تذکره بزورن اسم مفعول مبیانه همچون مکرم و مدح  
 اسم زمان و اسم مکان بر شش مبیانه مثل مضرب یا مضرب  
 یا مضرب

اسم زمان اسم مکان مضرب مضرب مضرب مضرب  
 آن مضرب مضرب مضرب مضرب مضرب مضرب مضرب مضرب

وید

و یک وقت زدن صغره و اجمدا اسم زمان و اسم مکان  
 مضربان دو جازدن دو وقت زدن صغره ثنیة  
 اسم زمان و اسم مکان مضربان همه وقت زدن  
 و همه جای بار زدن صغره جمع اسم زمان و اسم مکان  
 بر سه صغره مبیانه همچون مضربان یا که زدن صغره  
 و اجمدا اسم مضربان دو آن که زدن صغره ثنیة  
 آن اسم مضربان همه آن که بار زدن صغره جمع  
 آن اسم تفضیل بر شش صغره مبیانه سه مذکر را بود  
 و سه مؤنث را بود آن سه که مذکر را بود مضرب یک مری و زننده  
 تر صغره و اجمدا اسم تفضیل مضربان دو مرد زننده  
 تر صغره ثنیة تذکر اسم تفضیل مضربان همه مردان زننده  
 تر صغره جمع مذکر اسم تفضیل آن سه مؤنث را بود مضرب  
 یا زن زننده تر صغره و اجمدا مؤنث اسم تفضیل  
 ضربان دو زن زننده تر صغره ثنیة مؤنث اسم تفضیل  
 ضربان همه زمان زننده تر صغره جمع مذکر مؤنث اسم تفضیل

تفضیل مضربان مضربان  
 مضرب مضرب مضرب مضرب مضرب مضرب مضرب مضرب  
 مضرب مضرب مضرب مضرب مضرب مضرب مضرب مضرب



بِسْمِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

نقالت از حضرت قاضی علامه عقیق لادن بغدادی رحمه الله علیه  
گفته اند که در خواب دیدم صلی الله علیه و آله سلم را دیدم  
چهره مبارک آن زرد شده بود گفتم یا رسول الله چهره مبارک  
زرد شده است گفتند جز از زرد شدن آن است از امتنان من بزار  
بالمسکین مرده اند آنرا بجز دو کس ایمان برده اند باقی همه  
ایمان رفته اند گفتم یا رسول الله چکار کنند که ایمان روند گفتند  
هر کس این دعا را بخواند یا بخواند و در روز دنیا یا نور ایمان رود  
هر امتی از امتان من اگر این نوشته کند و از شفا محروم ماند  
از درازی بنام دعا است بِسْمِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ لا اله الا الله  
معبود کل زمان لا اله الا الله معبود کل مکان لا اله الا الله  
القدیم الاحیان الازلی و من زوال الایمان و من شکره یقل  
لا اله الا الله الف لایف شان اللهم یا قیوم الاحیان یا غنی  
یا حیم یا رحیم یا رحمن یا رحیم یا رحمن و صلوات الله علی خیر خلقه  
و علی سببنا طیباً طاهر مبارکاً بر حسب کتابه و رحمة الرحمن

در سینه کفن مرده سنت کفن در حق مردان به علاقی است و در حق  
زنان به علاقی است اول نفس ویم اینرا بسیم لغاوه و در حق زنان  
بیم است اول نفس ویم بجز بسیم اینرا بسیم لغاوه نیم کینه بند  
بزند در از لحک دو کس بر او یک جیب در از کینه بند به از بر  
از کت قولتوق تا زانو و زانو و زانو تا زانو تا زانو در ای  
لحا از به تا قدم اما که در جوار نشستن در از او بکنم از بر او دو  
از مرده نایبده باشد او را یک قط کفن پند تا بهفت بار  
بعد از هفت بار نشدن تا دو و زود به بار و وقت کفن پند  
از دو و زود اینجاست به علاقی کفن پزند و در حق مرده  
از بر او تا رسیده تا بهفت بار و زود به بار کفن پزند  
از زود به اینجاست نیم وقت کفن پزند در از از نشن قبضه  
بجز سبب چهار انگشت می شود بر کف زمین گفته شد که در زود  
بسیار هم کند و در حق بیست نیم قطعه و قدر کرده باشد  
و در شش قطعه شیع الاسلام و در کت و در غیر هم طریق پند  
کفن اول لغا و زود پند بر بالا او بر زمین پند و زمین



پوشند و دستار او را بر سر او نهند و قش و بر شانه مانند  
و بر بالا او را نیز بر او باندند و دستها او را بدو طرف او نهند  
بعد از آن این را بر او ایستارند بر خلاف زنده بعد از آن  
بچند و طریقی پوشانند زمان اول قمیسی پوشانند بعد از  
مورا و او را در قسم بزند بر بالا او کینه بند مانند و بر بالا او  
اندازند زنده کافر از پس است و مرده کافر بر او اندازند  
بعد از آن این را بچند و بعد از آن لقا و پیچند و بعد از آن کینه بند  
ببندند صلوة پیوسته از عقبه را پس کوفت خمار از بند بابت  
نشینند بال شود و از کس تا سر او نهد تا سر او نهند هر جا بمانند  
از کس تا سر او نهند باقی مانده را خردند و بر بند بچند حکم شریف  
است که از اسبان اشتر خشن شود و بوشتر بچند بکشد اسبان که  
میشود و شیر را بعد از بکشد از بند نیز مال است تحت الکتاب  
الحمد الذي جعل النكاح سنة حسنة للايمان فاصلا وقارا  
وقاطنا بين الجوارح والحرم كما قال الله تعالى فانكحوا ما طاب  
لكم منهن انهن امسيتن وكنتم ورجل قال رسول الله صلى

عليه وسلم

عليه وسلم النكاح سنتي فمن رغب اليه فليس مني  
النكاح كراغب والمثوبة من ثوبته والمهر على ما تراضيا  
واقول قول نبينا او استغفر الله العفاري ولكم والي عت المسلمين  
الجاهرين انه هو الغفور الرحيم الجواد الكبير صلى الله العظيم  
الكونون بفرمان عند او ندمان و خالق كونت و معبود العالمين  
و يادته ازل و حكيم لم يزل و بر بستانه اولاد آدم  
و بر كثره شروه بنر عالم يعني بنام حضرت محمد مصطفی  
صلى الله عليه وسلم و بر بند بنام امم يعني بنام حضرت  
ام عظم و بگو ای این حجج مسلمین که درین مجلس حاضر  
شما که و کس تا بنده الوکاله اید از قبل بدیدان بنت فزون  
لف نفسته موطه خود را بنزد و بنکاح مسلمان و بمسئله و و قدر  
اشترک نشن او مجمل و کشتش او مو اجل است و او ای نکاح  
بر همین جوان حاضر آمده فلان ابن فلان بچندید نش  
بزند و کلیل گوید بچندید نش بزند شما که جوان حاضر آمده است  
لف نفسته که کشتن را بنزد و بنکاح مسلمان و بدو امر



